



ندوة حول المضي قدماً في تنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب

عقدت في
مركز فيينا الدولي
النمسا

٢٠٠٧-١٨ أيار / مايو

مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
فيينا

ندوة حول
المضي قدما في تنفيذ
استراتيجية الأمم المتحدة العالمية
لمكافحة الإرهاب

عقدت في
مركز فيينا الدولي
النمسا

٢٠٠٧-١٨ أيار / مايو



الأمم المتحدة
نيويورك، ٢٠٠٨

تحتوي هذه الوثيقة على البيانات التي أدلّي بها واللاحظات التي أبديت أثناء الندوة، والتي أرسلت إلى فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة. والأراء التي أبديت ودونت في هذه الوثيقة تمثل آراء أصحابها ولا تعبّر بالضرورة عن آراء أمانة الأمم المتحدة.

ولا تنطوي التسميات المستخدمة في هذه الوثيقة ولا طريقة عرض المادة التي تتضمنها على أي تعبير عن أي رأي كان من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو السلطات القائمة فيها أو بشأن تعين حدودها أو تخومها.

ولم يتم تحرير هذه الوثيقة رسمياً.

تصدير

السيد بان كي- مون
الأمين العام
الأمم المتحدة

يمثل الإرهاب أحد أكبر الأخطار التي تهدد السلم والأمن الدوليين في هذا القرن . وما من أمة تستطيع أن تعتبر أنها محصنة ضد أخطاره . كذلك ، ما من مجتمع يستطيع أن يبقى معزولاً عن الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب .

وقد كان اعتماد الجمعية العامة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في العام الماضي خطوة متقدمة في سياق المبادرات الدولية الرامية إلى التصدي لهذا الخطر . وتمثل الاستراتيجية توافقاً في الآراء لم يسبقها مثل بشأن إطار أساسي من أجل العمل الجماعي . ولأول مرة على الإطلاق ، اتفقت جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على مجموعة تدابير ملموسة لمنع الإرهاب ومكافحته .

وتقع على عواتقنا جمعياً الآن مهمة ترجمة هذه الالتزامات إلى أعمال . ولا بد من أن تسعى الدول الأعضاء إلى تحقيق جميع أهداف الاستراتيجية . ولن توانى الأمم المتحدة في تقديم المساعدة لها في هذا المسعي . إنني أحث الحكومات على الاستفادة الكاملة من الموارد والخبرات المتاحة لها عن طريق منظومة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب .

ولابد من نشر وترويج الاستراتيجية وتنفيذها على نطاق واسع . وقد ساهمت في هذا الجهد بقسط هام الندوة التي عقدت في علينا في يومي ١٧ و ١٨ أيار / مايو حول المضي قدماً في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب . وأود أن أعرب عن شكري لحكومة النمسا على المبادرة إلى عقد الندوة واستضافتها مع مكتبي التنفيذي الذي يرأس فرق العمل التابعة للأمم المتحدة ، المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ، ومع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة .

وسيساعد نشر أعمال الندوة على تعزيز الجهود الرامية إلى مكافحة الإرهاب ، وعلى ترويج رؤيتها النافذة بين قطاعات واسعة من الأفراد والمؤسسات والحكومات . وفضلاً عن ذلك ، فإن طائفه الآراء التي تحتويها الوثيقة ، والمناقشات العميقية التي جرت خلال الندوة ، يمكن أن تساعد على بناء زخم في سبيل ترجمة الاستراتيجية إلى نتائج حقيقة ملموسة .

المحتويات

iii	تصدير : السيد بان كي - مون ، الأمين العام للأمم المتحدة
ix	مقدمة
xi	بيان افتتاحي : سعادة السيدة ماريا بيرغر ، وزارة العدل ، النمسا
xiii	بيان افتتاحي : السيد أنتونيو ماريا كوستا ، المدير التنفيذي ، مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
xvii	بيان افتتاحي : السيد روبرت أور ، الأمين العام المساعد لتخفيض السياسات ، المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة ، رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
الموضوع الأول :	
استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب :	
نهج متكامل في التصدي للإرهاب	
الخطاب الرئيسي	
٣	سعادة السيد برونو ستانيو أوهارتى ، وزير الخارجية الرفيع المقام ، كوستاريكا
البيانات	
٦	بيان سعادة السيد غوكيان تان ، مثل الصين الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيما
٨	بيان سعادة السيد ليفيو أورييليان بوتا ، مثل رومانيا الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيما
١٠	بيان سعادة السيد يوخينيو كوريا ، مثل الأرجنتين الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيما
١٢	بيان سعادة السيد كريستيان فينافيسير ، مثل ليختنشتاين الدائم لدى الأمم المتحدة ، نيويورك
١٤	بيان سعادة السيد ريتيس باولوسكاين ، رئيس بعثة ليتوانيا الدائمة لدى منظمة الأمم والتعاون في أوروبا
١٨	بيان السيد فلاديمير روشايليو ، الأمين التنفيذي ، مثل كومونولث الدول المستقلة
٢١	بيان السيد روبرت أور ، الأمين العام المساعد ، تخفيض السياسات ، المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة ، رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
٢٢	بيان السيد جان بول لابورد ، رئيس فرع منع الإرهاب ، مثل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
٢٤	ملاحظات مشاركين آخرين
الموضوع الثاني :	
تنفيذ تدابير كفيلة بإزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب	
الخطاب الرئيسي	
٣١	سعادة السيد باكي إيلكين ، مثل تركيا الدائم لدى الأمم المتحدة ، نيويورك
البيانات	
٣٧	سعادة السيد كلاوس بيترغوفالد ، مثل ألمانيا الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيما ، نيابة عن الاتحاد الأوروبي
٣٩	سعادة السيد بيتر شانون ، مثل أستراليا الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيما

- ٤١ سعادة السيد عمر زنiber، مثل المغرب الدائم لدى الأمم المتحدة، فيما
 ٤٣ السيد آنتخيل لو سادا توريس- كيفيدو، المدير العام، الشؤون الدولية للإرهاب، وزارة الخارجية، إسبانيا
 ٤٦ السيد يون إيريك سترومو، مستشار كبير، وزارة الخارجية، الترويج
 ٤٧ السيد روبيرو لامبوني، مدير التعاون القانوني، المديرية العامة لحقوق الإنسان والشؤون القانونية، مجلس أوروبا
 ٤٩ السيد فلاديمير غوريافيف، نائب مدير شعبة آسيا والمحيط الهادئ، مثل إدارة الشؤون السياسية
 في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
 ٥١ السيدة بيلندا برايس، مسؤولة كبيرة عن تخطيط البرامج، مكتب التخطيط الإستراتيجي،
 ٥٤ يونيسكو، باريس، مثلة يونيسكو لدى فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
 السيد أندره كاريتر، رئيس قسم تطوير السياسات الاستراتيجية، شعبة الشرطة، إدارة عمليات حفظ السلام،
 مثل إدارة عمليات حفظ السلام بالأمم المتحدة في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
 ٥٦ السيد فرانسيسكو كابيه، منسق، الإدارة الرشيدة للأمن / مكافحة الإرهاب، مثل معهد الأمم المتحدة الأقاليمي
 لأبحاث الجريمة والعدالة في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
 ٥٨ السيدة يائيل دانييلي، الرئيسة السابقة للجمعية الدولية لدراسات الإجهاد الناجم عن الصدمة النفسية،
 ٦١ مثلة الجمعية لدى الأمم المتحدة
ملاحظات مشاركين آخرين

الموضوع الثالث تعزيز تدابير منع الإرهاب ومكافحته

الخطاب الرئيسي

- ٦٩ السيد أشرف محسن، مساعد وزير الخارجية بالإدارة لمكافحة الإرهاب، مصر
البيانات

- ٧٣ سعادة السيد علي أصغر سلطانية، مثل جمهورية إيران الإسلامية الدائم لدى الأمم المتحدة، فيما
 ٧٥ سعادة السيدة نورما غويكوشيا إستينوز، مثلة كوبا الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيما
 ٧٨ سعادة السيد تريونو ويبوو، مثل إندونيسيا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيما، بالنيابة عن رئيس الفريق
 المعنى بمكافحة الإرهاب التابع لرابطة أم جوب شرق آسيا (آسيان)
 ٨٠ سعادة السيدة ميشيل كونينس، محامية عمومية، مثلة بلجيكا في يوروست، رئيسة فرقه مكافحة الإرهاب
 ٨٢ السيد ديفيد فينيس، وكيل الأمين العام للأمم المتحدة لشؤون السلام والأمن، مثل إدارة السلام والأمن
 في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
 ٨٣ السيد ريتشارد باريت، منسق، مثل فريق الرصد المنشأ بالقرار ١٢٦٧ في فرق العمل المعنية بالتنفيذ
 في مجال مكافحة الإرهاب
 ٨٥ السيد أولريش كيرشتون، مثل الانتربول الخاص لدى الأمم المتحدة، مثل الانتربول في فرقه العمل
 المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
 ٨٨ السيد كريستوف باتوراي، مدير / مكتب المشاريع الخاصة، مثل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
 في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
 ٩٠ السيد هارتموت هيسي، نائب مدير كبير، مثل المنظمة البحرية الدولية في فرقه العمل
 المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
 ٩٢ السيدة مارلا فاينشتاين، مستشارة قانونية، مثلة منظمة الطيران المدني الدولي في فرقه العمل
 المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

٩٤	السيد نديم كيرياكوس - سعد، مستشار كبير، مثل صندوق النقد الدولي
٩٨	السيد جيفري آفينا، مدير، شعبة العمليات، مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
١٠٠	سعادة السيدة طاووس فروخي، مثلة الجزائر الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا
١٠٢	ملاحظات مشاركين آخرين

الموضوع الرابع

زيادة قدرات الدول في مجال منع الإرهاب ومكافحته وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة:
الدروس المستفادة من تجربة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
في تقديم المساعدة التقنية

الخطاب الرئيسي

١١٥	سعادة السيدة مارغريت لوبي، سفيرة الدائرة لدى الجمهورية التشيكية
	البيانات
١١٨	سعادة السيد شيجيكي سومي، نائب الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، فيينا
١٢٠	سعادة السيد ييل كانت شارما، مثل الهند الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا
١٢١	سعادة السيدة بيترس دامبيا، مثلة بوركينا فاسو الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا
١٢٣	سعادة السيد غريغوري ل. شولتي، مثل الولايات المتحدة الأمريكية الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا
١٢٥	السيدة كارول فولر، الأمانة التنفيذية للجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب، منظمة الدول الأمريكية
١٢٧	السيد بيتر كولغان، نيابة عن السيدة أنيتا نيلسون، مديرية مكتب الأمن النووي، الوكالة الدولية للطاقة الذرية
١٣٠	السيد أحمد سيف الدولة، رئيس قسم، مثل اللجنة التنفيذية لمكافحة الإرهاب
١٣٣	السيد برهانیکون انديکایل، منسق، خبراء لجنة مجالس الأمن المنشأة بالقرار ١٥٤٠
١٣٥	السيدة أرفيندر امي، رئيسة قسم القانون الجنائي، أمانة الكومونولث
١٣٨	سعادة السيد هيروي أمانويل، رئيس برنامج بناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب،
١٤١	الهيئة الحكومية الدولية المنية بالتنمية
١٤٣	السيدة كونيکو أوزاكي، مديرية شعبة شؤون المعاهدات، مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
	ملاحظات مشاركين آخرين

الموضوع الخامس:

احترام حقوق الإنسان للجميع والإدارة الرشيدة
قاعدة أساسية لمكافحة الإرهاب

الخطاب الرئيسي

١٤٩	سعادة السيدة سيسيليا روتستروم - روين، سفيرة السويد المعنية بمكافحة الإرهاب
	البيانات
١٥٣	سعادة السيد فرانسو - زافيه دينيو، مثل فرنسا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا
١٥٦	سعادة السيد كلود هيلر، مثل المكسيك الدائم لدى الأمم المتحدة، نيويورك

- ١٥٩ سعادة السيد كارلوس البرتو هيجيراس راموس ، ممثل بيرو الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيينا
سعادة السيد بوبيكر غاوسو ديارا ، مدير ، المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب ،
الاتحاد الأفريقي
- ١٦٢ سعادة السيد جورج أوكتوت-أوبو ، مدير ، شعبة خدمات الحماية الدولية ،
مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين ، جنيف
- ١٦٨ سعادة السيدة ليزا أولدرنخ ، مسؤولة حقوق الإنسان ، ممثلة مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في فرق العمل
العنيبة بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
- ١٧١ السيد سيرغيه تاراسنكو ، المسؤول القانوني الرئيسي ، ممثل مكتب الشؤون القانونية في فرق العمل
العنيبة بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
- ١٧٣ ملاحظات مشاركين آخرين
- ١٧٥

الموضوع السادس

الطريق إلى الأمان : التقدم في تنفيذ الاستراتيجية

- الخطاب الرئيسي**
- ١٨٣ السيد جيامباولو كانتيني ، رئيس وحدة مكافحة الإرهاب في وزارة الخارجية ، إيطاليا
البيانات
- ١٨٦ السيدة إيفلين بكسلي ، مديرية شعبة الجريمة والإرهاب الدوليين ، وزارة الخارجية والتجارة الدولية ، كندا
- ١٨٩ السيد جوسايا تاغولييفو ، مدير ، الادعاء العام ، جزر فيجي
- ١٩٢ السيد إليا أ. روغاشيف ، نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة ، نيويورك
- ١٩٤ السيد مجتبى أميري وحيد ، نائب المراقب الدائم لمنظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمم المتحدة ، جنيف
- ٢٠٠ السيد فرancis Maitzen ، مدير ، شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة ،
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
- ٢٠٢ السيد يانوش تيشوفسكي ، مسؤول الإعلام ، إدارة شؤون الإعلام ، الأمم المتحدة ،
ممثل إدارة شؤون الإعلام في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
- ٢٠٤ السيد إيريك روزاند ، مسؤول كبير ، المركز المعنى بالتعاون العالمي في مجال مكافحة الإرهاب
- ٢٠٧ ملاحظات مشاركين آخرين
- الملاحظات الختامية واختتم الندوة**
- ٢١٥ ملاحظات ختامية أدلت بها السيدة كونيكو أوزاكى ، مديرية شعبة شؤون المعاهدات ،
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
- ٢١٦ ملاحظات ختامية أدلى بها السيد روبرت أور ، الأمين العام المساعد ، شؤون تحطيط السياسات ،
المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة ، رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
- ٢١٨ ملاحظات ختامية أدلى بها الرئيس ، سعادة السيد توماس شتيلسر ، ممثل النمسا الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيينا
- ٢٢١ المرفق الأول : جدول الأعمال وبرنامج العمل
- ٢٢٩ المرفق الثاني : قائمة بالمدخلات
- ٢٣٥ المرفق الثالث : قائمة بأسماء المشاركين
- ٢٥٣ رسالة من السيد عبد العزيز بن صقر الغمدي ، رئيس جامعة نايف للدراسات الأمن

مقدمة

تحتوي هذه الوثيقة على أعمال الندوة حول "المضي قدما في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب".

لقد اشترك في تنظيم الندوة حكومة النمسا، والمكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، وعقدت في فيينا في يومي ١٧ و ١٨ أيار / مايو ٢٠٠٧ وحضرها ما يزيد عن ٣٥٠ مشاركاً مثلوا ١٠٧ دول أعضاء وعدة منظمات دولية وإقليمية ودون إقليمية.

ولابد من الإعراب عن شكر خاص لحكومة النمسا على دعمها الندوة، الذي لولاه لما أمكن تحقيقها وإصدار هذه الوثيقة.

وكان الغرض منها تعزيز التوعية بالإستراتيجية، التي تشمل على توصيات وأحكام عملية تجاوز عددها الخمسين، وترويج تنفيذها، بالإضافة إلى تحديد تدابير لمساعدة الدول الأعضاء في هذا المسعى، بما في ذلك زيادة وتحسين الدعم لأنشطة فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، التي تضم ممثلين لطائفة واسعة من كيانات الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات ذات الصلة، التي تتولى لقضايا مكافحة الإرهاب.

ويقوم هيكل هذه الوثيقة على الهيكل الموضعي للندوة، التي اشتملت على ستة أجزاء موضوعية على النحو التالي :

الموضوع الأول: استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب: نهج متكامل إزاء التصدي للإرهاب

الموضوع الثاني: تنفيذ تدابير كفيلة بإزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب

الموضوع الثالث: تعزيز تدابير منع الإرهاب ومكافحته

الموضوع الرابع: زيادة قدرات الدول في مجال منع الإرهاب ومكافحته، وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة: الدروس المستفادة من تقديم مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة للمساعدة التقنية

الموضوع الخامس: احترام حقوق الإنسان للجميع وسيادة القانون قاعدة أساسية لمكافحة الإرهاب

الموضوع السادس: الطريق إلى الأمم: المضي قدما في تنفيذ الاستراتيجية

تحتوي الوثيقة على الخطابات الافتتاحية، والملحوظات الختامية لرئيس الندوة، سعادة السيد توماس شتيلسر، مثل النمسا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا، ونصوص الخطابات الرئيسية الستة، والبيانات الـ ٦٤ التي أدلى بها المشاركون، وكذلك مداخلات موجزة مختلفة لمشاركين آخرين.

وتتحتوي المرفقات بالوثيقة جدول أعمال الندوة، والقائمة النهائية بأسماء المشاركين، وكذلك قائمة بجميع المدخلات التي أدلي بها أثناء الندوة.

بيان إفتتاحي

سعادة السيدة ماريا بيرغر

وزيرة العدل، النمسا

يسعدني حقاً أن أخاطبكم اليوم بمناسبة افتتاح ندوة فيينا حول "المضي قدماً في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب"، التي اشتركت في تنظيمها حكومة النمسا، والمكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة.

لقد كان اعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ معلماً تاريخياً مهماً. فلأول مرة في تاريخ الأمم المتحدة اتفقت جميع الدول على نهج إستراتيجي مشترك لمكافحة الإرهاب العالمي ومبادراته. ييدُّونا نعلم أن قيمة الاستراتيجية الشاملة لن تتحقق إلا بتنفيذها. وبالتالي، فإن التحدي المباشر الآن أمام المجتمع الدولي يتمثل في نشر الوعي اللازم بالإستراتيجية والالتزام السياسي الضروري لتنفيذها. ومن المهم بالقدر نفسه لتنفيذها بنجاح تعزيز التعاون بين المنظمات الدولية من أجل تقوية الدعم المقدم للدول الأعضاء في جهودها في سبيل تنفيذ الاستراتيجية.

ولهذا فإن حكومة النمسا سعيدة باستضافة ندوة فيينا الثانية لمكافحة الإرهاب، نظراً لنجاح ندوة فيينا الأولى في ٢٠٠٢ حول "مكافحة الإرهاب الدولي"، ذلك النجاح الذي حظي بالاعتراف على نطاق واسع. وأود أن أؤكد لكم أن الحكومة النمساوية تعلق أهمية عظيمة على هذه الندوة. فنحن مقتنعون بأن تنفيذ الاستراتيجية بنجاح سيطلب دعماً قوياً ومشاركة نشطة من جانب جميع الأطراف الفاعلة. وهذا الجمع الكبير من المشاركين اليوم، الذين يمثلون الحكومات وأمانة الأمم المتحدة ومنظمات أسرة الأمم المتحدة، وكذلك المجتمع المدني والمؤسسات الأكademie، يعبر عن بادرة واحدة في هذا الصدد. إننيأشكركم جميعاً على قبولكم الدعوة للحضور إلى فيينا بغية استكشاف مزيد من الطرق للمضي قدماً في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

منذ اعتماد الاستراتيجية في عام ٢٠٠٦، حرصت الأمم المتحدة على تقديم المساعدة الالزمة لأعضائها لتحقيق أفضل فائدة ممكنة من الاستراتيجية. وعلى وجه التحديد، كانت فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، التي أنشأها الأمين العام في حزيران/يونيه ٢٠٠٥، هيئّة قيمة للتنسيق وتبادل المعلومات. فهي بمثابة منتدى لمناقشة القضايا الاستراتيجية وإعداد توصيات بشأن السياسات في هذا الصدد. إن الاستراتيجية وثيقة الصلة بكل عمل الأمم المتحدة—أجهزتها الرئيسية، وصناديقها التمويلية، وبرامجها، ووكالاتها المتخصصة، وجميع المنظمات الأخرى ذات الصلة. لهذا، فإن النمسا تدعم عزم الأمين العام على إضفاء صفة مؤسسية على فرق العمل داخل الأمانة العامة بغية ضمان تنسيق وتماسك كل جهود منظومة الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب.

ومن المؤكد أن مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، الذي يوجد مقره هنا في فيينا، يقع على عاتقه دور رئيسي في المساهمة في منع الإرهاب. ومن خلال أنشطته يساعد على تأسيس شبكة عالمية

لتشريعات مضادة للإرهاب من شأنها أن تعزز قدرة الدول الأعضاء على محاربة الإرهاب بكفاءة وفي حدود سيادة القانون.

إن منع الإرهاب يعني الحفاظ على قيمنا المشتركة المتمثلة في الديمقراطية وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان والحربيات الأساسية، وإنني واثقة من أن جميع جهودنا المنسقة في مجال مكافحة الإرهاب يجب أن تقوم على أساس الأولوية المطلقة لسيادة القانون. فلا يمكن أن يكون هناك تناقض بين منح الشعوب مزيداً من الأمن واحترام الحقوق الأساسية.

وقد زعم اتحاد هلسنكي الدولي لحقوق الإنسان في تقريره السنوي الذي نشره مؤخراً عن عام ٢٠٠٦ أن الحكومات في أوروبا وأسيا الوسطى وأمريكا الشمالية استمر في التحاليل على حظر التعذيب وإساءة المعاملة في مساعيها لمكافحة الإرهاب، مثلاً بعدم منع ممارسات التحقيق التعسفية وعدم إصلاح الوضع في هذا الصدد، والسماح باستخدام الأدلة المتزعنة تحت التعذيب، وإرسال المشتبه في أنهم إرهابيون إلى بلدان يكونون فيها مهددين بخطر حقيقي لتعريضهم للتعذيب والعاملة السيئة، واحتجاز الإرهابيين المزعومين في معتقلات سرية خارج حماية القانون. وعلق اتحاد هلسنكي ملاحظاً أن هذه التطورات تمثل حالياً إحدى أكثر قضايا حقوق الإنسان إلحاحاً في هذه المناطق.

ومن بين الذين اتخذوا موقفاً واضحاً ي شأن هذه المسألة الأمين العام السابق للأمم المتحدة، السيد كوفي عنان، الذي قال في خطاب في الاحتفال بيوم حقوق الإنسان في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦ "إننا يجب أن نحارب الإرهاب في اتساق مع القانون الدولي ونصوصه التي تحظر التعذيب والمعاملة غير الإنسانية، والتي تمنع أي شخص معتقل ضد إرادته (أو إرادتها) الحق في الإجراء الواجب والحكم في محكمة. فاعتماد سياسة تسمح باشتثناءات من هذه القواعد أو تبرر خرقها، مهما كان، من شأنه أن يدفعنا إلى مترافق إنحداري. ولا يمكن الدفاع عن السياسة السليمة بعد ما نزلق إلى منتصف المحدّر. فيجب علينا الدفاع عنها بينما نحن في القمة".

حقاً، إن أسرة منظمة الأمم المتحدة دأبت على اختيار نهج متوازن إزاء تعزيز الأمن مع ضمان حماية حقوق الإنسان الأساسية. وبهذه الروح، أتمنى لكم تبادلاً مثمراللأفكار ومناقشات ملهمة، وسوف أطلع بشغف شديد إلى نتيجة المناقشات.

بيان إفتتاحي

السيد أنتونيو ماريا كوستا

المدير التنفيذي

مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

إن مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة فخور بالمشاركة في استضافة هذه الندوة حول المضي قدماً في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وأشكر حكومة النمسا على مبادرتها إلى تنظيم هذا الحدث، كماأشكر الزملاء من المكتب التنفيذي للأمين العام في نيويورك على مشاركتهم المكتب المعنى بالمخدرات والجريمة في تنظيم هذا الاجتماع.

إن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، باعتمادها لاستراتيجية في أيلول / سبتمبر الماضي (٢٠٠٦)، عبرت بوضوح وبشكل موحد عن عزّتها على مكافحة الإرهاب، وعن ما يجب عمله لمنعه. والآن حان وقت المهمة الصعبة المتمثلة في ترجمة الأقوال إلى أعمال.

ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة يكن أن يساعد في هذا الصدد. الواقع أن الاستراتيجية تشجع الدول بصراحة على الاستفادة من المساعدة التقنية التي يتيحها المكتب. نحن نرحب بالاعتراف بدورنا في مكافحة الإرهاب، الذي يطغى عليه في كثير من الأحيان دورنا الأكثر شيوعاً في مجال مكافحة المخدّرات والجريمة.

ونحن في الواقع الهيئة الوحيدة في الأمم المتحدة، التي تتمتع بتقديم وصلات وتقنيات وتجهيزات لتقديم المساعدة الميدانية للدول الأعضاء في مكافحة الإرهاب.

ونستطيع أن نعتمد على ثلات مزايا.

أولاً، ربع قرن من الخبرة والدرایة في إعداد وتسليم المساعدة التقنية المتخصصة لمساعدة الحكومات على مكافحة المخدّرات والجريمة. وهذه المعرفة توفر خدمة مكافحة الإرهاب، مثلاً بالاعتماد على الخبرة في مكافحة غسل الأموال والجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات ودعم إصلاح نظام العدالة الجنائية. وهذا هو مصدر رزقنا الثابت ومثال جيد لنهج متكمّل للتصدّي للإرهاب.

ثانياً، شبكة مكاتب ميدانية تتيح لنا حضوراً فورياً لمساعدة البلدان على تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

ثالثاً، فهم للصلات الشيرية بين المخدّرات والجريمة والإرهاب، مما ييسر التصدي الشامل لمجمل هذه التهديدات، التي يعتبر كل منها خطيراً بحد ذاته، والتي تعتبر أشد خطورة عندما تكون مجتمعة.

فما هو ما نستطيع أن نفعله بشكل ملموس؟ إن المكتب يقدم خدمات. وعملنا مدفوع بالاحتياجات.

أولاً، نحن نساعد الدول الأعضاء على أن تصبح أطرافاً في الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب. وفي كانون الثاني / يناير ٢٠٠٣، عندما بدأنا توفير هذه المساعدة، لم يكن قد صدّق الصكوك العالمية ١٢١ الأولى لمكافحة الإرهاب سوى ٢٦ بلداً. أما الآن، فقد صدّق ٩٢ بلداً على جميع الصكوك. وبالتالي، أحرز تقدّم ملحوظ، ولكننا ما زلنا في منتصف الطريق.

وحتى لو كان معدل التنفيذ ١٠٠ في المائة، فإننا لن تكون في نهاية الطريق. ففي بعض البلدان توجد حاجة إلى تنقية القوانين القائمة أو اعتماد قوانين جديدة. ويحتاج موظفو العدالة الجنائية إلى اكتساب خبرة جديدة واستحداث شبكات أفضل.

ثانياً، نحن نساعد الدول على أن تدرج في تشريعاتها الوطنية أحكام الصكوك الدولية. كما ساعدنا بعض البلدان على تحرير هذه القوانين عن طريق البرلمانات.

ثالثاً، ما أن توضع تلك القوانين الجديدة، يقدم المكتب المساعدة للدول لتدريب موظفي العدالة الجنائية الرئيسيين، خاصة المدعين والقضاة، والخبراء في مجال الاستخبارات المالية. وسيتيح الموضوع الرابع في هذه الندوة فرصة مفيدة لتبادل الآراء بشأن الدروس التي يمكن الاستفادة منها في تأدية المساعدة التقنية، لا من منظورنا نحن فحسب، بل ومن شركائنا المؤسسين، والدول المعنية في المقام الأول.

ونحن نكتفي بهذا الحد. فالإستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب شجعت المكتب على التوسيع في أعماله المتعلقة بمكافحة الإرهاب، ونحن ننوي القيام بذلك مستعينين إلى خبرتنا الحالية لاتخاذ مبادرات جديدة منها ما يلي :

- ترويج التعاون الإقليمي فيما بين وكالات العدالة الجنائية الإقليمية لتسهيل تسليم الجرميين والمساعدة القانونية المتبادلة (اعتماداً على الخبرة الراهنة في مجال المخدرات والجريمة)؛
- تحديد وتعزيز الممارسات القانونية ومارسات العدالة الجنائية الجيدة في مجال مكافحة الإرهاب؛
- التوسيع في البحوث القانونية المتعلقة بمكافحة الإرهاب بغية إدخال التحليل والدراسات المقارنة في التشريع؛
- تشجيع التدريب الأكاديمي والمهني بشأن الجوانب القانونية لمكافحة الإرهاب؛
- مواصلة التوسيع في تأدية المساعدة التقنية الميداني، علماً بوجود طلب عليها.

وهذه مهمة ضخمة يمكن إنجازها على الوجه الأفضل عن طريق التعاون. ولهذا فإن المكتب يعتمد على الشراكة الوثيقة مع منظمات إقليمية، منها منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة الدول الأمريكية والاتحاد الأفريقي. ويقوم المكتب أيضاً بتنظيم حلقات عمل إقليمية ودون إقليمية لزيادة القدرة والتعاون الدوليين في مجال مكافحة الإرهاب.

وكما تبيّن الاستراتيجية، يجب علينا أيضاً أن نبحث عن طرق لتحسين التعاون مع القطاع الخاص، لأنه مستهدف بالهجمات الإرهابية في كثير من الأحيان، أو لأنه يشكّل، دون أن يدرى، المؤسسات الداعمة للإرهابيين، سواء البنوك أو مقدمو خدمات الإنترنت أو شركات النقل. وقد أسعديني أن شاركت في المحفل العالمي للشراكات بين الدول والشركات بشأن مكافحة الإرهاب، الذي عقد في موسكو في تشرين الثاني / نوفمبر الماضي في عام ٢٠٠٦. أبديت هناك آراء وأفكار جديرة بالاهتمام والتابعة.

لقد اتخذتم قراراً مهماً باعتماد استراتيجية مكافحة الإرهاب. وتعهدتم أيضاً بالتزام كبير بموافقتكم على خطة عمل في هذا الصدد.

وكما هو واضح من عنوان هذه الندوة، فإن الوقت قد حان للمضي قدما في تنفيذها "وإحراز تقدم".
وسوف يُحكم علينا بأعمالنا لا بأقوالنا.

إنني أشجعكم على اغتنام هذه الفرصة لتحديد الخطوات الالزمة لتنفيذ الاستراتيجية في بلدانكم وأقاليمكم، ولتعزيز شبكاتكم.

ويجب أن تكون غايتنا النهائية ضمان الأمن واحترام حقوق الإنسان. فهذا الهدفان لا يستبعد أحدهما الآخر. وفي الواقع، يكمل كل منهما الآخر ويعززه. ولهذا فإن شعار مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة يتمثل في تحقيق الأمن والعدالة للجميع.

ويقع على عاتقنا جميعاً عبء ثقيل لجعل العالم أكثر أماناً بدرء الإرهاب. ونستطيع تخفيف هذا العبء بتبادل الخبرات والمعلومات والمشورة.

إنني أتمنى لكم اجتماعاً ناجحاً، وأحتكم على الاستفادة الكاملة من الخبرات المتاحة في مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لمنع الإرهاب.

بيان إفتتاحي

السيد روبرت أور

الأمين العام المساعد لخطط السياسات
المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة
رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

يسعدني حقاً أن أخاطب هذا الاجتماع المهم، وأود أنأشكر حكومة النمسا ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على استضافة هذا الحدث مع المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة. أرجو أن تتيح لنا الندوة الفرصة لإجراء مناقشات صريحة ومفتوحة لكي نتبين أين نقف جميعاً الآن في مجال تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

لقد مضت ثمانية أشهر منذ اعتماد الاستراتيجية في الجمعية العامة. وعلى الرغم من أن هذا الحدث بحد ذاته إنجاز سياسي مهم للغاية، فإن الاستراتيجية لن تمارس تأثيراً حقيقياً على المتضررين نتيجة للإرهاب إلا إذا تم تنفيذها تماماً كاملاً. واليوم، بفضل هذا اللقاء الجامع لمندوبي من نيويورك وفيينا، وبوجود مسؤولين كبار من شتى العواصم وحضور مشاركين خارجيين نشيطين، أتيحت لنا فرصة ممتازة لفحص العمل الذي أنجز فعلاً والعمل الذي لا يزال يتطلب إنجازه.

وفي البداية أعتقد أنه يجب علينا إقرار بعض نقاط مهمة. أولاً، يجب أنتناول عملية التنفيذ بطريقة استراتيجية. فالاستراتيجية تحتوي على ما يزيد عن ٥٠ توصية عملية وأحكام عملية. وعلى الرغم من أن كلاً منها مهم لنجاحنا في مكافحة الإرهاب، فإننا يجب أن نتفق على التكتيك لترتيب التنفيذ التسلسلي للتدابير المختلفة، إذا أردنا تحقيقها بأقصى فعالية.

ثانياً، يجب أن نتفق على أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ الاستراتيجية تقع على عاتق الدول الأعضاء. وتحتوي الاستراتيجية على أحكام تدعو مختلف إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وبرامجها وصناديقها إلى القيام بعمل في هذا المجال. ونحن في الأمانة شرعننا فعلاً في تنفيذ هذه التدابير. ولكن ما يزيد عن نصف نصوص الاستراتيجية تحتوي على دعوات موجهة مباشرة إليكم أنت في الدول الأعضاء لاتخاذ إجراء محدد. وبالتالي فإن منظومة الأمم المتحدة مستعدة دائماً لمساعدتكم بجميع الوسائل الممكنة.

وهذا يقودني إلى تناول دور فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في عملية التنفيذ. فكما تعلمون، فإن فرق العمل تضم ٢٤ كياناً من كيانات الأمم المتحدة المهمة بجوانب لمكافحة الإرهاب. وعلى الرغم من أن بعض هذه الكيانات تركز أكثر من غيرها على مكافحة الإرهاب، فإنها جميعها يتطلب من عليها أن تقدم مساهمات مهمة في تنفيذ الاستراتيجية الشامل. وهذه الكيانات، التي تعمل سوية بطريقة منسقة ومتماضكة تحت مظلة فرق العمل، يمكنها أن تقوم بدور عامل مساعد فعال للدول الأعضاء في تنفيذ الاستراتيجية.

لقد أحرزت فرق العمل تقدماً كبيراً حتى الآن بأن أتاحت للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني طائفة واسعة من الموارد لكي تعتمد عليها في ما تبدو من جهود لمكافحة الإرهاب. وفي كانون الثاني / يناير، دشنَت فرق العمل دليلاً مباشراً على الإنترنت، يسمح لجميع الجهات الفاعلة بأن تتصل بأي من الكيانات الـ ٢٤ المتممة لفرق العمل وتطلب منها المساعدة. ونحن نرحب

بالآراء حول مدى فائدة هذه الوسيلة، كما نرحب بالاقتراحات بشأن ما يمكن أن نقوم به لتحسينها إذا اقتضى الأمر ذلك.

وفي الوقت نفسه، أعدت الفرقة خطة عمل قصيرة الأجل محتوية على عدة مبادرات ملموسة مشتملة على مختلف جوانب الاستراتيجية. مثلاً، في مجالات التصدي للتطرف والتجنيد للإرهاب، تركز خطة العمل على حماية الأهداف المهددة، ومنع التزاعات وحلها، وتشجيع الحوار فيما بين الثقافات والأديان، وتوفير المساعدة التقنية وهلم جرا. والأفرقة العاملة في إطار فرقة العمل والمولفة من كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة تعمل على استكشاف وسائل عملية لمساعدة الدول الأعضاء. وأثناء هذه الندوة، سوف تتاح الفرصة لممثلين من عدة أفرقة عاملة تابعة لفرقه العمل لكي يناقشوكم بالتفصيل شئي جوانب أنشطتهم، وكيف يمكن أن تستفيد الدول الأعضاء استفادة كاملة من الموارد التي يعتزمون توفيرها. ونحن أيضاً نتطلع إلى تعاون وثيق مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني في تنفيذ هذه المبادرات.

وفي الختام، يجب أن أشدد على أن العلاقة بين فرقه العمل وجميع الأطراف الفاعلة ينبغي أن تكون رمزية وذات منفعة متبادلة. ففرقه العمل، لكي تكون فعالة في تقديم المساعدة لجميع الأطراف في مجال تنفيذ الاستراتيجية، ستحتاج هي أيضاً إلى دعم قوي من هذه الأطراف. وقد أرسينا فعلاً صلات مفيدة، وكذلك أساليب تعاون محددة في بعض الحالات، مع عدد منكم هنا اليوم. ولكن، إذا أردنا تحقيق نتائج ملموسة نعرضها على العالم خلال استعراض عامي الاستراتيجية، فإن على جميع الأطراف الفاعلة أن تشارك بنشاط فردياً وجماعياً على السواء. وأرجو أن تساعد المناقشات المتوقعة خلال الأيام المقبلة على تقوية التعاون الشامل اللازم لإحراز تقدم كبير في دحر كارثة الإرهاب.

الموضوع

الأول

استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب:
نهج متكامل في التصدي للإرهاب

الخطاب الرئيسي

سعادة السيد برونو ستانيو أوخارتيه
وزير الشؤون الخارجية وصاحب المقام الرفيع في كوستاريكا

يسريني ويشرفني أن أدلي بالكلمة الرئيسية في الموضوع الافتتاحي لهذه الندوة المواتية التوقيت والبشرة بالنجاح حول المضي قدما في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. ففي حين أن الماضي الآخرى للندوة تعالج عناصر محددة للاستراتيجية، فإن هذا الموضوع الافتتاحي يضع الاستراتيجية في سياق تصدى الأمم المتحدة العام للإرهاب، ويبين أهمية الالتحام على نطاق المنظومة بكاملها، وعلى الأصعدة الوطنية عموماً، في التصدي العالمي اللازم لمكافحة الإرهاب الدولي.

وتحدد الاستراتيجية نهجاً جماعياً مبدئياً وشاملاً، أوسع نطاقاً وأكثر فعالية من التدابير القسرية والقائمة على ردود الفعل، في معالجة الأسباب الجذرية وتعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان الأساسية. وينشأ عن هذا النهج الاعتراف بأن الأمم المتحدة تستطيع أن تستخدم بجزء من الفعالية قدراتها ومواردها وولاياتها في صد ومكافحة الإرهاب والمساهمة بجزء من المصداقية والثابتة في تنفيذ الاستراتيجية وتعزيز الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب. ييد أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ الاستراتيجية تقع على عواتقنا نحن الدول الأعضاء في نهاية المطاف.

من الماضي إلى الحاضر

لقد بدأ المجتمع الدولي يعمل من خلال الأمم المتحدة وغيرها من المحافل المتعددة الأطراف على إعداد مجموعة قواعد ومعايير دولية شاملة للتصدي للإرهاب قبل وقوع أحداث ١١ أيلول / سبتمبر ٢٠٠١ بفترة طويلة. فاعتمدت الجمعية العامة ووكالات الأمم المتحدة على مر السنين ١٣ معايدة متصلة بمكافحة الإرهاب، شملت جميع أنواع الأعمال الإرهابية المحتملة. واستندت إلى مبدأ أن الإرهابيين ينبغي أن تقدم لهم حكوماتهم الوطنية إلى المحاكمة، أو أن تقوم بتسلیمهم إلى بلد مستعد لتقديمهم إلى المحاكمة. فهدف المبدأ المعروف القائل بضرورة محاكمة المجرمين في بلدتهم أو تسليمهم إلى بلد مستعد لمحاكمتهم يتمثل في جعل العالم غير مضياف للإرهابيين بحرمانهم من أي مأوى مأمون.

وقد اعتمد مجلس الأمن للأمم المتحدة عدة قرارات ملزمة قانونياً فيما يتعلق بالإرهاب معزواً بذلك هذه الصكوك، ولاسيما القرار ١٣٧٣ ، الذي اعتمد في عام ٢٠٠١ . وعلى الرغم من أن هذه القرارات المنظوية على قواعد ومعايير لمكافحة الإرهاب يتسم طابعها بالقوة نتيجة للصلاحيات التي تضفيها على مجلس الأمن بموجب الفصل ٧ ، فإنها مثيرة للخلاف لتحايلها على الإجراءات الدولية التقليدية لصون القوانين .

وعلى الرغم من أن تاريخ واجهة الأمم المتحدة للإرهاب يرجع إلى اغتيال الكونت فولك بيرنادوت في عام ١٩٤٨ ، فإن العديد من الهيئات المكونة لمنظومة الأمم المتحدة أدرجت أنشطة مكافحة الإرهاب في ولايتها منذ الهجمات الإرهابية التي وقعت في ١١ أيلول / سبتمبر ٢٠٠١ . ولم تنشأ مع مضاعفة الولايات أي آلية تنسيق فعالة حقاً لتحديد الاختصاصات والمسؤوليات بوضوح والاستفادة الفعالة من الموارد المتاحة.

ومنذ عام ٢٠٠٢، حدد التقرير بشأن الأمم المتحدة والإرهاب، الصادر عن الفريق العامل المعنى بالسياسات [الوثيقتان A/57/273 وS/2002/875]، أهم النواقص والثغرات وحالات التداخل في مبادرات هيئات منظومة الأمم المتحدة الخاصة بالتصدي للإرهاب الدولي. وفي محاولة لتحقيق التحام أوثق في الولايات هذه الهيئات، حدد التقرير إدارة الشؤون السياسية باعتبارها جهة الاتصال لعمل الأمم المتحدة بشأن المسائل السياسية والاستراتيجية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، كما حدد مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، في فينا، باعتباره المكتب الرئيسي لتقديم المساعدة للدول الأعضاء فيما يخص تنفيذ الاتفاقيات والقرارات ذات الصلة بمكافحة الإرهاب [التوصية ٣٠]. ولمواصلة تحسين التنسيق داخل منظومة الأمم المتحدة، أوصى التقرير بأن تصبح مكافحة الإرهاب بمندو (سنويًا) عاديًا ضمن بنود جداول أعمال اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالبرامج، وضمن بنود جداول أعمال مجلس الرؤساء التنفيذيين للتنسيق [التوصية ٣١(أ)], وبأن تعقد اللجنة التنفيذية المعنية بالسلم والأمن اجتماعا كل شهرين [التوصية ٣١(ب)].

ولكن، جاء في تقرير الفريق الرفيع المستوى في عام ٢٠٠٤، بعد مضي عامين على التقرير السابق، أن الأمم المتحدة لم تستخدم مواردها لمكافحة الإرهاب على الوجه الأفضل. فكان هذا التقييم بمثابة تنبيه في الوقت المناسب إلى ضرورة قيام الدول الأعضاء والأمانة بدراسة جادة لكيفية استخدام الموارد المحدودة المتاحة بشكل أفضل، وإزالة النواقص والثغرات وحالات تداخل مبادرات الهيئات المعنية وعدم اتساقها، والحرص على احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان الأساسية والاهتمام بمسألة الضحايا، ومعالجة قصور إحساس العديد من الدول الأعضاء بضرورة المشاركة الفعالة في عمل الأمم المتحدة المتمرکز في مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب.

الطريق إلى الأمم

اعتمدت الجمعية العامة بالإجماع، في ٨ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٦، استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، واضعة بذلك الأسس لنهج جماعي مبدئي شامل إزاء الإرهاب. ولأول مرة، صمنا نحن الدول الأعضاء على اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة الإرهاب بطريقة منسقة، على المستوى الوطني والإقليمي والدولي. ولأول مرة، اتفقنا على أنه توجد حاليا ظروف يمكن أن تساعد على انتشار الإرهاب، واتفقنا على أنه يجب علينا إزالة تلك الظروف من أجل إنزال الهزيمة بالإرهاب. واتفقنا أيضا على اتخاذ تدابير سياسية وتنفيذية وقانونية لمنع ومكافحة الإرهاب بجميع أشكاله، مع تعزيز قدراتنا الوطنية المتعددة الأطراف لتحقيق ذلك الهدف. أخيرا، اتفقنا على مسألة ذات أهمية أساسية، وهي أن حماية حقوق الإنسان واحترام سيادة القانون جوهريان لهذا النضال. ولن أخوض في تفاصيل هذه الأمور لأنها سوف تعالج في جلسات هذه الندوة اللاحقة.

فاسمحوا لي بدلًا عن ذلك أن أبرز بعض المسائل التي يجب تفاديتها في مسيرتنا إلى الأمام على طريق تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. أولا، نحن بحاجة إلى تفادي الإغراء المتمثل في الرغبة في تعريف الإرهاب من زاوية سياسية وليس من الزاوية القانونية. مما نحتاجه لمكافحة الإرهاب تعريفه القانوني، وهو ليس قرارا سياسيا. وفي هذا الصدد، من المهم للغاية تفادي التعريف الزائف مثل التعريف الوارد في قرار مجلس الأمن ١٥٦٦ أو في التوصية ٤٤ المقدمة من الفريق الرفيع المستوى. إن ما نحتاجه هو تعريف قانوني تقني مثل التعريف المقترن في المادة ٢ من مشروع الاتفاقية الشامل الذي يجري التفاوض عليه حاليا. ولكن، دعونني أشير إلى أن التعريف المقترن صمد واجتاز امتحان الزمن وشتي جولات المفاوضات الجارية منذ عام ٢٠٠١. والمسألة الحقيقة المتبقية لا تمثل في ما يندرج في التعريف بقدر ما تمثل في ما ينبغي أن يبقى خارج نطاق التطبيق (المادة ١٨) في مشروع الاتفاقية.

ثانياً، يجب أن نضمن ألاّ تطغى سياسة اللحظة على العملية التي يجب الالتزام بها التزاماً صارماً في صد الإرهاب ومكافحته. في هذا الصدد، أود أن أذكر مثلاً بارزاً واحداً، وهو أن قرار مجلس الأمن ١٥٣٠ ينفي أن يذكرنا دائماً بمدى التأثير السلبي الذي تمارسه الاعتبارات السياسية للبحثة على العملية الواجب تنفيذها. وبالتالي، يجب علينا من أجل جعل سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان جزءاً لا يتجزأ من الاستراتيجية، أن نلتزم بمراجعة هذه العملية، التي ما زالت هشة، وتنقيتها بإضافة وحذف أسماء من قوائم اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧.

ثالثا وأخيرا، يجب علينا أن لا نركن إلى الارتياح على الرغم من أن الاستراتيجية ستؤدي بالتأكيد إلى زيادة التنسيق والتعاون داخل الأمم المتحدة وخارجها. وهذا يتطلب منا أن نحرص على معالجة المشكلة الأساسية ل مختلف الهيئات التي لديها موارد منفصلة وجهات مسألة منفصلة كذلك، مع تداخل ولایتها. لذا نأخذ على سبيل المثال تداخل ولاية لجنة مكافحة الإرهاب وولاية فرع منع الإرهاب التابع لمكتب المعنى بالمخدرات والجريمة، وتداخل ولاية لجنة مكافحة الإرهاب وولاية لجنة العقوبات المفروضة على تنظيم القاعدة وطالبان وولاية اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ . ونطلب هنا من فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب أن تقوم بدور رئيسي ، ولكن ليس من المحمّل أن يحدث تحسّن ملحوظ في الوضع بدون إجراء مراجعة شاملة للولايات . ونحن لا نستطيع تقسيم الولايات والموارد . ويجب أن نعمل بإخلاص لإعادة تنظيم هيكل الأمم المتحدة الخاص بمكافحة الإرهاب، وذلك لتعزيز الولايات والموارد الخاصة ببعض هيئات دون المساس بطبيعة الاستراتيجية الشاملة .

وفي هذا الصدد، وفي ضوء استعراض الاستراتيجية في عام ٢٠٠٨، أود أن أدعوكم الى اقتراح قدمته كاستراتيجيَا في عام ٢٠٠٤ فيما يتعلق بإنشاء مفوضية سامية للأمم المتحدة تعنى بمكافحة الإرهاب (الوثيقة A/59/383 وS/2004/758). فإنشاء فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب خطوة مهمة في الاتجاه الصحيح، وجدية بالترحيب، ولكنها ليست كافية.

وفي الختام، لا بد من إقرار أن الأحداث المماثلة لهذه الندوة والندوة التي سبقتها في عام ٢٠٠٢ ، تعتبر مناسبات مهمة لأنها تتيح الفرصة لتبادل الآراء والالتحام حول قضية محددة. فيجب علينا جميعاً أن نتوحد حول أهداف استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب ونعمل على تفزيدها تفزيذاً كاماً ونبقي مخلصين لوقفنا الإجماعي لتأييد هذا التصدي الجماعي للإرهاب الدولي. فهياً بنا نمضي قدماً ونكون سباقين في أعمالنا التي يجب أن لا تكون رثود أفعال، ولنستشهد بنداء السيد كوستا في ندوة عام ٢٠٠٢ حيث قال هياً بنا ثبت أننا لسنا بحاجة إلى أزمة جدية لكي نستحدث على العمل.

لقد خلقنا الرخْم للإرهاـب بـشكل شامل وجـماعي حقـاً. فيـجب علينا مـواصلة هـذا الرخـم وـضمان عدم تـكـبـدـنا ضـربـةـ أخرى مـاثـلةـ لما حـدـثـ فيـ ١١ أـيلـولـ / سـبـتمـبرـ ٢٠٠١ـ . وـنـحنـ، إـذـ نـؤـكـدـ أنـنـاـ لـنـ نـسـمـحـ بـتـكـرارـ ذـلـكـ قـطـ، سـوـفـ نـحـتـاجـ إـلـىـ التـحـلـيـ بـالـإـلـتـرـامـ وـالـإـصـرـارـ فـيـجـبـ عـلـيـنـاـ إـلـتـرـامـ وـالـإـصـرـارـ.

بيان

سعادة السيد غوكيان تان

ممثل الصين الدائم
لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل باللغة الصينية)

أود أن أبداً بالتعبير عن شكري لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، وللحكومة النمساوية، ولفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، على عقد هذه الندوة بشكل مشترك.

لقد اعتمدت الجمعية العامة في ٨ أيلول / سبتمبر الماضي بتوافق الآراء القرار بشأن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. وهذه خطوة مهمة على طريق تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ في الإحتفاء بالذكرى السنوية الستين لتأسيس الأمم المتحدة. وقد جرت عدة مشاورات بين الدول الأعضاء قبل اعتماد وثيقة نتائج مؤتمر القمة العالمي، وتمكن الدول من إبداء مرونة أدت إلى التوصل إلى حل وسط على الرغم من الاختلافات الكبيرة في الآراء. وهذا يثبت أنه يمكن إيجاد حل مرض لجميع الأطراف طالما أن الدول الأعضاء مستعدة لإجراء مناقشات صبوره وإبداء إرادة سياسية كافية.

وقد عزز المجتمع الدولي تعاونه ضد الإرهاب وحقق تقدماً إيجابياً على إثر حادثة ١١ أيلول / سبتمبر. ومع ذلك، فإن الوضع فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي لا يزال مفجعاً. ويتبين من التقارير ذات الصلة أن مجموع الهجمات الإرهابية في مختلف أنحاء العالم بلغ ١٤٣٨ في عام ٢٠٠٦، مثلاً زيادة بنسبة ٢٩ في المائة. فقد ارتفع عدد الهجمات الإرهابية في أفغانستان من ١٦٣٢ في عام ٢٠٠٥ إلى ٥٣٨٨ في عام ٢٠٠٦. وأخذ ينمو خطر الإرهاب على أوروبا أيضاً. وتشير الإحصاءات إلى أن بلدان الاتحاد الأوروبي شهدت ٥٠٠ هجوماً إرهابياً. كما إن أفريقيا معرضة لخطر الإرهاب هي الأخرى، ولو أن جزءاً كبيراً منها لم يتعرض إلا إلى عدد قليل من الهجمات. وأخذت المنظمات الإرهابية تبدل أسماؤها في الآونة الأخيرة، أو تعمل لتوسيع نطاق نفوذها باسم القاعدة.

وتمثل استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب توافق آراء الدول الأعضاء وتصميمها على مكافحة الإرهاب، كما توفر إرشادات استراتيجية من أجل التعاون العالمي الفعال ضد الإرهاب. وقد مضى الآن أكثر من ستة شهور منذ اعتماد الاستراتيجية، ودخلت مرحلة حرجة في تنفيذها. وأود أن أسهم في هذا الإجتماع ببعض الآراء حول كيف يمكن أن يتم إعتماد تدابير شاملة لمكافحة الإرهاب.

ينبغي التركيز على منع الإرهاب بغية إزالة المسببات والظروف الجذرية المولدة للإرهاب. فهناك أسباب معقدة لظهوره، منها الفقر والتخلف الاقتصادي. ويرتبط الإرهاب أيضاً بعدم الاهتمام بالتعليم وعدم التصدي للدعائية المتطرفة. كما يوفر الاحتلال الأجنبي والمنازعات الإقليمية المبرر والمسوغ للإرهاب. وتعلق الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب أهمية هائلة على هذه المسببات وتعتبر إزالة الظروف المساعدة على توليد وانتشار الإرهاب المركز الأساسي لمنعه. واقتصرت تدابير شتى منها بذل جهود متواصلة لحل المنازعات الإقليمية، والتعجيل بإنهاء الاحتلال الأجنبي، والمساعدة على محاربة الفقر، وتشجيع النمو الاقتصادي الطويل الأجل، وتعزيز الحوار بين الحضارات. وهذه التدابير ملائمة

و ضرورة للغاية . و نحن نأمل أن يعزز المجتمع الدولي ، ولا سيما البلدان المتقدمة ، هذه الجهدود في سبيل تنفيذ الاستراتيجية .

وينبغي زيادة المساهمة الهدافه الى مساعدة البلدان النامية على تعزيز قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب . فأغلبية البلدان النامية تواجه تهديد الإرهاب الخطير ، ولديها إرادة سياسية قوية لتصده . ولكنها تواجه صعوبات في التصدي الفعال للإرهاب بسبب نقص مواردها وإمكاناتها . ولهذا ينبغي أن تزيد البلدان المتقدمة مساحتها وتقدم لها مساعدة ملموسة لتحسين قدراتها في مجال مكافحة الإرهاب وفي مجال التشريع وإنفاذ القوانين وجمع المعلومات الاستخبارية ومراقبة الحدود . فالإستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب تعتبر هذا أحد مركباتها الأساسية وتدعو الى تعزيز دور الأمم المتحدة التنسيقي في هذا المجال باعتباره أمرا ضروريا . و تؤيد الصين هذا الفهم تأييدا كاملا ، وستبذل كل ما في وسعها لتقديم المساعدة اللازمة للبلدان النامية لمكافحة الإرهاب .

وينبغي الالتزام بعداً المعاملة المتساوية وتفادي إزدواجية المعايير في مكافحة الإرهاب ، علمما أنه يمثل تهديدا للبشرية بأسراها . فما من بلد يمكن أن يفلت من تأثيره عليه . فينبغي معارضته بحزم في كل مكان وزمان ، أينما ظهر ومتى ظهر ، مهما تكون مسبباته أو أغراضه . وتشدد الاستراتيجية على أنه ينبغي لجميع البلدان القيام بأعمال شاملة ، منسقة ومتسلقة ، ضد الإرهاب . وهذا يعني أنه ينبغي الالتزام بمعايير واحد فقط في مكافحة الإرهاب . ييد أن بعض البلدان - إنطلاقاً من مصالحها واعتباراتها السياسية الضيقة - اعتمدت أسلوب إزدواجية المعايير في مكافحة الإرهاب . وهذا يتعارض مع ما جاء في وثيقة نتائج مؤتمر القمة العالمي ، ومع روح الإستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب ، ولن يخدم قضية مكافحة الإرهاب بأي حال من الأحوال .

لقد واجهت الصين تهديدات خطيرة من جراء الإرهاب . فإرهابيو "تركستان الشرقية" تربطهم صلات وثيقة بتنظيمات إرهابية دولية مثل طالبان والقاعدة . ويشمل تعاونهم مع المنظمات الإرهابية الموظفين والتمويل والتدريب والقيام بأعمال منطوية على تفجيرات القنابل الإرهابية واغتيال وقتل الأشخاص الأبرياء في الصين وآسيا الوسطى . وقد سببت هذه الأفعال للشعب الصيني خسائر ضخمة في الأرواح والممتلكات . وقد ادرجت "الحركة الإسلامية لتركستان الشرقية" في قائمة العقوبات بموجب قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ . ونحن نأمل أن يدرك المجتمع الدولي بوضوح الطبيعة الإرهابية التي تتسم بها "قوات تركستان الشرقية" ، وأن يدعم الصين في نضالها ضد الإرهاب . وستواصل الصين أيضاً أداء دور فعال في التعاون الدولي ضد الإرهاب وفقاً لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب ، وستسهم بدورها في النضال ضد الإرهاب .

بيان

سعادة السيد ليفيو أوريليان بوتا

ممثل رومانيا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

يسرقني أن أخاطب هذا المحفل الممتاز بعد مضي ما يقرب من خمس سنوات على مداخلتي السابقة أثناء الندوة الأولى عن مكافحة الإرهاب الدولي، التي نظمها البلد المضيف، النمسا، مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، في حزيران/يونيه ٢٠٠٢.

وقد أكدت آنذاك على ضرورة بناء ودعم هيكل صلب داخل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، يضطلع بدور مهم في ترويج وتعزيز التعاون الدولي في مجال تنفيذ اتفاقيات مكافحة الإرهاب. وكانت أقصد آنذاك فرع منع الإرهاب.

والآن، بعد مضي خمس سنوات، أغتنم هذه الفرصة لأقول إنني كنت محقاً في ذلك، ويسريني أنني كنت أحد المدافعين عن تقوية فرع منع الإرهاب. فالدور الإستشاري لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، ولاسيما دور فرع منع الإرهاب، يكتسب أهمية حاسمة في الجهد الذي تبذلها الدول الأعضاء في مكافحة الإرهاب. إن دور المكتب الرئيسي في هذا المجال تمثل بالتحديد في تقديم المساعدة الالزمة لتصديق وتنفيذ الصكوك القانونية الشاملة ضد الإرهاب ولتعزيز قدرات نظم العدالة الجنائية الوطنية من أجل تطبيق أحكام تلك الصكوك وفقاً لمبدأ سيادة القانون.

وأتكلم هنا اليوم بصفتي ممثل أحد البلدان التي انتفعت بصورة تامة من المساعدة التي قدمها فرع منع الإرهاب أثناء السنوات الأخيرة في مجال التشريع وتدريب القضاة العاملين في هذا المجال. ولا أملك إلا أن أنتهز هذه الفرصة لأذكر التعاون الممتاز بين رومانيا وفرع منع الإرهاب منذ عام ٢٠٠٢ باعتباره مواصلة للتعاون الوثيق والممتاز بين بلدي ومركز منع الجريمة الدولية.

وأود أن أشير أيضاً إلى آخر نشاط مشترك تم تنظيمه مع فرع منع الإرهاب ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا: حلقة عمل الخبراء دون الإقليمية الثانية المعنية بالتعاون الدولي بشأن مكافحة الإرهاب والفساد والجريمة المنظمة عبر الوطنية، التي عقدت في بوخارست من ١٣ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ كمتابعة لاستنتاجات حلقة عمل مماثلة عقدت في زغرب، كرواتيا، في آذار/مارس ٢٠٠٥.

واستفاد هذا الحدث من مساهمات عديدة من هيئات ومؤسسات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية، مثلاً مجلس أوروبا ولجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) وميثاق ضمان الاستقرار لجنوب شرق أوروبا والوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتبها للمؤسسات الديمقратية وحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

واعتمد المجتمع إعلاناً حث فيه الدول على أن تصبح أطرافاً في صكوك مكافحة الإرهاب العالمية والاتفاقيات الأخرى ذات الصلة، وأن تنفذها؛ وعلى أن تتعاون تماماً على مكافحة الإرهاب وفقاً للالتزاماتها بوجب القانون الدولي؛ وأن تتخذ جميع التدابير المناسبة لتعزيز المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين؛ وأن تكشف تبادل المعلومات الموقوتة والحقيقة فيما يتعلق بمفعى ومكافحة الإرهاب؛ وأن تطلب وتستخدم المساعدة التقنية المتعلقة بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد، التي توفرها أو تيسّرها المنظمات والهيئات الدولية والإقليمية دون الإقليمية ذات الصلة. وهذه المناشدة تؤكد الحقيقة الماثلة في ضرورة إلتزام البلدان بالتعاون على المستوى الدولي والإقليمي، كما تؤكد حاجة هذه البلدان إلى تلقي المساعدة والدعم لجميع أعمالها في هذا الصدد.

وعندما اعتمدت الجمعية العامة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، كان رد الفعل الأول للدول الأعضاء، ومنهم نحن في الواقع، هو التفكير في تنفيذها. ونحن جميعاً ندرك تماماً ضخامة هذا التحدي. ولهذا من المهم بشكل حيوي أن تتوفر للدول الأعضاء إمكانية الاعتماد على تلقي المساعدة التقنية الكافية عندما تحتاجها. وقد وفرت لنا الإستراتيجية سياسة شاملة لتوجيه هيئات الأمم المتحدة بالتحديد فيما يتعلق بمساعدة الدول في جهودها لبناء قدراتها من أجل تحقيق نتائج طويلة الأجل ومستدامة.

فالإستراتيجية تمثل حقاً فزعة كبيرة لأنها تتناول الأبعاد المتعددة لمكافحة الإرهاب بصورة متكاملة، مستندة إلى مرتكيزاتها الأربع على نحو ما جاء وصفه في مرفق قرار الجمعية العامة. واستكمالاً لهذا النهج، يجب تقديم المساعدة التقنية بطريقة تكفل التعااضد بإيصالها إلى مختلف الجهات الفاعلة المعنية، بما في ذلك: موظفو العدالة الجنائية ووكالات إنفاذ القوانين وشركات النقل والقطاع المالي وضحايا الإرهاب والمجتمع المدني بكامله. وعلى سبيل المثال لهذا النهج، أود أن أقول إننا ندرس الآن، مع فرع منع الإرهاب، الإمكانيات لإيصال أحكام الإستراتيجية العالمية والصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب وتقريبيها إلى جميع الأطراف في نظام العدالة الجنائية في رومانيا، من القضاة والمدعين العموميين والمحامين والمستشارين القانونيين.

ونحن نقدر الجهد الذي تبذلها حالياً فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في سبيل استكشاف سبل لتيسير تأدية هذه المساعدة التقنية المتعددة الأوجه. وإنني واثق من أن هذا المجتمع المنعقد اليوم سيساعد على تحديد أفضل الطرق لاستخدام الخبرات المكتسبة حتى الآن على الوجه الأفضل لما فيه خيرنا جميعاً.

سیان

سعادة السيد أو خينيو كوريا

ممثل الأرجنتين الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل بالإسبانية)

أود أن أنتقل مباشرة إلى نقطة واحدة معينة. فلدينا الآن استراتيجية عالمية مشتملة على إطار برنامجي، اعتمدتها الجمعية العامة. وهي تمنحنا شرعية سياسية عن طريق جهاز المنظومة الديمقراطي. وبذلك يمكن أن يسير نشاطنا إلى جانب الشاطئ التشريعي لمجلس الأمن، الأمر الذي كان يعتبر، بوجه حق ، متتجاوزاً للسلطات المخولة أو مخالفًا للنظام. ولدينا أيضاً، كما ذكر جميع المتحدثين، استراتيجية شاملة ومتعددة الأبعاد، تشمل مواضيع وجهات فاعلة وموارد وأدوات. وبعبارة أخرى، يمكننا تحزن الدول أن نكرس أنفسنا لتنفيذها، وفقاً لمعاييرنا الوطنية، ونحتاج لذلك أيضاً سلسلة مدخلات متعددة من التمويل إلى الأدوات المناسبة لتلبية التحديات.

وقد شهدنا خلال السنوات الخمس الماضية، منذ أواخر عام ٢٠٠١، ما لا يعد ولا يحصى من القرارات والأنشطة والهيئات الجديدة، التي تكشف مضاهاة ولاياتها عن تداخل ثابت للأنشطة. وهذا يعني أن الحركة والفعل ونتائجهما، بالمعايير الفلسفية، ربما لم يتحققما قط كما يجب. وهنا يمكن أحد التحديات الرئيسية التي نواجهها نحن كدول. وينطوي هذا التحدي على عنصرين مهمين. الأول يتمثل في التنسيق بكفاءة وفعالية. فهناك، كما ذكر السيد أور، ما لا يقل عن ٢٤ هيئة—بل نحو ٣٠ هيئة، إذا أخذنا المنشور المعتم في الحسبان—بالإضافة إلى جميع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. وهذا يعني أنه بدون التنسيق بفعالية وكفاءة فيما يتعلق بالوسائل المستخدمة لإحراز نتائج ربما نجد أنفسنا بعد سنتين مثلثين مرة أخرى بعاء ثغرات مماثلة وأهداف غير محققة على الرغم من الموارد المستثمرة في هذا المجال. ولهذا أعتقد أن دور فرقة العمل المعنية بالتنفيذ سيكون حيويا. وأود، لو يسمح لي الإجتماع، أن أبدي ملاحظة واحدة، ليس المقصود أن تكون سلبية ولكنها مجرد تعليق إنتقادي على الوضع القائم: فال燮يرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب لا تؤدي دورها بصورة كافية، فيما يبدو، بالنظر إلى نتائجها من زاوية التكاليف والمنفعة الحسنة.

وفي إطار الاستراتيجية يتركزاتها الأربعه وأنشطتها الخمسين المتنوعة، أود أن أركز على بعض نقاط فكثيرا ما يشار في الاستراتيجية إلى سيادة القانون، والقانون الدولي، وحقوق الإنسان، والقانون الإنساني الدولي الذي يعتبر موضوعا أساسيا. وأذكر على سبيل المثال أن وزيرة العدل في التماسا، السيدة بيرغر، أشارت إلى إنتهاكات مستمرة لسيادة القانون في مكافحة الإرهاب، وقالت إن هذه الإنتهاكات يجب ان توقف كما يجب البحث عن السبل الازمة لتفاديها. وفيما يتعلق بسيادة القانون التي وردت مرات كثيرة في الاستراتيجية، أود أن أذكر شيئا لم يرد ذكره بشكل واضح؛ وأقصد نظم تطبيق العدالة في بلداننا. وهناك عدة إشارات إلى إلتزام الدول بتنفيذ توصيات مجلس الأمن وتصديق واحترام أحکام الإتفاقيات الملزمة وفقا للقرارات والإتفاقيات الـ ١٣ والبروتوكولات الملحقة بها. ويشار أيضا إلى جميع قواعد القانون الدولي. ولا يكفي مجرد أن تكون هناك قاعدة جيدة للغاية، ومن الأرجح أن يخفق النظام ولا يؤدي وظيفته بشكل سليم - فيما يخص الإلتزامات التي يجب أن تمثل لها الدول إذا لم يتم توفير تدريب مناسب لنظم تطبيق العدالة في بلداننا، وأعني بذلك تدريب المدعين العموميين والقضاة والمستشارين القانونيين، وإذا استمر الإفقار إلى آليات وموارد كافية. إن التعاون الدولي حيوي لوجود

نظام كاف لكافحة الإرهاب. ولهذا نعتبر المساعدة التقنية المقدمة للدول مهمة لكي تتمكن من تنفيذ إلتزاماتها على النحو الواجب. وأؤكد فيما يتعلق ب موضوع تطبيق العدالة أن المساعدة التقنية الكافية والمناسبة ستكون حيوية إذا أردنا أن نكون قادرين على ضمان توفير المساعدة القانونية المتبادلة بصورة كافية، وضمان تسليم المجرمين، أو ضمان أفضل الممارسات، وإذا أردنا أن تتمكن من تبادل خبرات الدول الناجحة والإستفادة منها.

وأرى أننا سنواجه عدة تحديات فيما يخص العامين المقبلين عندما نستعرض النتائج العملية التي ستتمكن من تحقيقها في تنفيذ هذه الاستراتيجية. ولكن ، فيما يتعلق بالتعاون الدولي ، سواء كان على شكل المساعدة القانونية المتبادلة أو تسليم المجرمين أو تبادل أفضل الممارسات ، دعونا نأمل على الأقل في أن تكون ، بعد سنتين ، في وضع أفضل من الوضع الحالي . وهذه مسألة أساسية بين المسائل المهمة الكثيرة التي يتبعها— وهي مسألة محددة للغاية أردت أن أطرق إليها .

بيان

سعادة السيد كريستيان فينافيسير

ممثل ليختنشتاين الدائم

لدى الأمم المتحدة، نيويورك

أعتقد أنه من المهم أن نقول إن استراتيجية مكافحة الإرهاب إنجاز. ونحن الذين كنا في نيويورك وتفاوضنا على ذلك النص ندرك إلى أي مدى واجهتنا صعوبة في التوصل إليه. وندرك أيضاً أنه حل وسط وليس مثالياً، ولكن اعتماد تلك الاستراتيجية بحد ذاته يمثل سياسياً، في اعتقادي، رسالة مهمة للغاية. ومن المهم التأكيد على هذه النقطة. ونحن نقدر الجهود التي يبذلها كلٌّ منا لنشر الاستراتيجية وترويجها في المكان الأول.

وأعتقد أنه من المهم أن نقول إن طبيعة الاستراتيجية تنطوي إلى حد ما على مخاطر عندما يتعلق الأمر بتنفيذها. فهي استراتيجية شاملة وتغطي فعلاً جميع الجوانب ذات الصلة—وهذا أحد مواطن قوتها ومميزاتها. ولكن، عندما يتعلق الأمر بتنفيذها، فإنها في اعتقادي تنطوي على مخاطر معينة، لأنها يمكن أن تغير الدول لانتقاء ماتراه ملائماً لها. وهذا، في اعتقادي هو الطريق الخاطئ عندما يتعلق الأمر بتنفيذ الاستراتيجية.

واردت صباح اليوم أن أثير أربع نقاط عملية بقدر الإمكان. أولاً، في اعتقادنا، ينبغي أن يتبع تنفيذ الاستراتيجية فرصة عظيمة للتغلب على التمزق داخل المنظومة. وأعتقد أن هذا هو ما أراد أن يقوله المتحدث الأخير أيضاً عندما تحدث عن كفاءة التنسيق. فمن المهم أن نعتمد نهجاً متكاملاً، ليس بين جميع الكيانات المشغولة بجوانب من العمل في مجال مكافحة الإرهاب فحسب، بل أيضاً وهذا أهم - بين الهيئات الحكومية الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب. وقد أشار وزير خارجية كوستاريكا إلى نوع ما من المنافسة، على حد تعبيره حسب إعتقادي، بين مجلس الأمن والجمعية العامة فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب. وبديهي أن الاستراتيجية نصٌّ اعتمدته الجمعية العامة، ولكننا نأمل ونعتقد ونرى أن من المهم أن يتبع تنفيذ الاستراتيجية بنجاح الفرصة للتغلب على المنافسة المحتملة بين هاتين الهيئتين، وذلك لتوحيد جميع الجهود المبذولة في مكافحة الإرهاب.

ثانياً، ينبغي التأكيد على مسؤولية الدول في هذا الصدد. وقد قال السيد أور بوضوح تام إن تنفيذ الاستراتيجية يقع قطعاً ضمن مسؤولية الدول الأعضاء. فيجب علينا جميعاً أن ندرك ذلك، وأعتقد أنه ينبغي التعبير عن هذه الحقيقة بصورة محددة جداً. فالنظر إلى الاستراتيجية يتضح أنها توفر طائفة واسعة من التدابير والأنشطة والأمور التي يجب تفزيدها، ومن الممكن أن تأخذ الدول جوانب معينة من الإستراتيجية وتقدم مساهمات محددة في تلك المجالات. وفيما يتعلق بنا نحن، فإننا نشطون في مسألة تنفيذ التدابير ١٥ في الجزء ٢ من الاستراتيجية، إذ نعتقد أن إنشاء جهة الإتصال وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٧٣٠، خطوة إيجابية في الإتجاه الصحيح، ولكننا لا نزال بعيدين عن ما ننشده في النهاية.

ثالثاً، نحن بحاجة إلى ضمان شمولية الاستراتيجية. وهنا يأتي دور الفرقـة المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. ويجب أن يكون من الممكن للدول المستعدة حقاً لتنفيذ الإستراتيجية أن تسعى إلى

الأمانة وتطلب منها الموارد والمعارف الالازمة مع إمكانية الحصول على أفضل الممارسات المتاحة بغية تنفيذ الاستراتيجية .

أما النقطة الأخيرة ، التي كانت الإشارة إليها إشارة عابرة ، حسب إعتقادي ، فإني واثق من أنها سوف تثار مرة أخرى ، وهي تمثل في العلاقة بالاتفاقية الشاملة . فكما تعلمون ، ما زالت الجهود في سبيل التفاوض على إتفاقية شاملة مستمرة طوال عشر سنوات حتى الآن . وجرت محادثات كثيرة في نيويورك بشأن ما إذا كان ينبغي أن تأتي الاستراتيجية قبل الإنفاقية أم العكس . وقد اعتمدنا الاستراتيجية أولاً ، وهذا حسن . وستكون الإنفاقية إضافة مهمة جداً للاستراتيجية واستكمالاً لها . ولكن غياب الإنفاقية ، أو عدم اعتمادها ، في هذا الصدد ، ينبغي ألا يعرقل تنفيذ الاستراتيجية أو يبرر عدم تنفيذها . وبالتالي ، يجب علينامواصلة العمل على إعداد الإنفاقية الشاملة ، ولكن يستحسن لنا إعطاء الأولوية في الوقت الحاضر لتنفيذ الاستراتيجية .

بيان

سعادة السيد رئيس باولاوسكاس

رئيس بعثة ليتوانيا الدائمة لدى
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
بالنيابة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

اسمحوا لي بأن أبدأ بالتعبير عن شكري لكم على توجيهكم الدعوة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا للإدلاء بيّان في هذا الاجتماع المهم. لقد بدأت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا عملها في مجال منع الإرهاب ومكافحته قبل خمس سنوات فقط، ولكنها استطاعت خلال هذه الفترة القصيرة إثبات أهمية نشاطها في هذا المجال، حيث قدمت مساهمة فريدة عن طريق نهجها الأمني الشامل الذي يشبه في أوجهه كثيرة جداً النهج المتكامل للتصدي للإرهاب المعبر عنه في الاستراتيجية العالمية. ونحن مقتنعون، إستناداً إلى خبرة منظمتنا، بأنها شريك رئيسي لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالخدمات والجريمة، الذي يستضيف هذه الندوة، في الجهود المبذولة لترويج وتعزيز الإطار القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب وتحسين التعاون القانوني الدولي فيما يتعلق بالمسائل الجنائية المتصلة بالإرهاب، مما يوفر مثالاً عملياً للعمل المشترك بين هيئة إقليمية وهيئة دولية في مجال مكافحة الإرهاب.

إن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب وثيقة مهمة للغاية على الرغم من أنها ليست ملزمة قانونياً. وبالنظر إلى أن الجمعية العامة اعتمدتتها بالإجماع، فإنها وثيقة ترمي إلى تشريع الأعمال المتصلة بمكافحة الإرهاب على مختلف المستويات، استناداً إلى ما أنجز فعلاً في هذا المجال. وتولى منظمتنا، بوصفها منظمة إقليمية، اهتماماً خاصاً لتركيز الاستراتيجية على التعاون الدولي بشأن هذه المسائل والمساعدة على بناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب. وتتمثل الاستراتيجية النهج الشامل للمجتمع العالمي إزاء مكافحة الإرهاب. وهذه الحقيقة تكسبها أهمية أكبر، كما تكسب اجتماعنا هذا المعنى بتنفيذها أهمية كبيرة أيضاً.

والأهمية التي تعلقها منظمتنا على هذه المسألة تجلّى في الحقيقة الماثلة في أن المجتمع الثلاثي السنوي الرفيع المستوى، المشترك بين منظمتنا والأمم المتحدة ومجلس أوروبا، الذي استضافه فيينا هذا العام في يومي ١٣ و ١٤ شباط / فبراير، كُرس فقط لمسألة تنفيذ الاستراتيجية ودور المنظمات الإقليمية في هذا المجال. وأصدر المجتمع الثلاثي بياناً مشتركاً حدد فيه التصور المشترك للأطر الثلاثة في هذا الصدد. ويمكن الإطلاع على البيان في موقع الويب الخاص بمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

اسمحوا لي بأن أحدهم بإيجاز كيف نتصور نحن في المنظمة دورنا في مكافحة الإرهاب بوصفنا منظمة إقليمية، وماذا أنجزنا لتحقيق تصورنا عملياً. لقد ذكرت من قبل أن نهج منظمتنا إزاء مكافحة الإرهاب شامل مثل نهجها إزاء أي مسألة أمنية أخرى. وهذا يعني أننا نعالج هذه المهمة من خلال ثلاثة أبعاد أمنية: وبعد السياسي - العسكري، وبعد الاقتصادي والبيئي، وبعد الإنساني. إن مكافحة الإرهاب تتطلب طابعاً وقائياً، فيقتضي الأمر إزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، وطابعاً يتعلّق بتحسين الأمان وبناء القدرات. وفي هذا الصدد، نرى أن منظمتنا تضطلع بدور مهم في مكافحة الإرهاب في خمسة اتجاهات رئيسية:

الدعم السياسي

تعمل منظمتنا في هذا الجانب على رفع مستوى وعي دولها بخطر الإرهاب، وتعبئته الإرادة السياسية للتصدي له. ويتم هذا عن طريق زيادة الدعم السياسي لتنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن مكافحة الإرهاب والوثائق الأخرى ذات الصلة، وكذلك عن طريق تطبيق المعايير والتوصيات وأفضل الممارسات التي أرسستها شتى المنظمات والوكالات العالمية المتخصصة.

ويتعذر علي إحصاء جميع برامج منظمتنا في هذا الصدد، وأعتقد أن اجتماعنا ناقشها أمس بالتفصيل. ومع ذلك، أود أن أذكر مثالين فقط على سبيل الإيضاح:

- اعتمدت الدول المشاركة في منظمتنا عدة إلتزامات بشأن تعزيز الإطار القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب. ونحن نعتبر التقدم المحرز على طريق الإنضمام إلى صكوك مكافحة الإرهاب العالمية الـ ١٢، النافذة في الوقت الحاضر، إنجازاً كبيراً. وفي هذه اللحظة، أصبحت ٤٨ دولة من دول منظمتنا أطرافاً في جميع الصكوك الـ ١٢، وبالتالي فإن المعدل الإجمالي للإنضمام إلى هذه الصكوك والتصديق عليها تجاوز ٩٤ في المائة، فأصبحت منظمتنا تمثل أحد الأقاليم الأعلى معدلًا. ونحن نواصل مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة التشجيع على التنفيذ التشريعي لهذه الاتفاقيات والبروتوكولات. ويسضاف إلى ذلك أن بيان بروكسل الوزاري بشأن دعم وتعزيز الإطار القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب يشجع الدول المشاركة في منظمتنا على الإنضمام إلى الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، والصكوك الإقليمية المتعلقة بالإرهاب، والتعاون الدولي بشأن المسائل الجنائية.

- صاحت المنظمة كذلك عدة إلتزامات من شأنها أن تدعم سياسياً معايير أمنية متقدمة أرسستها منظمات وهيئات دولية متخصصة. ومن الأمثلة على ذلك المعايير الأمنية الأدنى لمنظمة الطيران المدني الدولي بشأن مناولة وإصدار جوازات السفر؛ وتوصيات فرق العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهابيين؛ وإطار المعايير الخاصة بضمان وتسهيل التجارة العالمية الذي وضعته المنظمة العالمية للجمارك؛ ومدونة قواعد السلوك الخاصة بأمان وأمن المصادر المشعة، التي أعدتها الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛ وقاعدة بيانات الانترنت الخاصة بالوثائق المفقودة والمسروقة. ويسريني أن يكون بإمكاني أن أقول إن العديد من هذه المنظمات قد أعرب عن تقديره للدعم الذي قدمته منظمتنا لأنه كان مؤثراً وأسهم في زيادة تنفيذ تلك المعايير.

المساعدة على بناء القدرات

تضطلع منظمتنا أيضاً بدور فعال في مساعدة الدول على تحسين قدراتها في مجال التصدي لخطر الإرهاب عن طريق دعم وتسهيل تنفيذ برامج المنظمات المتخصصة من أجل بناء القدرات. وتماشياً مع الإلتزامات المعتمدة، تركز ولايات منظمتنا على تصديق الصكوك الـ ١٢ وتنفيذها التشريعي؛ والتعاون القانوني؛ وأمن وثائق السفر؛ ومحاربة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين؛ ومراقبة الحدود وإدارتها، بما فيها المرافق الجمركية وأمن سلسلة التوريدات؛ وأمن النقل. ونحن نتعاون بنشاط مع هذه المنظمات التي ذكرتها الآن في جميع هذه المجالات. وقد قمنا بعدة أنشطة متصلة ببناء القدرات، وحظيت أنشطتنا باعتراف شركائنا. وأستطيع أن أقول إن عملنا المشترك مع منظمة الطيران المدني الدولي بشأن أمن وثائق السفر، ومع المنظمة العالمية للجمارك بشأن أمن سلسلة التوريدات وحاوياتها، يعتبر مثلاً جديراً بأن يحتذى به.

تحديد التغرات وازالتها

تحاول المنظمة استكمال جهود المجتمع الدولي بتحديد المجالات التي تحتاج إلى بذل مزيد من الجهد وتقديم حلول ناجعة للمشاكل . وها هي بضعة أمثلة في هذا الصدد: ففي عام ٢٠٠٤ ، عقدت منظمتنا مع منظمة الطيران المدني الدولي أول مؤتمر كبير عن خطر النظم الدفاعية الجوية الجوالة على الطيران المدني . وفي عام ٢٠٠٥ ، قمنا بتنظيم حلقة عمل للمنظمة كلها ، ركزت على أعمال الإرهاب الإنتحارية ، ونظمنا مؤتمراً عن المعاملات غير المصرفيّة الخاصة بتمويل الإرهاب . وفي عام ٢٠٠٦ ، قمنا بالإشتراك مع المنظمة الدوليّة للنقل العام بتنظيم حلقة عمل عن أمن النقل والمواصلات في المدن .

ونحن نعتبر هذه الأنشطة عنصراً مهماً في مساهمتنا في الجهود العالمية لمكافحة الإرهاب ، لأن المنظمات الإقليمية تتمتع بمركز أفضل يمكنها من معرفة شواغل دولها كما يمكنها من ضمان مشاركة الموظفين المعينين على المستوى الوطني بصورة أوسع من ما يمكن تحقيقه في أحداث ماثلة على المستوى العالمي .

وثلثة مثال ملموس في هذا الصدد: فقد بادرت منظمتنا إلى دعم مشاركة موظفين من دولها في آسيا الوسطى ، التي تخطط لتحسين جوازات السفر الخاصة بمواطنيها ، في ندوة منظمة الطيران المدني الدولي السنوية المعنية بأمن وثائق السفر ، التي عقدت في مونريال في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ . ولكن ، على الرغم من هذا الدعم ، لم يشترك في الندوة سوى أقل من نصف دول المنظمة البالغ عددها ٥٦ دولة . ولهذا قررت المنظمة تنظيم حدث داخليٍّ مماثل على نطاق واسع للمنظمة في توز/ يوليه من هذا العام بقصد الموضوع نفسه ، وذلك لكي تتمكن جميع دولها من المشاركة فيه والإستفادة من دراية خبراء منظمة الطيران المدني الدولي .

التعاون الدولي

أعتقد أن المجتمع أشار أمس إلى ضرورة تحسين التنسيق والتعاون في مجال مكافحة الإرهاب في البعد العمودي—أي بين هيئات الأمم المتحدة والمنظمات العالمية الأخرى من جهة ، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية من الجهة الأخرى . ونحن نعتبر هذا أمراً مهماً جداً لأنّه يساعد على ربط الأولويات والنهج من ناحية ، كما يساعد على توزيع الموارد بشكل أفضل وتفادي الإزدواجية . وقد ساهمت منظمتنا في هذا النوع من التنسيق بأن استضافت في فيينا مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة الإجتماع الخاص الثالث للجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية (فيينا ، آذار/مارس ٢٠٠٤) .

وتحتسبط المنظمات الإقليمية أيضاً أن تساهُم بشكل مفيد في التنسيق الأفقي لأنشطة مكافحة الإرهاب . وبناء على طلب غير رسمي من رئيس لجنة مكافحة الإرهاب ، دأبت وحدة مكافحة الإرهاب على توفير خبراتها في مجال تنظيم أنشطة مكافحة الإرهاب لهيئات الأمن الأفريقية . في توز/ يوليه ٢٠٠٦ ، نظمت في كوبنهاغن طاولة مستديرة لمهنيين عاملين في مجال مكافحة الإرهاب من منظمات إقليمية ومن نخبة منظمات دون إقليمية ذات صلة . وأعرب المشاركون فيها عن تقديرهم العالي للمناقشات الصريحة التي دارت فيها بشأن أفضل الممارسات وبشأن النواصص في برامج مكافحة الإرهاب التي تعكس المنظمات المختلفة على تنفيذها . وقد ركزت المناقشات على تنفيذ الاستراتيجية ، التي كانت على شكل مسودة آنذاك ، وأثبتت جدواها كعنصر مساعد في تعزيز التعاون الأفقي بين المنظمات الإقليمية . ونحن نعتقد أنه ينبغي عقد إجتماعات ماثلة بصورة منتظمة لأنّها تتيح الفرصة للمنظمات لتبادل معارفها والتراضي فيما بينها في تطوير نهجها وبرامجها وأنشطتها في مجال مكافحة الإرهاب . وقد بادر بلدي ، في هذا العام في الواقع ، إلى تقديم عرض لاستضافة ودعم تنظيم طاولة مستديرة مماثل في فيلينيوس في يومي ١٩ و ٢٠ حزيران/يونيه .

وبالطبع، من الممكن أيضاً تطوير هذه المبادرة على نحو ما فعلت منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومجلس أوروبا. ولعلكم تعلمون أن المنظمة ومجلس أوروبا يعكفان على تطوير أشكال متقدمة للتعاون في عدة مجالات منها مجال مكافحة الإرهاب. وفي تشرين الأول / أكتوبر الماضي، وحدّت المنظمة قواها لتنظيم حلقة عمل مهمة في فيما بشأن مكافحة التحرير على الإرهاب والأنشطة الإرهابية ذات الصلة.

حماية حقوق الإنسان

تستطيع المنظمات الإقليمية، بل يجب عليها، أن تساعد على ضمان إمثالت جميع السياسات، وخاصة الممارسات والتدابير، المتعلقة بمكافحة الإرهاب، إمثالتاً كاملاً لمعايير ومتطلبات حماية حقوق الإنسان. وتتجدر الإشارة هنا إلى أن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، منذ إنشائها، راعت هذه المتطلبات مراعاة كاملة في نهجها الشامل إزاء مكافحة الإرهاب. ولا بد من التأكيد على جانبين في سياسة المنظمة في هذا الصدد. فمن ناحية، تكفل منظمتنا على الدوام إمثالت جميع برامجها المتعلقة بمكافحة الإرهاب بمعايير حقوق الإنسان الدولية. ومن ناحية أخرى، يقدم مكتب منظمتنا المعنى بالمؤسسات الديقراطية وحقوق الإنسان مساهمة مهمة في جهود المنظمة لمكافحة الإرهاب من خلال تقديم المساعدة التقنية اللازمة وإسداء المشورة ذات الصلة للدول الأعضاء في المنظمة، ومن خلال العمل بنشاط لتشجيع التسامح وعدم التمييز.

واسمحولي بأن أشير، بعد هذا الوصف للطرق وال المجالات التي تسهم بها منظمتنا في مكافحة الإرهاب، وبالتالي تسهم في تنفيذ الاستراتيجية، إلى أننا ندرس أيضاً عدداً من القضايا الأخرى التي تركز عليها الاستراتيجية، وخاصة فيما يتعلق بالتصدي للظروف التي تساعد على انتشار الإرهاب، ومن بينها مكافحة التطرف العنيف والتطرف الأصولي التحرير على الإرهاب، وخاصة عن طريق الإنترنت. والمهم هو أن مساعينا تهدف إلى ترقية الدور الذي ينبغي أن يضطلع به المجتمع المدني ووسائل الإعلام. وانطلاقاً من هذا الفهم، ستقوم منظمتنا بتنظيم مؤتمر سياسي كبير في نهاية أيار / مايو لمناقشة هذه القضايا، بالإضافة إلى تنمية شراكات بي القطاعين العام والخاص في مجال مكافحة الإرهاب. وتنتظر المنظمة أيضاً في إمكانية توسيع مساحتها في مبادرة تحالف الحضارات، التي تعتبرها مهمة لإنجاز عديد من أهداف الاستراتيجية على المستوى العالمي.

وفي الختام، أود أن أشير إلى أن كل ما تفعله منظمتنا تجرياً في مختلف الأبعاد، في البعد السياسي - العسكري، والبعد الاقتصادي والبيئي، البعد الإنساني، يسهم بهذا الشكل أو ذاك في تلبية أهداف الاستراتيجية. وفي هذا الصدد، فإن التنسيق الوثيق مع السلطات الوطنية والشركاء الدوليين والإقليميين ب مختلف الطرق، بما فيها المجتمعات المماثلة لهذا المجتمع، يساعد على ترتيب وربط الأولويات والسياسات بشكل أفضل. ونحن نتطلع إلى مناقشات موضوعية ومفيدة،اليوم وغداً.

بيان

السيد فلاديمير روشايلو

الأمين التنفيذي ، مثل كومونولث الدول المستقلة
(الأصل بالروسية)

أود أولاً وقبل كل شيء أن أعرب ، بالنيابة عن اللجنة التنفيذية لكومونولث الدول المستقلة ، عن شكرنا لمنظمي الندوة على توجيه الدعوة إلينا وإتاحة الفرصة لنا لمخاطبة الندوة المشاركة في مناقشات البند الأول من جدول أعمال الندوة .

ونحن نلاحظ بارتياح خاص صلة هذا الحدث ، الذي يهدف إلى زيادةوعي المجتمع العالمي ، بأنشطة الأمم المتحدة الرامية إلى تعزيز السلم والأمن الدوليين . وتمثل الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب جزءاً مهماً من هذا العمل .

ونعتقد أن هذا الاجتماع ، وخاصة تبادل الآراء الواسع بشأن التدابير اللازمـة لتنفيذ الاستراتيجية ، خطوة مهمة أخرى على الطريق باتجاه توحيد جهودنا لمكافحة الإرهاب .

لقد حظيت الاستراتيجية بدعم على نطاق كومونولث الدول المستقلة بكامله بفضل دور الأمم المتحدة المركزي المعترف به في إرساء نظام فعال للأمن الدولي . وستكون الخطوة التالية إعداد الصيغة النهائية لمشروع إتفاقية شاملة لمكافحة الإرهاب .

وتكمـن قيمة الاستراتيجية من الناحـية العمـلـية في كونـها مشـتمـلة على طـائـفة واسـعة من المشـاـكل المـعـقدـة المرـتبـطة بمـكافـحة الإـرـهـاب ، بما فيـها المسـائل السـيـاسـية والـقـانـونـية والـإـقـتصـادـية والـإـنسـانـية والـتـنظـيمـية والـمـسـائـل المـتـعلـقة بـإنـفـاذ القـوـانـين . ونـحـن نـعـتـقـد أـنـ هـذـه المـنهـجـيـة الشـامـلـة ، القـائـمـة عـلـى المـبـادـيـات الإنسـانـيـة والـحـوارـيـة بـيـنـ الـخـاصـارـات والـقـافـافـات والـمـعـقـدـات الـديـنـيـة ، هي بـالـتـحـديـدـ المـهـجـيـة المـشـمـرـة لـلـغـاـيـة والـطـرـيقـة المـرـكـزة لـتوـحـيدـ قـوـانـاـ وـحـشـدـ مـوـارـدـنا لمـكاـفـحةـ الإـرـهـابـ فيـ عـالـمـ الـيـوـمـ .

وكـومـونـولـثـ الدـوـلـ الـمـسـتـقـلـةـ مـقـنـعـ الـيـوـمـ إـقـتـنـاعـاـ رـاسـخـاـ أـيـضاـ بـأنـ التـدـابـيرـ السـيـاسـيـةـ وـالـإـقـصـادـيـةـ وـالـإـجـتمـاعـيـةـ تـمـثـلـ عـامـلاـ حـاسـماـ فـيـ مـكاـفـحةـ الإـرـهـابـ بـفعـالـيـةـ .

ويـسـتـندـ تـنـفـيـذـ اـسـتـرـاتـيـجـيـةـ فـيـ كـوـمـونـولـثـ إـلـىـ الإـطـارـ التـنـظـيمـيـ وـالـقـانـونـيـ للـتـعاـونـ فـيـ المـجاـلـاتـ الرـئـيـسـيـةـ المـتـصـلـةـ بـالـتـهـديـدـاتـ وـالـتـحـديـاتـ التـيـ يـواـجـهـاـ الـأـمـنـ فـيـ الـوقـتـ الـحـاضـرـ . وـالـمـعـايـرـ الـخـاصـةـ بـالـأـشـطـةـ الـمـشـترـكةـ هـيـ أـيـضاـ مـتـسـقـةـ مـعـ الصـكـوكـ الـدـوـلـيـةـ الشـامـلـةـ لـلـأـمـ الـمـتـحـدـةـ وـمـجـلـسـ أـورـوـبـاـ وـمـنـظـمةـ الـأـمـنـ وـالـتـعاـونـ فـيـ أـورـوـبـاـ .

ويـتـمـثـلـ الصـكـ القـانـونـيـ الرـئـيـسيـ فـيـ إـتـقـاقـ التـعاـونـ بـيـنـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ فـيـ كـوـمـونـولـثـ فـيـ مـجـالـ مـكـافـحةـ الإـرـهـابـ ، الـذـيـ أـبـرـمـ بـقـرـارـ اـتـخـذـهـ مـجـلـسـ رـؤـسـاءـ دـوـلـ كـوـمـونـولـثـ فـيـ ٤ـ حـزـبـانـ /ـ يـونـيـهـ ١٩٩٩ـ وـحدـدـ فـيـ وـضـعـيـةـ "ـالـإـرـهـابـ"ـ التـنـظـيمـيـةـ وـالـقـانـونـيـةـ .

وانـضـمـتـ أـغـلـيـةـ دـوـلـ كـوـمـونـولـثـ إـلـىـ جـمـيعـ اـتـقـاقـيـاتـ الـأـمـ الـمـتـحـدـةـ النـافـذـةـ ، أوـ تـسـتـعدـ لـلـإـنـضـمـامـ إـلـيـهاـ ، وـأـدـرـجـتـ فـيـ تـشـريعـاتـهاـ وـبـرـامـجـهاـ صـكـوكـ مـجـلـسـ أـورـوـبـاـ وـمـنـظـمةـ الـأـمـنـ وـالـتـعاـونـ فـيـ أـورـوـبـاـ . وـفـيـ هـذـاـ

الصدق، تجدر الإشارة مثلاً إلى أن جميع بلدان الكومونولث وقَّعت إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

وأعدَّ برنامج شامل للتعاون بين بلدان الكومونولث في مجال مكافحة الإرهاب الدولي، ونُفذ فيها أثناء فترة الستين ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ . وأخذ البرنامج في الإعتبار أحكام القرار ١٣٧٣ وخطوة عمل بوخارست لمكافحة الإرهاب التي اعتمدتها المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

وسينجز تنفيذ برنامج الفترة ٢٠٠٥ - ٢٠٠٧ هذا العام، وقد شرعت اللجنة التنفيذية للكومونولث فعلاً في إعداد مشروع برنامج للفترة ٢٠٠٨ - ٢٠١٠ . ومن المؤكد أنه سيشمل تدابير لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وتقديم الجمعية البرلمانية المشتركة لدول الكومونولث أيضاً مساهمة مهمة في سبيل إعداد إطار تشريعي للتعاون بين دول الكومونولث.

ويجري تطبيق الإجراءات القانونية التالية في مجال مكافحة الإرهاب:

- قانون جنائي نموذجي لدول الكومونولث؛
- قانون نموذجي بشأن الإرهاب؛
- قانون نموذجي بشأن مكافحة تمويل الإرهاب؛
- توصيات بشأن توحيد ومواءمة التشريعات الوطنية لمكافحة الإرهاب.

وتراعي الحاجة إلى تدابير شاملة مشتركة لمكافحة الإرهاب في بلدان الكومونولث عند إعداد برامج التعاون بين الدول في المجالات ذات الصلة، بما فيها برامج مكافحة الجريمة عبر الوطنية والإتجار غير المشروع بالمخدرات والهجرة غير القانونية.

وتوجد في بلدان الكومونولث نظم وطنية فعالة لمكافحة الإرهاب. وأأشئ مركز مكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٠ لتنظيم التعاون بين بلدان الكومونولث وتنسيق جهودها. ويتعاون المركز بنشاط مع لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، ومع الهيئات ذات الصلة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا وللاتحاد الأوروبي والمنظمات الدولية الأخرى.

وتتولى اللجنة التنفيذية للكومونولث المسؤولة عن التنسيق العام للأنشطة بين هيئات الكومونولث المنهمكة في مواجهة التهديدات والتحديات الجديدة.

ويتمثل أرقى شكل لتدريب وحدات مكافحة الإرهاب التابعة للكومونولث في إجراء تمرينات مشتركة منتظمة في مرافق قطاعي النقل والطاقة، بما فيها محطات القوى النووية والكهرومائية، وفي الصناعات المعرضة للخطر، وفي مرافق الأسلحة والقواعد العسكرية ومستودعات الأسلحة. وقد جرت العادة على أن يشارك ممثلون للمنظمات الدولية في هذه التمرينات بصفة مراقبين.

وقد عقد الاجتماع التنسيقي الرابع لهيئات الكومونولث التي تتعاون في مجال مكافحة الجريمة في يومي ٢٦ نيسان / أبريل ٢٠٠٧ في أستانة في كازاخستان، وكان خطوة مهمة نحو تعزيز مجمل قدرات بلدان

الكونومنت في مجال الأمن . وحضر الإجتماع ممثلون من جميع بلدان الكونومنت ومن عدد من المنظمات الدولية، بما فيها مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، والمنظمة الدولية لشرط الجنائية، والمركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، ومنظمة شنغهاي للتعاون .

واتخذ قرار في الاجتماع التنسيقي لإدراج قسم عن مشاكل مكافحة الإرهاب ضمن مشروع الإطار الجاري إعداده حالياً لمواصلة تطوير برامج وجهود الكونومنت في هذا المضمار .

إن الجهود المشتركة لمكافحة الإرهاب النووي والبيولوجي والحسوبي ، ولمواجهة التهديدات والتحديات الجديدة الأخرى ، تحظى أولوية في أنشطة الكونومنت . وقد أصبحت هذه الجهود سمة مميزة لأنشطة الوكالات المعنية بالأمن والدفاع وإنفاذ القوانين ، بل أيضاً لأنشطة المؤسسات المعنية بالرعاية الصحية ووكالات الإغاثة الطارئة والأوسا العلمية .

ويكن أن تشمل سبل التعاون المفيدة لتنفيذ الاستراتيجية ما يلي :

- تحسين تبادل المعلومات؛
- توفير مزيد من التدريب للموظفين العاملين في مجال إنفاذ القوانين وفي الهيئات المختصة الأخرى؛
- تعزيز تنسيق التدابير العملية لمكافحة الإرهاب والجريمة ، وخاصة التدابير الرامية إلى قطع موارد تمويل الإرهاب من الإتجار بالمخدرات وتجارة الأسلحة والجريمة الاقتصادية؛
- إنشاء مراكز إقليمية لمكافحة الإرهاب ، وتشجيع التعاون الدولي ، والتنسيق بين هذه المراكز؛
- مواءمة التشريعات الوطنية إستناداً إلى الاتفاقيات الدولية ، العالمية والإقليمية؛
- تعزيز الدعم اللوجستي .

وأود ان أختتم بياني بأن أؤكد مرة أخرى إلتزام دول الكونومنت ، دون قيد أو شرط ، باحترام سيادة القانون واحترام وحماية حقوق الإنسان في النضال ضد الإرهاب ، وذلك على نحو ما ورد في القسم الرابع من الاستراتيجية وعلى نحو ما ورد كقيمة سامية في دساتير جميع بلدان الكونومنت بلا استثناء .

وختاماً ، أود أنأشكر مرة أخرى منظمي الندوة على إتاحة الفرصة لنا للتعرُّف ، في جو متميّز بالصراحة والثقة المتبادلة ، على آخر الخبرات في مكافحة الإرهاب على الصعيد الدولي ، ولتبادل الآراء بشأن طائفة واسعة من المشاكل التي تواجهنا في الوقت الحاضر في تعاوتنا في مجال الأمن .

بيان

السيد روبرت أور

الأمين العام المساعد، تخطيط السياسات،
المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة،
رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

تم اعتماد الاستراتيجية باعتبارها وثيقة شاملة غير مجزأة. وبالتالي، ينبغي تنفيذها بصورة متكاملة لضمان نجاحهاٌ ويجب ألا يكون تنفيذها إنقائياً لأن تختار الدول الأعضاء أجزاء منها دون أجزاء أخرى، كما سبق أن حذر السفير فينافيسير.

وفي هذا الصدد، فإن فرق العمل المعنية بالتنفيذ، فضلاً عن كونها تدرس مجالات معينة ترى أنها يمكن أن تكون ذات قيمة إضافية مهمة، تعتمد إعداد منهجية لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ الاستراتيجية بصورة متكاملة.

بيد أن هذا لا يعني أن نهج التنفيذ المتكامل سيحل محل الولايات القائمة لكيانات فرق العمل، أو أي كيانات أخرى في الواقع، ولكنه بالأحرى سيعزز عملياً تقديم المساعدة التنفيذية للأنشطة المشتركة بين برامج متعددة.

ونحن نأمل في أن يساعد هذا النهج على تحقيق قيمة إضافية ويسير للدول الأعضاء مهمة تنفيذ الاستراتيجية لكل مزيد من الكفاءة. وأود أن أشدد على أن المساعدة، في أي شكل كان، لن تُقدم إلا بناء على طلب الدول، لأنها هي التي تقرر ذلك.

وفي الأسابيع القادمة، ستعمل الفرق، إستناداً إلى المناقشات الجارية اليوم، على إعداد منهجية من أجل هذا المسعى. وفي هذا الصدد، سرحب بأفكاركم بشأن طبيعة المعايير التي ترون أنه ينبغي استخدامها في توجيه العملية، وبشأن أفضل السبل لربط هذه المعايير بالولايات القائمة لهيئات مجلس الأمن المعنية.

وعندما يتم تحديد هذه العملية، سرحب بما ستقدم به الدول الأعضاء المهمة من طلبات لتسهيل عملية التنفيذ المتكاملة.

بيان

السيد جان- بول لا بورد

رئيس فرع منع الإرهاب

ممثل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

(الأصل بالفرنسية)

رسالتي إليكم اليوم تنطوي على خمسة عناصر أساسية :

- لا تخل الاستراتيجية محل خبرات الأمم المتحدة المكتسبة من خلال مكافحة الإرهاب، وإنما تعززها و تستكمّلها ؟
- تقع مهمة تفديها على عاتق الدول الأعضاء بالدرجة الأولى ؟
- يعتمد النجاح في تفديها على تقديم المساعدة لتقني الكافية عند اللزوم ؟
- يتطلب تفديها " بشكل متكامل " تقديم المساعدة التقنية " بشكل متكامل " أيضا ؟
- يمكن أن تكون فرقة العمل المعنية بالتنفيذ أداة ميسّرة لتقديم المساعدة التقنية بهذا " الشكل المتكامل " .

فاسمحوا لي الآن بأن أتوسّع في تفاصيل هذه النقاط :

(أ) إن الاستراتيجية، التي اعتمدت بها جميع الدول الأعضاء إلى ١٩٢ في الجمعية العامة، هي حكى معبر عن توافق الآراء، وهي تدمج التدابير الوقائية المتعلقة بالأمن مع التدابير الخاصة بإزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، والتدابير التي تكرّس أولوية للإهتمام بضمان� إحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، وبذلك تضمن لآليات الأمم المتحدة القائمة، وخاصة الآليات التي أنشأتها الجمعية العامة ومجلس الأمن في أعقاب حدث ١١ سبتمبر، إحساساً قوياً بضرورة المشاركة الواسعة في تنفيذ الاستراتيجية.

(ب) إن الدول الأعضاء، بصفتها شريكاً في الاستراتيجية، هي المسؤولة بدرجة رئيسية عن تنفيذها. وينبغي لها في سبيل مصالح شعوبها أن تتخذ الخطوات الالزمة لتنفيذها بصورة سريعة وناجعة وفعالة ومستدامة لكي تضمن لبلدانها حياة أكثر أماناً واستقراراً.

(ج) إن الدول الأعضاء—إذ تواجه هذا التحدّي—ينبغي أن تتمتع بإمكانية الإعتماد على توافر مساعدة كافية عند اللزوم. ويجب دعم تنفيذ الاستراتيجية بالمساعدة التقنية، ولاسيما في مجال بناء القدرات، من أجل ضمان إحراز نتائج مستدامة لأجل طويل. وبما أن الاستراتيجية تدعو إلى تنفيذها بالشكل المتكامل الذي يعترف بالترابط بين أجزاءها المختلفة، فإن المساعدة التقنية يجب توفيرها " بشكل متكامل " أيضاً، يضمن تعاضد أجزائها، ويشمل جميع الأوجه ويصل إلى جميع الجهات الفاعلة، بما في ذلك موظفو العدالة الجنائية والوكالات المعنية بإنفاذ القوانين وشركات النقل والقطاع المالي، وضحايا الإرهاب، وكذلك المجتمع المدني بأسره.

(د) إن فرقة العمل المعنية بالتنفيذ، التي تضم ٢٤ كياناً من كيانات الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات والمنظمات الدولية، تمثل أداة فريدة لضمان تقديم المساعدة التقنية " بشكل متكامل ". وتستطيع الفرق أن تضمن الإستفادة من عملية التكملة المتبادلة فيما بين ولايات الكيانات المختلفة المشاركة في تنفيذ

الاستراتيجية، ومن عمل مختلف الجهات التي توفر المساعدة التقنية، الممثلة في فرق العمل، وأن تضمن أيضا تقديم تلك المساعدة بطريقة متماسكة ومتكاملة. فهذا أم يخدم مصلحة البلدان الطالبة، لأن التعامل مع نظام "متكمال" لموفري المساعدة سيكون بالتأكيد أسهل وأكثر كفاءة.

ومن المهم توضيح أن النهج "المتكامل" لا يحل محل العمل الذي يقوم به حالياً موفرو المساعدة الممثلون في فرق العمل، وإنما يعزز ما يقومون به فرادى لصالح تنفيذ الاستراتيجية "المتكامل" حقاً. وبالتالي، فإن هذا النهج المتكمال ينبغي إتباعه بالتنسيق التام مع لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية. يضاف إلى ذلك أن الأعمال ستنتهي أيضاً في اتساق تام مع تقديرات الاحتياجات وتقييماتها التي تجريها منظمات أخرى، بما فيها صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومنظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة.

(هـ) إن نجاح التنفيذ "المتكامل" سيطلب دعماً قوياً من الدول الأعضاء، بالإضافة إلى المشاركة الشاملة من جانب جميع أصحاب المصلحة.

ونحن نتمتع، بفضل الاستراتيجية، بأداة مشتركة جبارة للتصدي لإحدى أخطر الكوارث في العالم اليوم. وإنني أعقد أملاً كبيراً على أننا سنوحد قواناً لاغتنام هذه الفرصة الفريدة وتحقيق أقصى فائدة ممكنة من تلك الأداة.

ملاحظات مشاركين آخرين طلبوا الكلمة

مداخلة السيد رفيع الدين شاه

السكرتير الأول،بعثة باكستان الدائمة لدى الأمم المتحدة

اسمحوا لي قبل كل شيء أن أشكر الحكومة النمساوية على تنظيم هذه الندوة وعلى ما بذلته من جهود لتشجيع مناقشة صريحة حول تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

في منظومة الأمم المتحدة، كانت الجمعية العامة أول من بدأ العمل في هذا المجال. فخلال العقود الأربع الماضية، أجازت عدة قرارات في هذا الصدد، وتصدت للمشاكل الأساسية المتعلقة بسببيات الإرهاب الجذرية. ولكنها أخفقت في هذه المهمة نتيجة لعدم وجود آلية تنفيذية فعالة، فغضنا في أعماق وحل الإرهاب بشتى أنواعه.

وقبل حدث ١١ أيلول/سبتمبر وبعده، ظل مجلس الأمن منهمكاً في مكافحة الإرهاب. فاتخذ في تشرين الأول/أكتوبر أول قرار مهم بشأن مكافحة الإرهاب. وكانت جهوده شاملة، ولكنها ركزت على التنفيذ فافتقرت إلى ثقة العضوية الواسعة، وبالتالي لم تعبّر عن الإستجابة الشاملة التي كانت ضرورية لمكافحة الإرهاب.

ييد أن الاستراتيجية، التي أعدت بعناية كوثيقة معبرة عن حل وسط، كانت متصورة على هذه الخلفية، وكان يفترض أن تبني الثقة من خلال تحقيق أوسع مشاركة، وأن تتطلع إلى ما هو أبعد من التنفيذ. ولكنها أخفقت في تحقيق النتائج المنشودة أثناء الشهور الماضية.

إن فرق العمل المعنية بالتنفيذ، التي كان يؤمن أن تحقق "التنسيق والتماسك" داخل منظومة الأمم المتحدة، اضطاعت بدور رئيسي في تنفيذ الاستراتيجية. وليس هناك تقدم بشأن "العملية الواجبة" التي أشار إليها سعادة وزير خارجية كوسناريكا. ولا يوجد تقدم ملحوظ بشأن مسببيات الإرهاب الجذرية التي حددتها مثل الصين الدائم. ويجري بذل جهد لإعادة تفسير الاستراتيجية في يونيسكو بخصوص التعليم، على الرغم من أن المسألة نوقشت بإفاضة أثناء إعداد الاستراتيجية. ويجري دفع مؤشرات بناء الثقة بأسلوب مثير للخلاف. ويؤدي نهجنا إلى إزدواجية وتكرار العمل في مجال بناء القدرات. وتستند مهمة حل الصراعات العنفية إلى المنظمات الإقليمية، حتى لو كان أحد طرفي الصراع لا ينتمي إلى المنظمة الإقليمية المعنية.

سؤالني هو: هل يشجع هذا على تحقيق ما ننشده من الشراكة والإحساس بالمسؤولية عن الاستراتيجية؟ لا أعتقد ذلك. فالإحساس بالشراكة يأتي من خلال الثقة المتبادلة وإسناد دور هادف إلى الدول الأعضاء للمشاركة في عملية صنع القرارات من أجل تنفيذ الاستراتيجية. ونحن بحاجة إلى إيجاد الطرق المناسبة لتحقيق ذلك خلال هذه الندوة.

**مداخلة السيدة مائيراف ايلون- شهر
مستشار، ممثلة إسرائيل الدائمة لدى الأمم المتحدة ، نيويورك**

اسمحوا لي ، يا سيدي الرئيس ، أن أعرب لكم وللمشاركين في تنظيم هذه الندوة عن شكري على تنظيمها وعقدها في الوقت المناسب .

لقد رحبت إسرائيل بـاستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب ، التي اعتمدت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ . وعلى الرغم من أنها كانت خطوة أولى صحيحة في الإتجاه السليم ، مثل جميع المبادرات المتعلقة بالسياسات ، فإن تفزيذها يظل أهم مكون ، وهو الذي سيحدد فعاليتها .

ونحن نتفق مع الوفود الأخرى على أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذها تقع على عاتق الدول ، وأن عملية التنفيذ ينبغي أن تكون تكاملا .

ونرى أن النهج التكامل لا يقتصر على التنفيذ في المستويين الدولي والحكومي الدولي ، وإنما يشمل أيضا التنفيذ على المستوى الوطني وتيسير الموارد والمعايير وإدخالها في البنية الأساسية الوطنية لتحقيق المنفعة القصوى وال شاملة . وكما سبق أن قال سفير ليختنشتاين ، فإن النهج الإنقائي لن يفيد .

ونحن نعتقد أنه ينبغي ، لاعتماد النهج التكاملي ، تشجيع الدول على إنشاء جهات إتصال وطنية معنية بالمسؤولية عن تنفيذ الاستراتيجية والإشراف على التنفيذ والإتصال بالوكالات والفرع المحلي المعنية ، بالإضافة إلى الإتصال بالمؤسسات الدولية والمتحدة الأطراف . فجهة الإتصال الوطنية يمكن أن تساعد على رصد التقدم في المجالات المختلفة ، مع ضمان الأمن الجماعي .

**مداخلة السيد علي حاج- غلام سارييازدي
مستشار ، البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة ، فيينا**

بسم الله الرحمن الرحيم

كان إعتماد استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ معلما بارزا ومهما . ونحن ، في هذا السياق ، نرحب باعتماد استراتيجية عالمية تعالج أيضا مسببات الإرهاب الجنرية والظروف المساعدة على انتشاره .

وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٨٨ ، ينبغي أن نأخذ في الحسبان أن مرفق القرار يشكل جزءا لا يُجزأ من القرار ذاته . ولهذا ، يجب عند تنفيذ الاستراتيجية قراءة أحكام القرار وتفسيرها في إرتباط بأحكام مرفقه (لأنه جزء لا يُجزأ منه) .

وينطوي هذا القرار على عناصر ذات أهمية كبيرة ، منها ما يلي :

- دعم جميع الجهود لاحترام المساواة السيادية لجميع الدول، واحترام وحدة أراضيها واستقلالها السياسي، والإمتناع عن إستعمال القوة في العلاقات الدولية أو التهديد باستعمالها بأي شكل يتعارض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها، والدعوة إلى حل المنازعات بالوسائل السلمية ووفقاً لمبادئ العدالة والقانون الدولي، والإعتراف بحق تقرير المصير للشعوب التي ما زالت خاضعة للسيطرة الإستعمارية أو الاحتلال الأجنبي، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى، والعمل بنية حسنة لتنفيذ الالتزامات المعهد بها وفقاً للميثاق.
- التأكيد على أن الإرهاب لا يمكن، ولا يجوز، ربطه بأي معتقدات دينية أو بأي جنسية أو حضارة أو مجموعة عرقية.
- مراعاة الحاجة إلى إزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب.
- تأكيد عزم الدول الأعضاء، المعتبر عنه في قرار الجمعية العامة المذكور سابقاً، على مواصلة بذل كل ما في وسعها لحل المنازعات وإنهاء الاحتلال الأجنبي، ومواجهة الإرهاب، والقضاء على الفقر، وتشجيع النمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة، والرخاء العالمي، والإدارة الرشيدة، وكفالة حقوق الإنسان وسيادة القانون للجميع، وتحسين التفاهم الثقافي المتبدال، وضمان إحترام كافة الديانات والقيم والمعتقدات والثقافات الدينية.

إن الفقرة ٣ من خطة العمل المرفقة بالقرار تؤكد، بالإضافة إلى ذلك، على إقرار الدول الأعضاء بأن أنشطتها في إطار التعاون الدولي، وأي تدابير تتخذها لمنع ومكافحة الإرهاب، يجب أن تنسق مع إلتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك إلتزاماتها بموجب ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقيات الدولية والبروتوكولات ذات الصلة، ولا سيما قانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي. وبالنظر إلى هذه الإعتبارات، لابد أن تكون الاستراتيجية، التي يتبعن عليها أن تضع الأساس لأنشطة المستقبل، استراتيجية شاملة تعالج جميع العناصر المهمة، الالازمة لمكافحة كارثة الإرهاب بحزم وفعالية. ونعتقد أن الاستراتيجية التي شملها القرار، إذا أغلقت هذه العناصر بأي شكل من الأشكال، ستكون قاصرة عن تلبية جميع المتطلبات الضرورية، وستؤدي بالأحرى إلى تعقيد الجهود العالمية الرامية إلى مكافحة الإرهاب.

مداخلة السيد محمود عبود

القائم بالأعمال، البعثة الدائمة لجزر القمر لدى الأمم المتحدة، نيويورك

السيد الرئيس، إن وفدي سيدلي بتعليق موجز، نظراً لضيق الوقت، وسيدخل مباشرة في مناقشة الموضوع المطروح في هذه المرحلة من أعمالنا.

ويود وفدي، قبل كل شيء، أن يشكر حكومة النمسا ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على تنظيم هذه الندوة المهمة للغاية، وعلى تيسير مشاركتنا فيها أيضاً.

وإني، إذ أتحدث باسم بلدي، الذي صدّق على جميع الصكوك العالمية الـ ١٣ لمكافحة الإرهاب بفضل المساعدة التي قدمها له مكتب الأمم المتحدة، فإنني أتفق مع ما عبر عنه قبلي وفدي كوبا ووفد الجزائر من

أنه لا يكفي لتحقيق الاستراتيجية أن يؤكّد المجتمع الدولي على ضرورة المساعدة التقنية والقانونية وتنفيذ القوانين .

إننا نعتقد أن إزالة مسببات الإرهاب الجذرية ، التي تغذيه وتشجعه ، يجب أن تكون المهمة الرئيسية للمجتمع الدولي ، لأن تصديق البلدان على صكوك مكافحة الإرهاب الشاملة الـ ١٣ لا يكسبها حصانة ضد الهجمات الإرهابية .

ويؤمن وفدي بأننا يجب أن نعالج كل عنصر من عناصر هذه المشكلة ، إذا أردنا القضاء على الإرهاب حقا .

الموضوع

الثاني

تنفيذ تدابير كفيلة بإزالة الظروف المساعدة
على إنتشار الإرهاب

الخطاب الرئيسي

سعادة السيد باكي إلكين

ممثل تركيا الدائم لدى الأمم المتحدة، نيويورك

يسعدني كثيراً أن أكون معكم اليوم هنا في هذه الندوة. وأشكر جميع الذين شاركوا في تنظيمها وإتاحة الفرصة لي لأخاطب جمعاً مرموقاً كهذا.

لقد مضت ثمانية شهور على اعتمادنا استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في الجمعية العامة للأمم المتحدة، وهي فترة غير كافية بعد لتقييم نتائج الاستراتيجية تقييماً كاملاً. ولكنني أعتقد أنها كافية للقيام باستعراض أولي يستند إلى ردود الفعل الأولية.

لهذا سرت لتلقي الدعوة لحضور هذه الندوة التي جاءت في وقتها المناسب، ولإلقاء خطاب رئيسي من بين الخطابات الرئيسية الستة. ولكن، بدأت تراود مشاعري ببلبة بعد أن أطلعت على الموضوع المحدد الذي طلب إليّ تقديمه. ذلك لأن معالجة "الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب" تمثل أحد أصعب المجالات وأكثرها حساسية. فهو مجال يكثر الحديث عنه، ولكنه أقل المجالات وضوحاً في نضالنا ضد الإرهاب.

لهذا السبب قد لا أتمكن، في بعض الحالات، حتى من توفير إجابات كاملة عن بعض الأسئلة الصعبة للغاية. ومع ذلك سأحاول التعبير عن بعض الأفكار، بل وأطرح أسئلة من جانبى، حتى يتسعى لنا أن نجري حواراً تفاعلياً وحيوياً.

فلنبدأ بما نفهمه من عبارة "الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب". في الواقع، إن هذه قضية مهمة؛ وذلك لأن العبارة يُساء استخدامها عادة وتفسَّر كما لو كانت تعبيراً عن "أسباب وجيهة" للإرهاب. وبالطبع، إن هذا التفسير معرض لأن يهدٌ لتبرير بعض الأعمال الإرهابية.

في رأيي، إننا عندما نتكلّم عن "الظروف المساعدة"، يجب ألا تفسَّر لتبرير أن الإرهاب يمكن أن يكون أسلوب العمل المفضل في مكان وزمان معيَّن؛ وذلك لأن اللجوء إلى الإرهاب لا يمكن على الإطلاق أن يكون أسلوباً مشروعاً. فمهما كانت الشكوى والتذمر، يجب ألا يجري البحث عن حل من خلال الأفعال الإرهابية. فما من فكر أيديولوجي أو سياسي أو اقتصادي أو اجتماعي أو ثقافي أو ديني يستطيع تبرير الإرهاب.

إذاً، ما هو موضوع "الظروف المساعدة"؟ وما هي هذه الظروف؟ لماذا هي مهمة إلى هذا الحد؟ في اعتقادى، إنها تلك العوامل التي تستغلها الجماعات والمنظمات المنطرفة من أجل تبرير أفكارها الجهادية، ومن ثم تجند أشخاصاً للكفاح من أجلها. إنها تقوم على مخاوف الناس وبriasهم ومعاناتهم وبؤسهم. وهي، بحد ذاتها، ليست موحدة، ولا تشكل مجموعة ظروف محددة تحديداً واضحاً أو نموذجية.

ولكن ثمة أمر واضح. وهو أنه لا يمكن إضفاء شرعية على الأفعال والمارسات الإرهابية القائمة على هذه العوامل. إنها لا تبرر، ولا يمكنها أن تبرر، الإرهاب كوسيلة عمل مقبولة أو مشروعة. فالإرهاب، بشتى أشكاله ومظاهره، شر وعمل إجرامي، لابد من إدانته ومكافحته في كافة الظروف. ويجب عدم السماح لأي اعتبارات، مهما كانت، أن تضعف تصميمنا على مكافحة الإرهاب، أو تثير الشك في تصميمنا على مكافحته.

هل لنا، أو هل يجوز لنا، بعد هذا كله، أن نغمض أعيننا عن تلك العوامل التي يستغلها المتصرون إلى أقصى حد دون أي واعز أخلاقي أو سياسي؟ بالتأكيد لا. فكل ما من شأنه أن يعزز نضالنا ضد الإرهاب ويزيد من فعاليته يجب أن يحظى بالدعم والاهتمام. والمهم هنا هو عدم السماح بتحويل جهودنا المبذولة لمعالجة تلك العوامل إلى حملة لتبرير الإرهاب.

والآن، اسمحوا لي أن أتناول ماذا تعني تلك العوامل من الناحية العملية، وكيف يمكن معالجتها بطريقة إيجابية. فكما سبق أن قلت، هناك عدد كبير من العوامل التي تخلق، فيما يلي، تربة صالحة لنمو الإرهاب وازدهاره. ولكن ليس لها التأثير نفسه في كل ظرف من الظروف. وبعبارة أخرى، إن الظرف نفسه لا يسفر دائماً عن النتيجة ذاتها. فعلى سبيل المثال، لو كان الإرهاب ينبع مباشرة من النواقص الاجتماعية والاقتصادية—مع وجود بلدان كثيرة تعاني من التخلف—لكان عدد الحملات الإرهابية أكبر بكثير مما هي الحال الآن.

في الواقع، إن الصلة بين الإرهاب وما يسمى "العوامل الموضوعية"، هي صلة ضعيفة. فهناك عدة أعمال إرهابية لا تعزى إلى وجود الفقر والقمع، وهناك أيضاً حالات كثيرة لتفشي القمع لا تعبر عن رد فعل لأعمال إرهابية. ويمكن القول في التحليل النهائي إن الإرهاب يحدث في بلدان غنية وكذلك في بلدان فقيرة، وفي ظل أنظمة ديمقراطية، وكذلك في ظروف أنظمة استبدادية.

من هنا يتضح عدم وجود مسببات جذرية أو حتى مجموعة أسباب مشتركة للإرهاب. ولكن هناك عدد من الشروط والمبادرات لظهور أشكال مختلفة من الإرهاب. وبالتالي يمكن فهم الإرهاب بشكل أفضل على أنه ينجم عن عملية تفاعل بين عوامل مختلفة بالأحرى، بدلاً من تفسيره تلقائياً بالعلاقة النمطية بين السبب والنتيجة.

ومع ذلك، فإن من المفيد محاولة تحديد بعض الشروط والظروف التي تؤدي إلى نشوء الإرهاب، أو على الأقل توفر التربة الخصبة للمجموعات المنطرفة التي تميل إلى استخدام الأساليب الإرهابية لتحقيق أهدافها.

وفي هذا السياق يمكن ببساطة ذكر الفقر المدقع، والنظام الاجتماعي الظالم، والفساد، والانتهاك المنهجي لحقوق الإنسان، والتمييز، والتهميش الاقتصادي، والاغتراب الثقافي، ضمن هذه الظروف والأوضاع. وتُعتبر أيضاً التزاعات الإقليمية بيئه توفر ظروفًا ملائمة لأعمال الإرهاب، ولعمليات المنظمات الإرهابية.

علاوة على ذلك، فإن مشاكل الهوية والمصالح والإذلال، التي يخلقها التغيير الاجتماعي والاقتصادي السريع، والدعم الدولي للحملات الإرهابية سعيًا وراء مكاسب سياسية، وإساءة استخدام الدين لتبرير الأعمال الإرهابية والتبعة لها، والروايات التاريخية الإنقاذية التي تصور الإرهاب وكأنه رد صحيح على الاضطهاد، جميعها قضايا مهمة لابد من دراستها ومعالجتها بعناية.

ويمكن إضافة المزيد إلى القائمة؛ ولكن النتيجة هي أن تلك العوامل، منفردة أو مجتمعة، يمكنها أن تخلق تربة خصبة لنمو وإزدهار الإرهاب. وليس ثمة شك في أن القضاء على هذه العوامل السلبية سيساهم في النجاح في دحر الإرهاب. ولكن التحدى هنا هو أن حل هذه المشاكل ليس سهلاً. فهي مشاكل مزمنة، يعني منها السلم والأمن والاستقرار طيلة التاريخ. وما زالت البشرية في حاجة لأن تتوصل إلى أجوبة لها. بالإضافة إلى ذلك، إن الإرهاب غالباً ما يوجد ويتوافق لأسباب أخرى غير تلك التي أدت إلى ظهوره أساساً. لهذا، ليس من المؤكد أن الإرهاب سيتنهي حتى بعد إزالة "الظروف المساعدة".

لا أريد أن أبدو متشائماً. ولكنني أود أن أؤكد، من منطلق الواقعية، أن أي نجاح للتدابير التي سنتستخدمها لمعالجة هذه الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب ستتطلب إلتزاماً شاملاً وطويلاً الأجل من كل طرف في المجتمع الدولي.

واسمحوا لي، في هذا المنعطف، بأن أذكر بأنه قد أصبح من الواضح اليوم أنه لا يمكن القضاء على الإرهاب إلا من خلال التعاون التام والتضامن الشامل بين أوساط المجتمع الدولي كافة. وهو ما ظلت تركيا تؤكد عليه طوال العقدين الماضيين. وذلك لأن الإرهاب، لسوء الحظ، له أياد طويلة يمكنها الوصول إلى أي بقعة في العالم. فما من بلد يستطيع أن يشعر بالأمن والخصوصية من أذى الإرهاب والدمار الذي يسببه. وبالتالي، لا يمكن لأي شخص، بل ولا يجوز له، أن يميز بين الإرهاب الذي يستهدفني أو ذاك الذي يستهدفه هو. فالإرهاب لعنة عالمية تهدد المجتمع الدولي بأسره، ومن ثم فإنه يتطلب عملاً تضامانياً ورداً مشتركاً.

اعتقد أنكم، بعد ما قلت الآن، لا توقعون مني خطاباً فلسفياً، وإنما توقعون معالجة عملية أعمق مما يمكن عمله. فاسمحوا لي أن أحاول ذلك. إن أول ما يتadar إلى الذهن في هذا المجال هو القضاء على الفقر، وإصلاح إختلال التوازن الاقتصادي السائد في شتى أجزاء العالم. وفي الواقع، إن أولئك الذين لا يستطيعون تأمين حياة كريمة لأنفسهم ولعائلاتهم يشكلون أرضية تحيني ممتازة للمتطرفين، ولا سيما في وجود فوارق وتباینات هائلة في المجتمع نفسه. وإذا بدأ الناس يفقدون أملهم في المستقبل، فإنهم يصبحون معرضين لأن يكونوا فريسة سهلة لذلك الاتجاه.

لهذا، يجب علينا جميعاً أن نبذل المزيد لتشجيع تنمية عادلة ومتعددة ومستدامة تعود بالفائدة على مجتمع سكان العالم، ولا سيما على السكان الأقل حظاً. يجب أن نأتي بحلول خلاقة للمشاكل الصعبة. وبكل تأكيد يجب أن يكون المجتمع الدولي أكثر عطاءً. ولكن بناء القدرة أكثر أهمية من مجرد المساعدة. فهدفنا النهائي يجب أن يكون المساعدة على بناء هيكل اقتصادية قادرة على الاستمرار والحفاظ على الذات بالتعاون مع نظرائها.

إن منظومة الأمم المتحدة تمتلك الأدوات الضرورية التي يمكن استخدامها في هذا الاتجاه. والتحدي يتمثل في جعلها أكثر فعالية. فبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي مستعدة جمعيّها للقيام بالنقلة المطلوبة، ولكن هذه المهمة ليست مقصورة عليهما وحدهما. فالهيئات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية يقع على عاتقها دور مهم أيضاً. إننا بحاجة إلى تعزيز جهودنا بطريقة تكميلية.

ثانياً، إن حل النزاعات السياسية المزمنة يشكل مجالاً آخر يتبع علينا معالجته بمزيد من الفعالية، وذلك من أجل حرمان المتطرفين من الدرائع التي يستخدمونها في تحقيق تقدم أهدافهم الشريرة. فالوضع في الشرق الأوسط، في العراق، أو في أفغانستان، أمثلة لأوضاع ملتهبة رئيسية تولد نزاعات متطرفة في العالم أجمع. ويجب علينا لا نسمح لهذه المشاكل بأن تتفاقم ومن ثم تفيض وتحول إلى مظاهر خطيرة مختلفة.

وهذه مهمة لا يمكن أن تتصدى لها الأمم فرادى. ومن هنا أيضاً تبثق الأهمية البالغة لوجود تعاون متعدد الطبقات تكون الأمم المتحدة مركزه. فنظرًا لكثره المهام الاجتماعية والإقتصادية والسياسية، فإن حل النزاعات ومنع وقوعها يتطلبان معالجة تعاونية بمشاركة جميع الأطراف الفاعلة والمعنية. ويجب علينا أن نعمل سوية سعيًا لتحقيق أهدافنا ومرامينا.

بوسعي الإسهاب وذكر المزيد من الأمثلة على "الظروف المساعدة" وطرق التعامل معها. فعلى سبيل المثال، إن توفير حقوق الإنسان والحرريات الأساسية أهمية كبيرة في مكافحة الإرهاب. وعلى الرغم من أن الأنظمة الاستبدادية ليست هي دائماً هدفاً للإرهاب، وأن المجتمعات الديموقراطية هي التي تتعرض لخطر الإرهاب، لا يمكن للمرء أن ينكر أن الأيديولوجيات المتطرفة والجihadية تتبعش وتزدهر في البيئة القمعية.

وينطبق هذا أيضاً على البلدان التي تعاني فيها سيادة القانون والإدارة الرشيدة. ولكنني لن أتناول هذه القضايا، واحدة تلو أخرى. فالوقت المخصص لي محدود. وأسأحاول بذلك، طرح بعض الخطوط العريضة، لأن ما هو مشترك بين كل هذه "الظروف المساعدة" يتجسد في ثلاثة أمور: اعتقاد بغياب العدالة، أو غياب حقيقي لها؛ ومستوى تفاهم متبادل غير كافٍ؛ وغياب قنوات للتواصل السياسي والتسلل الحقيقي.

في الواقع، إن أحد الأسباب الأساسية لحالة عدم الأمن والاستقرار في العالم هو الاعتقاد بعدم وجود عدالة: الشعور بأن المبادئ والقيم التي تم الاتفاق عليها دولياً لا تطبق على الإطلاق. وهذا الشعور، أو هذا الإقتناع، هو أقوى عامل محفز في تعبئة الناس. ويجب علينا أن نقر بأن ما هو سائد في عالم اليوم لا يمكن أن يؤهله لأن يكون نظاماً عادلاً. فأينما تذهب، ولا سيما في الأجزاء النامية أو المتخلفة من العالم، ستجد هناك شكوى وتذمر من وجود ازدواجية في المعايير، وتمييز ومعاملة ظالمة.

لن أحاز هنا إلى كون هذا صحيحاً أم لا. ولكن هذه حقيقة يجب علينا أن نعمل المزيد لنشرح للناس عموماً المنطق الذي يمكن وراء أفعالنا وقراراتنا. يجب علينا أن نعزز القانون الدولي وأن نكمله من أن يسود ويف适用。 يجب علينا أن نحقن ثقة متقددة في النظام. فالناس يجب أن يستطيعوا الاعتماد على نظام ومؤسسات القوانين الدولية، وألا يأخذوا القانون في أيديهم.

ومن وجهة نظري، يجب على الأمم المتحدة أن تكون مركز هذا الجهد قوله. ويجب أن يعاد تجديد حيوية الأسس التي تقوم عليها شريعتها العالمية، وذلك لعدم وجود منظمة أخرى تستطيع أن تحظى بهذا القدر من القانونية والشرعية. لهذا، إننا بحاجة إلى أم متاحة أكثر فعالية. ولهذا فإن إصلاح الأمم المتحدة بات أمراً في غاية الأهمية.

ثانياً، نظراً للاستقطاب المتزايد بين الثقافات والديانات المختلفة، فإننا بحاجة لبذل المزيد من الجهد لتشجيع الحوار بين الثقافات والأديان. والهدف الرئيسي هنا هو تشجيع التفاهم المتبادل بين المجتمعات. وهذا أمر مهم للغاية لأن الجماعات المتطرفة تبني حملاتها على أساس فهم خاطئ وتصوير خاطئ لـ" الآخرين ".

لهذا، فإن من واجبنا أن نبذل قصارى جهدنا لمحاربة أي حملات سلبية من هذا القبيل، ونشر الحقيقة. يجب علينا في هذا المجال أن نتعلم الاعتزاز بتنوعنا الثقافي والديني، كمصدر إثراء، وليس كمصدر تفرقة. يجب علينا أن نرى أن هناك قيمًا ومبادئ عالمية توحدنا أكثر من تلك التي تفرقنا. يجب علينا أن نفهم أن جميع المجتمعات والأمم قد ساهمت بطرقها المختلفة خلال مسيرة التاريخ في الحضارة الإنسانية. وأخيراً، يجب علينا أن ندرك أن جذور الحوار والتسامح والتفاهم، والبحث عن السلام توجد في كل أنظمة الثقافات والديانات الرئيسية، ويجب بالتالي أن نكف عن محاولة اتهام أديان أو ثقافات معينة بوجود نزعات نحو الإرهاب والصراع لصيغة بها.

وإذا استطعنا أن نفعل ذلك، فإننا سننطلق بالتأكيد نحو مستقبل ماضي مشترك، يعود بالفائدة علينا جميعاً. أما إذا وقعنا في مصيدة المترفين وسرنا في الاتجاه الآخر، فإننا سوف نتحمل جميعاً العواقب الوخيمة المترتبة على ذلك. ومن حسن الحظ أن هناك إدراكاً متناماً لهذه الحقيقة. وقد جرت مؤخراً عدة مبادرات واحدة في هذا الاتجاه. وسأعرض هنا لواحدة منها فقط، وذلك لمشاركة الشخصية المباشرة فيها، وهي مبادرة تحالف الحضارات التي قام بتدشينها قبل عامين الأمين العام للأمم المتحدة. وقد وصلت الآن إلى مرحلة التنفيذ الخامسة تحت الرعاية المشتركة لتركيا وإسبانيا.

إن تحالف الحضارات يرمي إلى بناء جسور بين الثقافات المتعددة، وتسهيل التفاهم والتعاون بين المجتمعات والأديان في العالم. والمبادرة، في الواقع، رد عالمي شامل لمعالجة الانقسام الذي يزداد عمقاً في عالم اليوم. وقد أعددنا، من أجل تحقيق هذا الهدف، خطة عمل متماسكة. والآن، سنعمل في مرحلة التنفيذ هذه على تدشين عدد من المشاريع التي سُمِّمت لتحسين مستوى التفاهم والتعاون بين المجتمعات.

وال المجالات الأربع التي جرى في إطارها إعداد تلك المشاريع هي التعليم، والشباب، ووسائل الإعلام، والهجرة. وهي أمور صائبة؛ لأننا إذا لم نعلم شعوبنا، وبالأشخاص الشباب، وإذا لم نتمكن من إمتلاك وسائل إعلام مسؤولة، فإن الهوة والحدود الفاصلة بين الثقافات والأديان ستجعل حياتنا جميعاً لا تطاق، وخاصة بالنسبة لمجتمعات المهاجرين التي هي أول من يشعر بالهزات التي يحدثها هذا الانقسام.

لن أخوض في تفاصيل هذه المشاريع لأنها ما زالت في مرحلة وضع اللمسات الأخيرة. ولكنني شخصياً أعلق أهمية كبيرة على تلك المشاريع المكرسة لمشاكل الشباب. لا لأنهم سيكونون صانعي الرأي والقرار غداً فحسب، بل لأنهم يشكلون أيضاً بين السكان الفتنة الأكثر حساسية للنزاعات المترفة. لهذا يجب أن نشركهم، وأن نستخدمهم، وأن نتفهم ونمكّهم. وهذه المجالات الأربع هي المفتاح لمستقبل أفضل. وهذا هو ما يمثله تحالف الحضارات.

ويجري الآن إعداد شبكة واسعة من الشركاء من أجل نجاح المبادرة. فالدول الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والزعماء الدينيون وقطاع الأعمال ومجتمع المانحين لا يعتبرون مجرد شركاء، بل هم أيضاً أصحاب مصلحة في هذه المهمة الضخمة.

وأخيراً، فيما يتعلق بالتدبیر الثالث من التدابير المشتركة الخاصة بمعالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، يجب أن نوجد قنوات مفتوحة وعادلة للتمثيل السياسي. فالذين يشعرون بأنهم مستبعدون من العمليات السياسية، وليس لديهم وسائل مشروعة لتحقيق مصالحهم، سيبحثون عن أجوبة في مكان آخر. بعبارة أخرى، إن الديموقراطية طريق قوي لقصص المطرفين.

بالطبع، إن الديموقراطية ليست الجواب الوحيد، وذلك لأننا نرى متطرفين ينحدرون من مجتمعات ديمقراطية أيضاً. ولكن ليس ثمة شك في أن المطرفين سيجدون صعوبة أكبر في تحقيق تقدم لأفكارهم في مجتمعات حرة ومنفتحة، حيث سيكون التلاعب بالحقيقة أصعب. فالتحدي بالنسبة للدول في ذلك المجال سيكون إيجاد التوازن السليم بين مكافحة الإرهاب وتوفير الأمن دون تخفيض معايير الديموقراطية.

وهنا، بالطبع، يجب على المرء ألاً يساوي الديموقراطية بالانتخابات فقط، فهي بالتأكيد أكثر من ذلك. وفي الحقيقة، إن صندوق الإقتراع هو الخطوة الأخيرة في الديموقراطية العاملة. إن الديموقراطية هي طريقة حياة تحتوي على روح التنازلات المشتركة، والمساواة والتعددية وسيادة القانون وإمكانية الإطلاع على

المعلومات دون معوقات، وحرية الفكر والتعبير . والت نتيجة النهاية أن يوجد مجتمع منفتح يستطيع التعلم والتفكير والتعبير والحكم على الأشياء بحرية .

وقد تكون هناك ، بالطبع ، عناصر عديدة أخرى لها صلة بموضوعنا ، و تستحق كلها أن تناقش مناقشة كاملة . على سبيل المثال ، إن التحرير على الإرهاب والعنف موضوع مهم آخر يحتاج إلى معالجة . وهو بالتأكيد ظرف مساعد على انتشار هذه اللعنة . لهذا يجب علينا أن نولي هذه القضية أقصى ما يمكن من الاهتمام ، وأن نتخذ أيضاً التدابير القانونية والعملية لمنع الإساءة إلى حرياتنا لأن هذا من شأنه أن يضرنا .

وكذلك ، فإن الدعم الدولي للإرهاب سعيًا وراء مكاسب سياسية هو قضية مهمة أخرى لا بد من مناقشتها . فالذين يتوقعون جندي عائدات من دعم المجموعات الإرهابية ، يجب أن يعرفوا أنه ليس هناك من هو محصن ضد هذه الكارثة ، وأن أي دعم للإرهابيين سيرتد ، إن عاجلاً أم آجلاً ، على من يقدمونه .

ومع ذلك ، فإني أعتقد أن عليّ أن أتوقف عند هذا الحد ، وأترك الحديث للمشاركين الآخرين الذين ، كما أعتقد ، سيلقون أيضًا ضوءاً على هذه الموضوعات ، ويقدمون لنا مزيداً من الزاد للتفكير . وإنني على ثقة بأننا سوف نحقق بذلك حواراً حيوياً بشأن هذا الموضوع الهام والحساس للغاية .

بيان

سعادة السيد كلاوس - بيتر غوتفالد

ممثل ألمانيا الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيينا
نيابة عن الاتحاد الأوروبي

يشرفني أن أتكلم نيابة عن الاتحاد الأوروبي .

إن الإرهاب خطير يهدد جميع الشعوب . ويشكل تهديداً خطيراً لأمن أوروبا ولحياة مواطنها . والاتحاد الأوروبي مصمم على معالجة هذه اللعنة برد شامل . وهذا يعني أن الاتحاد الأوروبي سيعالج أيضاً الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب .

والاتحاد الأوروبي ملتزم بمعالجة جميع المجالات ذات الصلة في هذا المضمار : فإن حل التزاعات ومنعها ، ودعم سيادة القانون ، وتشجيع الازدهار الاقتصادي ، وتوفير فرص تعليم كافية للجميع ، والحوار بين الثقافات والأديان ، ومنع التطرف والتجنيد ، كلها تستحق أن نوليهما اهتماماً الكامل .

ويود الاتحاد الأوروبي في هذا السياق أن يعيد تأكيد وجهة نظره بأن التدابير الفعالة لمكافحة الإرهاب وحماية حقوق الإنسان لا تتعارض ، بل هي مكملة لبعضها البعض ، وتعزز بشكل متبدال الأهداف والاستراتيجيات .

توجد في المجتمع عدة ظروف وأوضاع يمكن أن تخلق بيئه يصبح فيها التطرف أسهل . وهذه عوامل لا تؤدي إلى التطرف بشكل لا يمكن تفاديها ، بل يمكنها أن تجعل رسالة التطرف أكثر جاذبية لأولئك الذين يعانون ، ولمن يتعاطفون معهم لتخفييف معاناتهم .

إن الاتحاد الأوروبي مصمم على العمل للقضاء على العوامل البنوية التي تدعم التطرف في إطار الاتحاد وخارجه أيضاً . وكجزء من ردنا ، يتصدى الاتحاد الأوروبي لعدم المساواة والتمييز حيثما وجد ، ويشجع على الحوار والمناقشة بين الثقافات . وخارج أوروبا ، يشجع الاتحاد الأوروبي على الإدارة الرشيدة وحقوق الإنسان والديمقراطية ، وكذلك على التعليم والازدهار الاقتصادي من خلال الحوار السياسي وبرامج المساعدة . وفي هذا المجال ، كما في مجالات أخرى ، يقف الاتحاد الأوروبي على أبهة الاستعداد لإشراك فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في التجارب وأفضل الممارسات ، وهو يدرس في المرحلة الراهنة طرقاً لدعم أنشطة فرق العمل . وقد تشمل هذه الجهدود ، ضمن أمور أخرى ، استضافة مؤتمرات وندوات و/أو مشاريع بلد ثالث في إطار المساعدة التقنية .

والاتحاد الأوروبي على استعداد أيضاً لتعزيز التعاون بين المنظمات غير الحكومية والأطراف الأخرى الفاعلة في المجتمع المدني ، وسيعمل على تحديد وتبنته المنظمات غير الحكومية الأوروبية التي تستطيع المشاركة في هذا العمل .

لقد أظهرت أعمال الإرهاب في إطار الاتحاد الأوروبي أن مكافحة التطرف والتجنيد هي قضايا رئيسية في منع أعمال الإرهاب . لهذا اعتمد الاتحاد الأوروبي في عام ٢٠٠٥ استراتيجية خاصة وبرنامج عمله لمكافحة التطرف والتجنيد للإرهاب ، وشرع في تنفيذهما منذ ذلك الوقت .

وقدر الاتحاد الأوروبي ، من أجل مكافحة الإرهاب والتجنيد ، أن يبطل أنشطة الشبكات والأشخاص الذين يغرون الناس ويجرونهم إلى الإرهاب ، وأن يضمن أن تسود أصوات الاتجاه الرئيسي وتغلب على

أصوات التطرف ، وكذلك أن يشجع بهمة أكبر الأمن والعدل والديمقراطية وتوفير الفرص للجميع . وغني عن القول إن أنشطة الاتحاد الأوروبي في هذا المجال ستدعى على احترام حقوق الإنسان .

ويرى الاتحاد الأوروبي أن مكافحة التطرف والتجنيد للإرهاب تمثل مجالاً ملائماً بشكل خاص للتعاون بين الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب . وقد حددت المحادثات بين رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ، السيد روبرت أور ، وممثل الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في بروكسل في ١٤ آذار / مارس ٢٠٠٧ ، أن هذا المجال ينطوي على إمكانية كبيرة للتعاون . وتدرس عدة دول أعضاء في الاتحاد الأوروبي مشاريع في هذا المجال .

اسمحوا لي بأن أؤكد مرة أخرى على أن الاتحاد الأوروبي ملتزم ، وسيظل ملتزماً ، بالتعاون الوثيق مع جميع الأطراف ، وبالخصوص مع الأمم المتحدة . ونحن هنا في فيينا نعمل بشكل ممتاز مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، ومع فرعه المعنى بمنع الإرهاب ، على مكافحة هذه اللعنة المشتركة التي تهدد الإنسانية بكمالها .

بيان

سعادة السيد بيتر شانون

ممثل أستراليا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

مقدمة

تحقق عالمياً تقدم في التصدي لتهديد الإرهاب، لكن لا تزال الشبكات الإرهابية تتمتع ببرونة وقدرة على التكيف. وبالضرورة تركزت استراتيجية مكافحة الإرهاب منذ ١١ أيلول/سبتمبر على اعتقال إرهابيين ومنع الهجمات الإرهابية.

ومن المهم أن يكون لدينا فهم مشترك لأسباب جاذبية الجماعات الإرهابية، وأن نقاوم الدعاية الأيديولوجية التي تنشرها هذه الجماعات، وخاصة القاعدة، التي تلقتها بعض المجموعات الأخرى عبر الوطنية، ومنها مثلاً الجماعة الإسلامية في إندونيسيا.

وتمثل التفجيرات الإجرامية التي قامت بها في بداية هذا العام الجماعة السلفية للدعوة والجهاد، المرتبطة بالقاعدة، في مدينة الجزائر، وأدت إلى مقتل عشرات الأشخاص وإصابة مئات بجروح، استمراراً لهذا التهديد الذي تشكله القاعدة وأيديولوجيتها السامة.

قد تكون صلات الجماعات الإرهابية الأخرى الواضحة بالقاعدة قليلة، ولكن هذه الجماعات تعمل وفق الأيديولوجية والتكتيكات المتطرفة للقاعدة، ولا تزال تشكل تهديداً لأمننا المشترك.

وقد رحبت أستراليا باعتماد استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب باعتبارها أشمل بيان جامع اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ولكننا، مع ذلك، أصبحنا بخيئة أمل لأن نصها المتسم بالتنازلات لم يتضمن أي إشارة إلى أن "الأيديولوجيات المتطرفة" تندرج ضمن "الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب". فأي استراتيجية عالمية فعالة لمكافحة الإرهاب لا يجوز أن تتجاهل بعده الإيديولوجي.

مبادرات أسترالية لمكافحة التطرف والإرهاب

تركز أستراليا على دعم جهود جنوب شرق آسيا الإقليمية في مكافحة الإرهاب على المدى الطويل. فتحن نسعي إلى صد التطرف في الداخل وفي منطقة جنوب شرق آسيا أيضاً من خلال الإلتزامات الجارية مع المجتمعات من أجل تعزيز القيم الديمقراطي، ووصم المجموعات الإرهابية، ومقاومة الدعاية المتطرفة.

لقد استضاف مؤخراً وزير الشؤون الخارجية الأسترالي، ألكسندر داونر، ونظيره الإندونيسي الدكتور ويراجودا، اجتماعاً وزارياً دون إقليمي لمكافحة الإرهاب، شاركت فيه سنغافورة وتايلاند والفلبين وماليزيا. وأقر الاجتماع بأن مكافحة التطرف والدعاية المتطرفة، هي مفتاح النجاح لمكافحة الإرهاب؛ وانفق المجتمع على سلسلة من الأنشطة لتحقيق هذا الهدف. إننا نرحب بمبادرة تايلاند في التخطيط لـاستضافة ندوة تعنى بمكافحة التطرف في وقت لاحق من هذا العام.

وستنظم أستراليا وإندونيسيا في يومي ٢٩ و٣٠ أيار/مايو حلقة عمل في مركز جاكارتا للتعاون من أجل إنشاء القانون، بشأن كيفية استخدام الإنترن特 في نشر الرسالة الإيجابية التي تكافح أيديولوجية المتطرفين

التخريبية. إن مركز حاكارتا للتعاون من أجل إنفاذ القانون هو مركز أقامته إندونيسيا وأستراليا بشكل مشترك من أجل تعزيز الخبرة الإقليمية في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب.

وتعمل أستراليا على نحو أوسع مع شركائها الإقليميين لتُبيّن أن جهودنا في مكافحة الإرهاب ليست تعبيراً عن إصطدام حضارات أو إصطدام ديانات، وإنما هي تعبير عن صراعات قيم بين الذين يدعون العنف، من ناحية، والذين يدعون التعددية والتسامح، من ناحية أخرى. إننا نتخذ تدابير محددة لإبعاد الناس عن التطرف، بما في ذلك تشجيع وتنمية الحوار بين المجتمعات المجتمعية والزعماء من أجل فهم سبب إنحياز بعض الناس إلى القضايا والدعاوى المتطرفة. ونحن بحاجة لأن نستمع إلى المجتمعات التي يقللها أن تجد نفسها وقد أصبحت هدفاً للتطرف، وأن نساعدها على استعادة وتأكيد قيمها التقليدية وتغلبها على الأيديولوجيات المتطرفة.

وتعمل أستراليا على إعداد برنامج أنشطة لدعم جهود الحكومات والمنظمات غير الحكومية في جنوب شرق آسيا لمكافحة الدعاية والأيديولوجية الإرهابية. لقد زدنا عدد التبادلات من شعب إلى شعب بين المجتمعات الإسلامية في جنوب شرق آسيا وأستراليا. ونحن نشجع، مع جيراننا، الحوار الإقليمي بين الأديان، وقد عقد حواران منذ عام ٢٠٠٤، وسيعقد الحوار الثالث في نيوزيلندا في تاريخ لاحق من هذا الشهر. وتحتاج الحوارات الفرعية للزعماء الدينيين في منطقتنا لتبادل الأفكار بشأن التحديات التي تواجه مجتمعاتهم، وإظهار السمات المشتركة لبعض أسس الإيمان في الأديان عموماً.

خاتمة

يجب أن تكون مستعدين، كمجتمع عالمي، للبناء على الأرضية المشتركة التي يمكننا أن نحددها، إذا أردنا أن نواجه تحدي الإرهاب بشكل مشترك. ويجب علينا معاً تحرير الإرهاب، والقيام بعمل حاسم ضد المجتمعات المتطرفة والإرهابية، وتشجيع التسامح والتعددية بين المجتمعات بشكل عام، وإدراك وصد عمليات التجنيد والتطرف، والتأثير على المناقشة العامة الجارية من أجل إفساح مجال سياسي لكافة الحكومات لكي تقوم بعمل أكثر حزماً لمكافحة الإرهاب.

وختاماً، فإن أستراليا ستظل ملتزمة بالعمل مع الدول الأعضاء على جميع المستويات للتغلب على التهديد الخطير لأمننا الذي يُشكّل الإرهاب، بما في ذلك التهديد الذي تمثله الأيديولوجيات المتطرفة.

بيان

سعادة السيد عمر زنiber

ممثل المغرب الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل بالفرنسية)

اسمحوا لي أن أبدأ بتقديم الشكر إلى منظمي هذه الندوة على دعوتهم المغرب لخاطبة هذا الاجتماع عن تطبيق تدابير لمعالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب.

أود أن أطرق إلى بعض الجوانب التي أراها أساسية وقائمة على استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، لا سيما تلك التي يدرسها مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة.

اسمحوا لي، أولاً، أن أكرر باسم بلدي إدانتنا لجميع أعمال الإرهاب، بعض النظر عن مسبياتها، والوقت الذي ترتكب فيه، وهوية مرتكبيها. فالإرهاب جريمة شنيعة، يجب مكافحتها باستخدام جميع الوسائل الممكنة.

ويعتبر المغرب اللجوء إلى الإرهاب باستخدام ذريعة الدين تشويها للدين، بل ويعتبره عملاً ينطوي على عدم احترام للدين. فلا يمكن تبرير أي عمل إرهابي على أساس دينية تحت أي ظرف.

وبالضرورة يتغير على المرء، في محاولته تshireح الظروف العديدة التي تساهم في انتشار الإرهاب، أن يعترف بأن سرعة التغيير الاجتماعي والسياسي التي أحدها العولمة السريعة، قد خلقت مصاعب تستغلها أيديولوجيات المجموعات والشبكات التي تدعو إلى اللجوء إلى العنف الأعمى، وذلك كرد فعل للتحول السريع الجارى في العالم، ولانتشار القيم والمبادئ التي يعتقد بأنها غير ملائمة. وقد أكد تحليل هذه الظاهرة أيضاً الحاجة إلى حلول للنزاعات السياسية الرئيسية التي مضى على بعضها عشرات السنين، وزعزعت استقرار مناطق بأكملها، وحكمت على قطاعات كبيرة من السكان بالبؤس والألام واليأس. إن هذا الوضع قد أدى ببعض الجماعات الصغيرة إلى الإنحياز والتحول إلى الإرهاب، لأنه يوفر في نظرها رداً على المهانة والأذية، وذلك للأسباب التالية:

- التطرف الديني والسياسي، وتوجيههما لخدمة أهداف سياسية وتعصبية متفاقمة، كما حدث خلال عدة فترات تاريخية؟
- الصلات المتداخلة بين الشبكات الإرهابية والجريمة عبر الوطنية والأنشطة غير المشروعة ونموها باستمرار في عدة مناطق من العالم.
- فشل مبادئ الحريات الديمقراطيّة والانفتاح والتسامح في ضرب جذورها بعمق؟
- إساءة استخدام حرية التعبير، وحرية الصحافة للتحريض على العنف والكرامة؟
- الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية الصعبة؟
- تفاقم أشكال التمييز ضد المهاجرين واللاجئين والجماعات التي تعتبر أقليات في المجتمع؟
- انتشار الأيديولوجيات المتطرفة وغير المتسامحة، مثل التخوف من الإسلام ومعاداة السامية؟

- عدم وجود رقابة كافية ، أو غيابها تماما في المناطق الحساسة جغرافياً التي يستخدمها الإرهابيون كموقع إنطلاق لأنشطتهم الإجرامية .

وأود الآن أن أقدم بعض المقترنات بشأن الأعمال التي يجب تعزيزها لمكافحة الإرهاب :

- الأهمية الخاصة للتعاون الدولي والإقليمي في المعركة ضد الإرهاب . أسمحوا لي ، في هذا السياق ، أن أؤكد على الدور النشط لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في توفير المساعدة التقنية للدول الأعضاء ، ولا سيما في تحسين التعاون الدولي . إن أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، الذي سيتوسّع من خلال تنفيذ الاستراتيجية العالمية ، ستطلب حداً مستمراً للموارد ، مع مراعاة التقييم الإيجابي للمساهمة التقنية المقدمة ، الذي قام به الدول الأعضاء ؛
- الحاجة إلى مضاعفة الجهود للالنتهاء من المفاوضات بشأن اتفاقية عالمية لمكافحة الإرهاب ؛
- الحاجة إلى مواجهة الإرهاب على المستوى الأيديولوجي ؛
- الإصلاح في مجال الدين من أجل تحسين المجتمع ضد الفكر الإرهابي ؛
- حماية أماكن العبادة من الدعاية المتطرفة والغبيات ؛
- التشقيق بالمواطنة الديمقراطية للمساعدة في محاربة الدعاية والممارسات غير المتسامحة ، وتشجيع حرية التعبير ، واحترام التعددية ، وقبول التنوع على نطاق أوسع ؛
- تحسين السجون التي توفر تربة خصبة لتجنيد عناصر للانضمام إلى المجموعات المتطرفة ؛
- توعية الجمهور بوجود الجرائم الإرهابية ، وبأسبابها ، وبطبيعتها الخطيرة ، وبالخطر الذي تشكله ؛ والسعى لتشجيع الجمهور على تقديم مساعدة حقيقة ومحددة للسلطات المسؤولة ، وبالتالي المساهمة في منع حدوث الأعمال الإرهابية ؛
- دعم التعبئة لصالح العمل المركَّز الذي يقوم به تحالف الحضارات من أجل بناء جسور لدرء الانقسامات المتزايدة إتساعاً باطراد بين المجتمعات ، بل وفي إطار المجتمع الواحد أيضاً ؛
- أهمية تعزيز الاحترام المتبادل بين الشعوب ذات التقاليد الثقافية والدينية المختلفة ، على أساس التوصيات المتعلقة بسياسات التعليم والشباب ووسائل الإعلام والهجرة ، مع التأكيد بشكل خاص على العلاقات بين الغرب والعالم الإسلامي ؛
- المؤهل دون حصول المجموعات الإرهابية على تكنولوجيات صنع الأسلحة ووسائل الاتصالات المتقدمة ؛
- مكافحة تمويل الإرهاب ، الذي يعتبر الآلة الأساسية لتسهيل أعمال الإرهاب .

هذه هي الأفكار التي أراد وفدي مشاطرتكم إياها بشأن هذه القضية المهمة والخاسمة .

بيان

السيد أنخيل لوسادا توريس - كيفيلدو

المدير العام، الشؤون الدولية للإرهاب، وزارة الشؤون الخارجية، إسبانيا
(الأصل بالإسبانية)

أود في البداية أن أشكر مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وحكومة النمسا على تنظيم هذه الندوة، وتحقيق هذا الجمع المهم من المشاركين المرموقين.

إنني ممن بشكل خاص لفرصة التي أتيحت لي للحديث عن موضوع تطبيق تدابير لمعالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب.

لقد ظلت الحكومة الإسبانية تعتقد دائمًا أنه ليس من الممكن مواجهة تحدي الإرهاب بنجاح إلا من خلال رد شامل من المجتمع الدولي، لا يقتصر على معالجة احتياجات الأمن الحالية وحدها، بل يعالج أيضًا الأوضاع التي لا يمكن حلها إلا من منظور بعيد المدى. ولكنني أرى أن من المهم أن أشير إلى أن مجموعة الشروط التي يمكن أن تساهم في تشوّه الإرهاب وانتشاره وتزييفه تختلف بحسب كل سياق محدد. لهذا، ليس من الممكن وضع نظرية عامة بشأن الظروف المساعدة على الإرهاب، ولكن من الضروري الحديث عن السياقات الخاصة التي ينشأ فيها الإرهاب ويتطور.

إن تهديد الإرهاب يضفي شعوراً بالحاجة الملحة جداً إلى إيجاد حل للمشاكل العميقة التي تضيق المجتمع الدولي ومجتمعاتنا فرادي، ومنها على سبيل المثال النزاعات المزمنة التي لم تحل، والفقر، والتهميش، وغياب الديمقراطية وعدم احترام حقوق الإنسان، وأيضاً المشاكل التي تحتاج إلى حل، بغض النظر عن أهميتها بالنسبة لمكافحة الإرهاب، والتي لا تعتبر بالضرورة ضمن الظروف المساعدة على الإرهاب، ولكنها توفر عموماً تربة خصبة لشروعه ونمو الإرهاب.

واليوم، في هذا الاجتماع، إننا متحددون على إدانة عالمية للإرهاب. ونعتقد أيضاً أن هذا هو بالتحديد أول شرط لمكافحة الإرهاب بشكل فعال وتحقيق رفع الشرعية بشكل جذري عن أيّة مجموعة أو حركة تفكّر في استخدام الإرهاب كسلاح سياسي. ومع ذلك، فإن إدانة الإرهاب والاقتناع بأنه عمل إجرامي لا يمكن تبريره، سيتطلبان منا أيضاً محاولة فهم كيف ولماذا تقررمجموعات مختلفة من الأشخاص الانضمام إلى صفوف المجموعات الإرهابية. ففهم هذه الظروف وإيجاد تدابير لمعالجتها هو الوصفة الوحيدة الحقيقة للنجاح ضد الإرهاب على المدى البعيد.

لهذا، سعت إسبانيا، بحكم دورها وبوصفها ميسراً مشاركاً —مع سنغافورة— في المفاوضات بشأن اعتماد الاستراتيجية، إلى ضمان إدراج جزء كبير متعلق بالظروف المساعدة على انتشار الإرهاب ضمن الاستراتيجية.

وبما أن الوقت المتاح لي محدود، وسيتناول غيري من المتحدثين جوانب أخرى من ذلك الجزء، فإني سأقصر مداخلتي على مجموعتين من التدابير الخاصة بمعالجة الظروف المساعدة على الإرهاب، التي

تدعمها إسبانيا بقوة لأنها ترمي إلى تحقيق الهدف نفسه، المتمثل في تعبيئة المجتمع المدني ، وتنوعية السكان في بلداننا بالحقيقة الماثلة في أن الإرهاب ليس حلًا لأي مشكلة على الإطلاق ، مهما كانت كبيرة أو حادة ؛ وأنه لا يمكن تبرير قتل الأبرياء ، وأن قتل أي شخص يعني القضاء على حياة إنسان .

ومن الضروري رفض التشكيك في الفكرة الخاطئة عن حتمية صراع الحضارات— وهي فكرة يستغلها وينشرها الإرهابيون . ونحن نؤمن بأن التوصيات العملية الواردة في تقرير الفريق الرفيع المستوى لتحالف الحضارات ، الذي نشر في تشرين الثاني / نوفمبر ، والذي أشار إليه سفير تركيا ، هي مساهمة مهمة في سبيل تحقيق هذا الهدف .

ولا يكفي لمعارضة وتبديد فكرة إصطدام الحضارات ، أن نبين ونؤكّد ، من على منابر كهذا المنبر ، وحدتنا الجوهرية في مواجهة الإرهاب ، بل يجب علينا أيضًا أن نضمن إيصال الرسالة ذاتها إلى مجتمعات وشعوب العالم أجمع . وفي هذا المجال بالتحديد ، فإن تحالف الحضارات ، الذي يمثل مبادرة مشتركة لإسبانيا وتركيا ، أطلقها الأمين العام للأمم المتحدة ، يقدم مساهمته الأساسية . فال tüصيات السليمة الواردة في التقرير ، مثلاً في مجالات التعليم والتدريب والإعلام والشباب ، تهدف إلى تعزيز الظروف المساعدة على انتشار التسامح والاحترام .

ثانيًاً ، أود أن أشير إلى الدور الذي يمكن أن يؤديه ضحايا الإرهاب في تجريم الإرهاب . لقد جرى تطوير فكرة ضحايا الإرهاب بشكل واسع في الاستراتيجية ، وتم إبرازها في الماضي كعنصر ابتكاري في استراتيجيات مكافحة الإرهاب في تقرير الأمين العام "الاتحاد في مواجهة الإرهاب" .

ويعتبر تضامن الدول مع ضحايا الهجمات الإرهابية تدبيراً وقائياً رئيسياً في تعزيز قدرات المجتمع على مواجهة أعمال الإرهاب التي تسبب المعاناة ، وذلك من خلال القناعة بأن المجتمع لن يتخلّى عن أي ضحية من ضحايا الهجمات الإرهابية . وعندما لا يكون الإرهاب محلياً ، ويكون عالمياً ، ولا يكون هدف الهجوم ضحايا بلد بعينه ، بل المجتمع الدولي كله ، يصبح التضامن واجبنا جميعاً في إطار المجتمع الدولي ، وليس فقط واجب الدولة التي وقع الهجوم عليها .

والتضامن مع ضحايا الإرهاب هو أيضًاً عنصر رئيسي في تجريم أيديولوجية الإرهابيين ، ومكافحة هدفهم في نزع صفة الإنسانية عن الضحايا ، وهذه أداة يستخدمونها لتحويل الأنظار عن جرائمهم ، وتركيزه على أهدافهم السياسية المفترضة .

ومن الضروري لمحاربة هذه الأعمال المنافية للإنسانية أن يستعاد للضحايا صوتهم ، وأن يرد المجتمع ومنظمات المجتمع المدني على العنف ، وأن يدركوا تكاليفه الحقيقية . ويستطيع الضحايا من خلال شهاداتهم أن يذكروننا جميعاً بأن قتل الأبرياء يعني القضاء على أرواح أشخاص أبرياء .

ولابد من تطوير عناصر الاستراتيجية ذات الصلة بالضحايا . ومن أجل تحقيق هذا الهدف يجب علينا ما يلي :

- دعم شبكات جمعيات الضحايا للمشاركة في التأييد المعنوي ، وأفضل ممارساتها فيما يتعلق بالمساعدات السicosiolوجية والقانون والرفاهية ؟
- توفير تدريب محدد للمهنيين الذين يتعاملون مع ضحايا الإرهاب في المجالات التي ذكرتها للتوجيه ، وتنمية آليات تشجيع إعادة دمجهم في المجتمع .

ومن المستصوب أيضاً إيجاد آلية عملية دولية لتخفيض أموال مشاريع محلية لدعم ومساندة الضحايا في المجتمعات التي عانت من هجمات إرهابية، وإظهار التضامن الدولي مع جميع ضحايا الإرهاب بأعمال ملموسة.

ونحن نتطلع إلى تنشيط هذه المبادرات وجعلها مفيدة، لا باعتبارها ردًا على الهجوم الإرهابي بعد وقوعه فحسب، بل أيضاً باعتبارها عاملاً مساعداً لمنع وقوعه. ولذلك نعتمد على جهود جميع وكالات منظمة الأمم المتحدة لإدراج قضية ضحايا الإرهاب ضمن ولاياتها وتفويضاتها، ومن ثم دمجها كجزء رئيسي في أنشطتها لمكافحة الإرهاب والدفاع عن حقوق الإنسان. فتجربتنا الوطنية أثبتت لنا القيمة وال الحاجة الحقيقة لقيام كل دولة بتجهيز نفسها بوسائل مساعدة الضحايا والاعتراف بهم، وذلك ضمن استراتيجية الوطنية لمكافحة الإرهاب.

بيان

السيد يون إيريك ستروم
مستشار كبير، وزارة الشؤون الخارجية، النرويج

ركزت النرويج منذ ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ تركيزاً شديداً على تحديد المسبيات الجذرية للإرهاب، وعلى تعزيز قدرتنا على إزالتها.

وكرسنا على الصعيد الوطني أولوية لأهمية عمليات السلام والمصالحة، وحماية حقوق الإنسان الأساسية، وتشجيع الحوار بين الثقافات وبين الأديان. وحرصنا بشكل خاص على تفادي ازدواجية المعايير في تعاملنا مع هذه القضايا، لأنها تعمق الإحساس بالظلم بين مختلف المجموعات والأفراد.

وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣، أكدت النرويج على أهمية المسبيات الجذرية للإرهاب في بيانها أمام المؤتمر الرفيع المستوى في نيويورك بشأن "مكافحة الإرهاب من أجل الإنسانية". وإحدى الرسائل الهامة التي خرج بها المؤتمر تتمثل في أن منع التطرف هو المفتاح لمنع الإرهاب على المدى الطويل.

ولذا، فإن معالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب يجب أن تكون إحدى الأولويات الرئيسية لجميع استراتيجيات مكافحة الإرهاب الشاملة.

ويسعدنا أن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب تعالج هذه الظروف معالجة سلية، لأنه لا يمكن التقليل من أهميتها. فالمفتاح هو منع التطرف.

وقد أولت وزارة الخارجية في النرويج إهتماماً متزايداً للقضاء على التطرف في إطار عملها لإزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب. فقد يكون القضاء على التطرف عاملاً حاسماً في منع انتشاره. وليس ذلك لأن التطرف مسبب جذري للإرهاب، ولكن لأن التطرف يعزز الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب.

وقد نجحت النرويج في تنظيم برنامج للقضاء على تطرف الأفراد المرتبطين بالأيديولوجية اليمينية المتطرفة. واستناداً إلى هذه التجربة قامت وزارة الشؤون الخارجية مؤخراً بدعم مشروع بحثي يشارك فيه خبراء عالميون مرموقون بشأن "التخلّي عن الإرهاب".

وال فكرة هي أن نوسع معالجتنا من خلال إدخال العامل المهم المتمثل في القضاء على التطرف. وإذا نجحنا في هذه المهمة، قد نتمكن من إضعاف دائرة التطرف السلبية التي يبدو أنها يغذيها استمرار وجود ظروف مساعدة على التطرف ووجود "إدارة متطرفة" تحفظ هذه الأوضاع.

ونحن نعتقد أن من المهم مساطر الآخرين اهتماماً المتزايد بهذه القضايا على التطرف باعتبار أن مشاركة الدول الأخرى وأسرة منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ هذه المهمة ستعزز جهود النرويج في هذا المجال.

وأخيراً، أود أن أؤكد أن النرويج ستظل دائماً مستعدة للعمل بشكل وثيق مع الأمم المتحدة ومع فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في جهودهما لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

بيان

السيد روبرتو لامبوني

مدير التعاون القانوني

المديرية العامة لحقوق الإنسان والشؤون القانونية

مجلس أوروبا

إن مجلس أوروبا يعرب عن إمتنانه لإتاحة الفرصة له لمخاطبة ندوة اليوم التي تهدف إلى زيادة الوعي باستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وتشجع على تنفيذها، وتساعد على تحديد التدابير اللازمة لمساعدة الدول في هذا الجهد.

ونحن نؤمن بالدور الحيوي الذي يمكن أن تؤديه المنظمات الإقليمية في بناء الإرادة السياسية لمنع الإرهاب ومكافحته، وهو دور تعترف به الاستراتيجية أيضاً. وأود في هذا السياق أن أساهم بطرح رؤيتنا وتجربتنا كمنظمة لعموم أوروبا.

لقد دأب مجلس أوروبا منذ إنشائه على الدفاع عن حقوق الإنسان، وسيادة القانون، والديمقراطية التعددية، وهو مصمم على محاربة الإرهاب الذي ينكر لهذه القيم الأساسية.

إن الإرهاب ظاهرة معقدة، وبالتالي فإن مكافحته تتطلب معاجلة شاملة. فعلى الرغم من أن إدانة الإرهاب وقمع مرتكبيه مهمان وحاسمان، فإنهما لا يكفيان حسم المشكلة على المدى الطويل. ولهذا فإن مجلس أوروبا يعتمد نهجاً ذو ثلاثة أبعاد، يتطلب تعزيز العمل القانوني ضد الإرهاب، وحماية القيم الأساسية، وإزالة مسببات الإرهاب.

وتقترن جهودنا من أجل تنفيذ المعايير القانونية بتفكير سليم بشأن كيفية توفير أفضل الظروف لخلق ثقافة قانونية مؤسسية واجتماعية مستدامة من أجل منع الإرهاب.

وقد تم اعتماد اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب (أيار/مايو ٢٠٠٥) التي سيبدأ نفاذها في ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، من أجل زيادة فعالية النصوص الدولية الموجودة. وهي تهدف أيضاً إلى رعاية أكبر تعاون دولي وأنجع رد فيما يتعلق بهذه القضية.

وتتطلب الاتفاقية من الأطراف فيها أن تشجع التسامح من خلال تشجيع الحوار بين الأديان والثقافات بالحرض، حيثما أمكن ذلك، على إشراك المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني في مجالات التعليم والثقافة ووسائل الإعلام، ويرفع وعي عامة الناس من أجل تخفيف التوتر الذي قد يساهم في انتعاش الإرهاب. وهذا يتطابق إلى حد كبير مع أهداف خطة عمل استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وأود أن أذكر من بين التطورات الأخيرة في إطار مجلس أوروبا المؤتمر الدولي الذي عقد في ستراسبورغ في ٢٥ - ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ تحت العنوان : "لماذا الإرهاب؟ إزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب". وقد كان هذا الحدث، الذي نظم بمبادرة لجنة الخبراء المعنية بالإرهاب التابعة لمجلس أوروبا، منبراً نقاش هدفه تبادل المعلومات والتجارب والأفكار من أجل فهم الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، وإيجاد الطرق والوسائل للحؤول دون إنجاز الأفراد وتحوّلهم إلى الإرهاب.

وانصب التركيز أثناء مناقشة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب على تشجيع الحوار بين الثقافات والأديان في جميع أنشطة مجلس أوروبا الراهنة . وتجدر الإشارة إلى أن مؤتمر القمة الثالث لرؤساء الدول والحكومات (أيار / مايو ٢٠٠٥) قد أدرج الحوار بين الثقافات ضمن أولويات المنظمة . فالمبادئ الكامنة في سياستنا أرسى في "بيان فارو" لعام ٢٠٠٥ . وهي تؤكد على اتفاقياتنا الثنائية مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو) ، ومنظمة الجامعة العربية للتربية والثقافة والعلم (اليسكو) ومؤسسة أنا ليند الأورو - متوسطية .

ونحن نستند إلى الأسس والخبرات المكتسبة في إعداد المعايير لمجلس أوروبا ونستخدم الأدوات المختلفة التي أنشأها مجلس أوروبا في جميع مجالات سياساته لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة . وإلى جانب الأدوات والهيئات التي تهدف بشكل خاص إلى حماية حقوق الإنسان وحقوق الأقليات ،^(١) يعمل مجلس أوروبا في كافة المجالات من خلال هيئاته الأخرى ، مثل مركز الشمال - الجنوب . وتحظى برامج أنشطته المختلفة في مجالات التعليم والثقافة والشباب بأهمية خاصة .

ويحتل الدين مكانة خاصة في المناقشات المتعلقة بالتنوع الثقافي والحوار بين الثقافات . وفي الماضي ، كان مجلس أوروبا يعالج المعتقدات الدينية أساسا في مجالين : حماية حرية الفكر والضمير والدين ، وحرية التعبير ، كما ورد في المادتين ٩ و ١٠ من اتفاقية مجلس أوروبا بشأن حماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية ، بالإضافة إلى دور المعتقدات الدينية كجزء مهم من التراث الثقافي ، مثل مصادر الهوية الأخرى كاللغة أو التاريخ .

والأهمية التي يعلقها مجلس أوروبا على تشجيع الحوار بين الثقافات تتضح من نية لجنة الوزراء وعزمها على أن تنشر ، في تاريخ لاحق من هذا العام ، "الكتاب الأبيض عن الحوار بين الثقافات" ، الذي يلخص تجربة مجلس أوروبا في مختلف المجالات التي تقع ضمن اختصاصه ، وأن تصوغ مبادئ توخيه بشأن العمل في مجال الحوار بين الثقافات على كافة المستويات ، من جانب الدولة وسائر الجهات الفاعلة خارج إطار الدولة . وسيقدم الكتاب أمثلة على الممارسات الجيدة في هذا المجال .

وأخيرا ، فإن مجلس أوروبا يساهم في الجهد العالمي لمكافحة الإرهاب من خلال معالجته الشاملة وأنشطته المتنوعة بوجه عام .

^(١) الإتفاقيات وآليات مراقبتها ، قضية قانون المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ، ومنع حرمان حقوق الإنسان ، وللجنة الأوروبية المناهضة للعنصرية والتعصب ، إلخ .

بيان

السيد فلاديمير غورياف

نائب مدير شعبة آسيا والمحيط الهادئ
ممثل إدارة الشؤون السياسية في
فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

أشار عديد من المتحدثين في هذا الجزء المكرّس لتحليل الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، ومن ضمنهم المتحدث المحترم الذي قدم الخطاب الرئيسي، السفير إلكين من تركيا، إلى النزاعات وعدم الاستقرار ضمن العوامل المهمة المساعدة على ظهور الإرهاب وازدهاره. وكما تعلمون فإن منع النزاعات والعمل على حلها يمثلان المهمة الأساسية لإدارة الشؤون السياسية، التي تشكل إحدى وحدات فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب. وبالطبع، تحظى هذه المهمة بالأولوية في الأمم المتحدة كلها.

وفي الوقت ذاته، يمكن أن تمارس الإجراءات الضرورية لمنع النزاعات وتسويتها تأثيراً إيجابياً مباشراً وقوياً على مكافحة الإرهاب ومنعه. فمناطق التزاع توفر تربة خصبة للغاية لتدريب الإرهابيين، وتشريعهم بالأيديولوجيات المتطرفة، وتوفير ملاجئ آمنة لهم. وحرمان الإرهابيين المحتملين من هذه الملاجئ الآمنة في مناطق النزاعات وعدم الاستقرار، سيكون مساهمة عظيمة في النضال ضد الإرهاب. ونحن نسعى بتوفير المساعدة للدول الأعضاء إلى تعزيز قدراتنا في المناطق المعرضة لعدم الاستقرار أيضاً. وقد أنشأت إدارة الشؤون السياسية مؤخراً وحدة صغيرة جداً للوساطة وعهدت إليها بمهمة أن تكون مركزاً لجمع وتوفير المعلومات عن منع النزاعات تمهيداً لخدمة الدول الأعضاء.

ويسرني للغاية أن أبلغكم اليوم، ولعلكم أول من سيطلع على هذا الأمر علينا، أن مجلس الأمن قد استجاب أمس لمبادرة الأمين العام الخاصة بإنشاء مركز الأمم المتحدة الإقليمي لدبليوماسية منع المنازعات في عشق أباد منطقة آسيا الوسطى.

ومن المهم تقوية يدنا في العمل في المناطق المهددة بعدم الاستقرار، والمعروضة لأخطار متعددة، مثل الإرهاب، وتهريب المخدرات، وغيرها من الآفات المساعدة على الإرهاب. وتنشط إدارة الشؤون السياسية أيضاً في استكشاف الفرص لفتح مركز لمنع المنازعات الإقليمية لجنوب شرق آسيا في سنغافورة. وما قاله سفير استراليا المحترم من على هذا المنبر، مبرزاً الجهود الإقليمية في هذا المجال، يبدو مشجعاً، وربما سيجد تفهمًا مشتركاً وشريكاً ممتازاً في ذلك الجزء من العالم.

ومن الضروري أن نسعى إلى التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية في جهودنا لمنع وحل المنازعات، ولا سيما مع المنظمات المؤثرة منها مثل جامعة الدول العربية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والاتحاد الإفريقي، والاتحاد الأوروبي، وكونفولد الدول المستقلة، ومنظمة شنغهاي للتعاون.

وفي هذه العملية قد نزيد التأثير إلى أقصى حد عن طريق تبادل المعلومات مع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، فنحصل على نتائج إيجابية. ومن المهم بشكل خاص أن يكون هذا التعاون قوياً للغاية في نضالنا لكسب القلوب والعقول في تلك المناطق. فلن نتمكن من مكافحة الإرهاب بشكل فعال ومعالجة الأوضاع المساعدة على انتشاره إلا إذا قمنا بتوجيه العملية بأفكار أفضل، وأمثلة أفضل، وأيديولوجية أفضل. وفي هذه العملية يصبح تعاون الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية أمراً لا غنى عنه.

ويسعدني في هذا السياق أن أبلغكم إن إدارة الشؤون السياسية التابعة للأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومنظمته للتربية والعلوم قد بادرت إلى ما نعتقد أنه فكرة مهمة وهي عقد مؤتمر دولي تحت عنوان "الإرهاب: الأبعاد، الأخطر والتدابير المضادة". وقد تم اليوم في المؤتمر الرابع والثلاثين لوزراء منظمة المؤتمر الإسلامي في إسلام آباد اعتماد قرار بالموافقة على هذه المبادرة ودعمها. وبالتالي سيعقد المؤتمر في ١٥ - ١٧ تشرين الثاني / نوفمبر هذا العام في مدينة تونس تحت رعاية فخامة الرئيس بن علي، وسيحضره عدد من رؤساء الدول والحكومات، ورؤساء عدة منظمات دولية مهمة، بما فيها المنظمات التي ذكرتها. ويدرس الأمين العام للأمم المتحدة السيد بان كي- مون إمكانية المشاركة في هذا الاجتماع الدولي المهم. وسيركز المؤتمر على معالجة المفاهيم الخاطئة والتنميط، وسيؤدي إلى أفضل فهم للإسلام وقيمه وثقافته، كما سيقوم، في الوقت ذاته، بتحسين صورة الغرب في المجتمعات الإسلامية.

والنقطة الأخيرة التي أريد أن أذكرها هي أن جهودنا ومبادراتنا لن تنجح إلا إذا وفرت الدول الأعضاء ظروفًا ملائمة للأمم المتحدة لتحقيق ذلك من خلال دعمها القوي لنا، سياسياً وعملياً ومالياً.

وأود هنا أن أوجه سؤالاً نظرياً نوعاً ما: هل كان هذا الدعم كافياً في هذا المجال، أي في مجال منع النزاعات؟ الإجابة لسوء الحظ: كلا! إن إدارة الشؤون السياسية، التي توصف أحياناً بوزارة خارجية الأمم المتحدة، يعمل فيها فقط ١٢٢ موظفاً متفرغاً، ويخصص لها فقط ما نسبته ٨٪ في المائة من الميزانية العادية. فهل هذه الموارد كافية لمكافحة شر الإرهاب؟ إننا، لهذا، نرجو منكم مساعدتنا حتى نساعدكم أيضاً.

بيان

السيدة آن بيلندا برايس

مسؤولة كبيرة عن تخطيط البرامج
منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (يونيسكو)، باريس
ممثلة يونيسيكو لدى
فرقة العمل الدولية لمكافحة الإرهاب

اتفق قادة العالم في وثيقة نتائج مؤتمر القمة العالمي (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥) على إدانة الإرهاب بقوة في شتي أشكاله وتجلياته، بغض النظر عن مرتكيه، والمكان الذي يرتكب فيه وأهدافه، لأنه يشكل أحد أخطر التهديدات للسلام والأمن الدوليين (الفقرة ٨١).

ورحبت الوثيقة بتحديد الأمين العام لعناصر استراتيجية مكافحة الإرهاب، ذاكراً بالتحديد، ضمن أمور أخرى، أن الاستراتيجية يجب أن تأخذ في الحسبان الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، وأنثني على المبادرات المختلفة لتشجيع الحوار والتسامح والتفاهم بين الحضارات (الفقرة ٨٢).

وستستطيع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (يونيسكو) تقديم مساهمة خاصة في مجالات تخصصها لمكافحة الإرهاب على المستوى الدولي. غالباً ما تمثل في أنشطة مكافحة الإرهاب في مجالات التربية والعلوم والثقافة والإتصالات والإعلام.

وبما أن أحد البنود الرئيسية في دستور يونيسيكو يتعلق ببناء دفاعات السلام في عقول البشر، فإن المنظمة ملتزمة بتشجيع الحوار بين الحضارات—أو بعبارة أخرى "الحوار بين الثقافات" لخدمة السلم.

ومنذ ١١ أيلول/سبتمبر اكتسب جدول الأعمال هذا اهتماماًً ومعنى، وفي الواقع أهمية متعددة على أعلى المستويات الحكومية. ألغت يونيسيكو مزيداً من الضوء لتوضيح إطار عملها في مجال مكافحة الإرهاب عندما اعتمد مؤتمرها العام في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ القرار رقم (٣٩ جيم/٣٩) تحت عنوان "دعوة إلى التعاون الدولي لمنع ودحر أعمال الإرهاب".

وأكّد القرار على أن الحوار يمثل تحدياً أساسياً قائماً على وحدة البشرية والقيم المشتركة للجميع، والاعتراف بالتنوع الثقافي والكرامة المتساوية لكل حضارة ولكل ثقافة، وعلى أنه في الوقت الذي لا يمكن فيه على الإطلاق تبرير أعمال الإرهاب، مهما كانت الدوافع، فإن المجتمع الدولي يطلب رؤية عالمية شاملة للتنمية على أساس احترام حقوق الإنسان، والاحترام المتبادل، والحوار بين الثقافات وتخفيف وطأة الفقر.

وتومن يونيسيكو بأن دور التربية—ولا سيما التربية الجيدة النوعية والتعليم المتعدد الثقافات—هو المكوّن الأول والجوهرى لأى عمل على المدى الطويل في مكافحة التزعزع الإرهابية. وأحد المكونات المهمة للغاية في استراتيجية يونيسيكو الطويلة المدى، فيما يتعلق بمساهمتها في النضال العالمي ضد الإرهاب، يتمثل في السعي إلى تطوير البرامج الخاصة بتعزيز قدرات النظم التعليمية في العالم أجمع بإدخال تعليم

حقوق الإنسان والقيم المشتركة دولياً، والتفاهم المتبادل، ومنع النزاعات، والتفكير الانتقادي في كل جانب من جوانب تلك النظم، بما في ذلك تطوير مستويات المقررات الدراسية، وتدريب المعلمين والموافقة على الكتب المدرسية.

ويشكل الشباب فئة مهمة بصورة استثنائية، لأن المدرسة والفصل الدراسي بالأخص يوفران مجالاً اجتماعياً متميزاً من أجل "تعلم التعايش" وعدم تصوير الثقافات والأمم والأديان والمعتقدات الأخرى من منطلق متعصب.

والثقافة هي المكون المركزي الثاني. ففي زمن العولمة المتسارعة، من الواضح أن الثقافة أصبحت مجالاً دينامياً للتواصل والتداخل والتفاعل والتحول؛ وبالتالي أصبحت عاملًا للتنمية والسلم. وبالتالي، فإن تشجيع�احترام التنوع الثقافي أصبحاً وسيلة هامة للتصالح بين المجتمعات المنقسمة. ويوضح هذا بشكل خاص من سياق إعادة تأهيل موقع التراث الثقافي المدمرة، وإعادة ترميم وتطوير المؤسسات الثقافية، مثل المتاحف والمكتبات والوثائق المحفوظة. وتتضح أيضاً من محاربة سرقة الممتلكات الفكرية والثقافية—وكلها أعمال تستند كلياً إلى فكرة مسؤولية الإنسانية المشتركة تجاه حماية ثراثنا الثقافي المشترك بجميع أشكاله.

وتدعو يونيسيكو إلى وضع الحوار بين الثقافات والتنمية الثقافية في صميم مشاريع التنمية الوطنية وأدوات التخطيط المشترك لمجموعة الأمم المتحدة.

والمكون الثالث هو دور وسائل الإعلام—التقليدية والجديدة. فكما يخلق الإرهاب ثقافة خوف تسفر عن وضع قيود خطيرة على حرية وسائل الإعلام وحرية التعبير، يجب أن يجري التركيز على الدور الحاسم لوسائل الإعلام المستقلة والتعددية في منع النزاعات العنيفة، وفي تشجيع التفاهم المتبادل بين الجماعات والشعوب المختلفة إلى ثقافات وأديان وخلفيات اجتماعية مختلفة.

إن المناقشة الصريحة والناقفة فيما بين المجتمعات وفي داخلها، التي تيسّرها وسائل إعلام مستقلة من خلال ممارسة حريتها في التعبير، شرط من شروط الديموقراطية الحقيقية، وركن أساسي لا يمكن الاستغناء عنه في أي معالجة دولية شاملة و كاملة لمكافحة الإرهاب.

ولا بد من دعم إنتاج وسائل الإعلام التي تشجع على الحوار الحقيقي، والإنتاج المشترك العالمي الجودة وإنشاء شبكات صحافية بين الثقافات، لأن لهذا الدعم أهمية كبيرة. ويمكن أن يؤدي الاستخدام الخلاق لوسائل الإعلام وقنوات المعلومات، بما فيها الشبكات الإذاعية، إلى إلمام أفضل بالثقافات والشعوب الأخرى، وتوفير خلفية وإطار لإبراز هوية الأفراد أو المجموعات للتأمل بعمق في الذات بعمق والنظر إلى الآخرين نظرة مفتوحة.

يستلزم تفادي التكرار الروتيني الممل أن تتمتع وسائل الإعلام بالقدرة على نشر ما يستجد من أخبار وتحليلات، وأن تدافع عن حقها في ذلك، وأن تنشر وتشجع قيم التسامح والتفاهم المتبادل الأساسية.

ويونيسكو مستعدة لمواصلة مساحتها المستندة إلى خبراتها في مجالات محددة لدعم أنشطة فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، والمبادرات المستقبلية ذات الصلة التي تهدف إلى تنفيذ أعمال

ملموسة ومستدامة ومقاومة الحلقة الشريرة الهدامة ، التي تدور حول العنف والتطرف والتعصب والإرهاب . ويونيسكو مستعدة أيضاً للتعاون مع جميع المنظمات والكيانات ، بما فيها تحالف الحضارات .

لقد أصبح الإرهاب أكثر مكرًا ، وأكثر ثقة في إمكاناته ، وأكثر قدرة على عدم التمييز بالمقارنة بأي وقت سابق . فالإرهاب نوع من العنف يتميز بعناصر رمزية وتعبيرية قوية ، ويستند دائمًا وفي كل مكان إلى التحيز وعدم التسامح والإقصاء ورفض الحوار الحقيقي . ولهذا ، فإن الالتزام بالحوار بين الحضارات والثقافات والشعوب هو إلتزام مناهض للإرهاب .

وُعقدَت في مقر الأمم المتحدة في نيويورك قبل بضعة أيام حلقة تدارس عن الحضارة والتحديات أمام السَّلام : العقبات والفرص ؛ وشارك فيها أكاديميون بارزون ومعلقون وزعماء سياسيون ليبحثوا عن الأسباب والحلول للتوتر بين مختلف المجموعات . وبتعيين خورخيه سامبايو مثلاً ساميًا للأمين العام للأمم المتحدة لدى تحالف الحضارات ، يمكن الآن أن تبدأ المرحلة الخامسة لتنفيذ توصيات الهيئة الرفيعة المستوى الواردة في تقريرها الأخير .

والمسيرة لتحقيق نتائج ملموسة في هذا المجال ستمضي عبر قوة الحوار ، عبر إطلاق الحرفيات بالتفاهم المتبادل ، وعبر رفاهية البشر ، والأمن والتنمية التي يحققها الاستثمار المشترك في سلم دائم .

بيان

السيد أندرو كاربنتر

رئيس قسم السياسة الاستراتيجية والتنمية ، شعبة الشرطة
إدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام
ممثل إدارة عمليات حفظ السلام في فرق العمل المعنية بالتنفيذ
في مجال مكافحة الإرهاب

أود أن أضم صوتي أيضاً إلى من تقدموا بالشكر إلى منظمي الندوة، إلى الحكومة النمساوية ، والمكتب التنفيذي للأمين العام ، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، على إتاحة الفرصة لي لمحاطبة الندوة اليوم نيابة عن الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام ، السيد جان-ماري غويهينو ، وإدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلام ، بشأن موضوع "تنفيذ تدابير كفيلة بإزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب" .

وكما تعلمون ، وكما ذكر مقدم الخطاب الرئيسي لهذه الجلسة ، فإن البلدان المتورطة في نزاع ، أو الخارجة تowa من نزاع ، تتبع عدة ظروف مساعدة على أعمال الإرهاب ، وبالتالي فهي ذاتها معرضة لتهديد الإرهاب وانتشاره .

وقد قال بعض المتكلمين أيضاً—واسمحوا لي أن أؤكد مرة أخرى قولهم—إن الإرهابيين يستغلون وسائل إجرامية تماماً لضمان بقائهم وللقيام بأنشطتهم .

لهذا ، فإن أفضل دفاع ضد الإرهاب ، كما ورد في استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب ، هو تأمين إقامة عدالة جنائية فعالة وعادلة وخاضعة للمساءلة ، لا بتوفير أمن عام فحسب ، بل وعن طريق ضمان سيادة القانون أيضاً .

وتجدر بالذكر أن إدارة عمليات حفظ السلام مكرسة لدعم جهود الدول الأعضاء ومجلس الأمن في سبيل حفظ السلام والأمن الدوليين .

وتتمثل رسالة الإدارة في تحديد وإعداد وإدارة عمليات حفظ السلام للأمم المتحدة حتى تتمكن من تنفيذ ولايتها بشكل فعال تحت السلطة الشاملة لمجلس الأمن والجمعية العامة ، وتحت القيادة التي أسندت للأمين العام .

ويوجد حالياً ٩٥٠٠ ضابط شرطة تحت لواء الأمم المتحدة من ٩٢ دولة عضواً ، موزعين على ١٧ بلداً يقدمون مساعدة يمكن تقسيمها إلى ثلاث فئات واسعة :

إنفاذ القانون المؤقت

يتولى ضباط الشرطة التابعين للأمم المتحدة مسؤولية مباشرة عن جميع مهام إنفاذ القانون والشرطة ، ولديهم سلطات ومسؤوليات واضحة للمحافظة على القانون وحفظ النظام . وقد عهد إليهم بسلطة الإعتقال والتوكيف والتحري . وتاريخياً كانت هذه المسؤوليات منوحة باعتبارها جزءاً من إدارة الأمم المتحدة الإنقلالية (كوسوفو وTimor الشرقية) .

الدعم الأمني للشرطة ووكالات إنفاذ القانون الوطنية

في هذه الحالة، يدعم ضباط الشرطة التابعون للأمم المتحدة، وخاصة أعضاء وحدات الشرطة المشكّلة، الشرطة ووكالات إنفاذ القانون الوطنية في تنفيذ مهامهم. ولا يعتبرون عادة مسؤولين عن إنفاذ القانون بحسب قانون البلد المضيّف، وبالتالي فإن صلاحياتهم محدودة: ولكنهم يستطيعون ايقاف الأشخاص واعتقالهم وتقييدهم بحسب التخويل المنوّح لهم بحكم مهمتهم. وهم يؤدون أيضاً دوراً رئيسياً في حماية موظفي الأمم المتحدة ومنشآتها. وهذه الأعمال الأمنية الداعمة للشرطة ووكالات إنفاذ القانون الوطنية يقوم بها حالياً أعضاء في وحدات الشرطة المشكّلة المرابطة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وساحل العاج وهaiti ولبيريا.

المساعدة على إصلاح الشرطة ووكالات إنفاذ القانون الوطنية وإعادة بنائها وتنظيمها

يدعم ضباط الشرطة التابعون للأمم المتحدة إصلاح وإعادة هيكلة وبناء الشرطة ووكالات إنفاذ القانون الوطنية من خلال التدريب وتقديم المشورة. فالمشاركة المباشرة أيضاً مطلوبة في إعادة تجهيز المنشآت والحصول على السيارات وأجهزة الاتصالات وغيرها من لوازم إنفاذ القانون. ولكن هذا يتطلب مساهمة إضافية من الميزانية.

وفي هذا السياق أعدت إدارة عمليات حفظ السلام ملفاً عن ٧٣ مشروع من مشاريع الشرطة وإنفاذ القانون من ٩ بعثات من بعثات الأمم المتحدة في إطار عمليات حفظ السلام.

وي يكن الحصول على الملف كاملاً من موقع الويب لإدارة عمليات حفظ السلام:

http://www.un.org/Depts/dcko/police/po_portfolio.pdf

وقد قدمت مساعدة مماثلة في الماضي، مثلاً من مكونات الشرطة لعمليات السلام في البوسنة والهرسك، وبوروندي، وساحل العاج، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وهaiti، وكوسوفو، ولبيريا وسيراليون.

وتتفيد هذه المشاريع سيساعد على تقليل الظروف المساعدة على أعمال الإرهاب، وسيكون خطوة أخرى نحو تحقيق أعمال الشرطة بشكل فعال وفقاً لمعايير حقوق الإنسان المعترف بها والمعتمدة دولياً.

بيان

السيد فرانسيسكو كابيه

منسق، الإدارة الرشيدة للأمن / وحدة مكافحة الإرهاب
ممثل معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة في
فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

أود أن أشكر مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ووزارة الشؤون الأوروبية والخارجية النمساوية والمكتب التنفيذي للأمين العام على دعوتهم معهد الأمم المتحدة الأقاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة لحضور هذه الندوة الهامة.

إن المعهد، بصفته وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، هو وسيط فريد للإستجابة الأولى، يوفر مساعدة استراتيجية وتحليلاً ذا توجه عملي. ففي إطار فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب يقوم المعهد بالاشتراك مع آخرين بقيادة فريقين عاملين أحدهما من أجل "حماية الأهداف الحساسة المهددة"، مع التركيز بشكل خاص على الحوار بين القطاعين الخاص والعام؛ والثاني من أجل التصدي للتطرف المؤدي إلى الإرهاب.

ويهدف الفريق العامل المعنى بالتصدي للتطرف المؤدي إلى تقديم إجابات ملموسة عن طلب الاستراتيجية بشأن تقليل التهديش وما ينجم عنه من شعور بالإضطهاد يحفز التطرف والتجنيد لخدمة الإرهاب. فالتطور والتجنيد لخدمة الإرهاب يجريان على نطاق العالم، ونخشى أنهم ما زلوا طويلاً.

ويؤمن المعهد إيماناً عميقاً بأن بوسع الأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب أداء دور حافز بجلب قيمة إضافية للأنشطة الجارية في هذا المجال على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. وبشكل خاص تستطيع فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب أن تعمل، من خلال الفريقين العاملين التابعين لها كميسّر بإشراف جميع الكيانات العاملة في هذا المجال، فتنشر فعلاً على نطاق واسع قيم الأمم المتحدة، وتتوفر للدول الأعضاء وسائل ملموسة للتدخل.

وقد قام الفريق العامل المعنى بالتصدي للتطرف المؤدي إلى الإرهاب، التابع لفرقة العمل، بهمة استكشافية لتركيز التحليل وحدوده. وأبرزت النتيجة الأساسية لهذه العملية الحاجة إلى التركيز على الجوانب التقنية للمشكلة، بالأخص من خلال إجراء تحليل عملي لأفضل الممارسات في هذا المجال على الصعيدين الوطني والإقليمي.

لهذا، وافقنا على أن نبدأ بجمع المعلومات عن السياسات المطبقة والأعمال المضطلع بها في الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية من أجل توقع المشكلة وللتقليل من حجم تجمع المجندين الجدد للإرهاب في جميع أنحاء العالم. وسيوزع التقييم الناتج عن ذلك على الدول الأعضاء.

وعقب هذه المرحلة سيجرى تحليل عميق يؤدي إلى إعداد مجموعة أمثلة ومبادئ عامة للدول الأعضاء لمساعدتها على صد التطرف المؤدي إلى الإرهاب. وإذا اعتمد التحليل، فإنه قد يدرج في برامج المساعدة التقنية ذات الصلة.

وختاماً، أسمحوا لي أن أؤكد أن مساهمة الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية تكتسب أهمية قصوى للغاية في ضمان تحقيق نتائج فعالة ومستدامة على النحو المنشود.

لهذا، أود أن أقول -أيضاً بالنيابة عن الكيانات الرئيسية والداعمة الأخرى لفريقنا العامل- إننا نرحب بأي مساهمة منكم من شأنها أن تدعمنا كي:

- نحصل على المعلومات ذات الصلة فيما يتعلق بمبادراتكم الوطنية أو الإقليمية في هذا المجال؟
- ننفذ الأنشطة المنشودة؟
- نزيد الوعي بمساعينا.

إنني على قناعة راسخة بأن فرقة عمل الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب تمثل معلماً في المساهمة التي يمكن أن تقدمها الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب.

والتصدي للتطرف يمثل إحدى الوسائل لإعاقة انتشار الإرهاب في أنحاء العالم. وهذه عملية طويلة، لا تزال في بدايتها، ولكنها تستحق الالتزام التام بها للسنوات القادمة من جانب الأمم المتحدة وجميع أعضائها.

بيان

السيدة يائيل دانييلي

الرئيسة السابقة ، ممثلة كبيرة ، الجمعية الدولية لدراسات
الإجهاد الناجم عن الصدمة النفسية لدى الأمم المتحدة

الصدمة النفسية الناجمة عن الإرهاب

قال الأمين العام كوفي أناان ، في رسالته التي صدرَ بها كتاب "الصدمة النفسية الناجمة عن الإرهاب" : معرفة مشتركة ، واهتمام مشترك . دليل دولي" (Daniely and Broom and Silis ، ٢٠٠٥) في الأمم المتحدة في نيويورك في ١ آذار / مارس ٢٠٠٥ ، إن مصير الذين ينجون من هجمات إرهابية هو غالباً الإهمال [حتى الآن ، وحتى خلال هذا المجتمع ، جاء ذكر الضحايا مرتين فقط ، وجاء ذكر عملية اضطهاد والإيذاء لمجرد تفسير ظهور الإرهاب]. ومع ذلك فإن هؤلاء [الضحايا] أناس يعانون من أذى حقيقي حل بهم . . . جسدي . . . وذهني . ويحق لهم العلاج والتعويض ، والاحترام قبل كل شيء كأفراد انتهكت حقوقهم ، ويجب سماع صوتهم .

يدرس الدليل أصول الإرهاب الحديث ، وتأثيره على الأفراد والجماعات والمجتمع ؛ وعملية الإسعافات الأولية النفسية ؛ وعلاج الحالات الحادة والعلاج الطويل المدى ، والتدخلات التي تستند إلى المدارس والمجتمعات ؛ وغزوذجاً متعدد المكونات لإعداد مقدمي الخدمات للأفراد والمجتمعات ؛ وخدمات الصحة العقلية المعاصرة . وبذلك أرسى الأساس لتوفير المساعدة التقنية وأفضل عناية للضحايا .

إن الإرهاب حرب نفسية ضد المجتمع ؛ وحتى عندما يستهدف الإرهاب فرداً واحداً فإنه يسبب دائمًا وقوع العديد من الضحايا (بشكل مباشر أو غير مباشر) . ويستخدم الإرهاب الحديث منجزات التقدم التقني في مجال الاتصالات لإحداث تأثير نفسي هائل . وفي الواقع ، يفوق عدد الضحايا المصاين بأمراض نفسية عدد ضحايا الإصابات الجسدية ، ولا سيما نتيجة للإرهاب البيولوجي .

وتسبب هجمات الإرهاب المتطرف ، مثلاً التي وقعت في ١١ أيلول / سبتمبر أن يشعر العديد من الناس بأن الوضع لن يعود إلى ما كان عليه ، مما يفرض وضعًا عاديًا جديداً : كيف يمكن أن نعيش في ظروف ارتفاع مستويات التهديد والقلق والخوف وعدم الثقة وعدم اليقين والضياع؟

وتشمل ردود الفعل النفسية للإرهاب : الصدمة والعجز ؛ وصعوبة التركيز والأرق ؛ والشعور بالذنب والحزن ؛ والغضب ؛ والحزن ؛ وتكرار التجربة ؛ والإجتناب والإنكماش . ومن الناحية التشخيصية تشمل الإضطرابات المرتبطة بالإرهاب : الإجهاد الحاد والإجهاد المترتب على الصدمة النفسية ؛ والحزن والكآبة ؛ والإضطرابات الجسدية ؛ وتعاطي المخدرات والحزن المرتبط بالصدمة .

ويمكن أن تسبب الصدمة النفسية الانقطاع والتمزق ، والتراجع ، وحالة "التورّط" أو ما يسمى "الثبات" (Daniely ، ١٩٩٨) . ويمكن أن تتفاقم حالة "الثبات" ، ولا سيما بمؤامرة الصمت (Daniely ، ١٩٨٢) بين الناجين والمجتمع . ومؤامرة الصمت هذه هي رد فعل الناجين على عدم مبالغة المجتمع (بما في ذلك المهتمون بالرعاية الصحية والمهنيون الآخرون) وتحاشي الضحايا واضطهادهم ، وإنكار تجارب الصدمة النفسية للناجين وقلقه المرتبط بالصدمة النفسية . ومؤامرة الصمت مضرّة بالناجين من الناحية النفسية والعائلية والاجتماعية-الثقافية (إعادة دمجهم في المجتمع) ، وهي مضرّة بالمجتمع ككل أيضًا . وإذا ترك الناجون بلا عناية ، يظلون كالجرح المتقيح في جسم مجتمعاتهم .

إن تاريخ الصدمات النفسية الفردية والجماعية واستراتيجيات الناجين المختارة، ومؤامرة الصمت، ستحدد درجة التمزق وحدة "الثبات". ويزيد "الثبات" من إمكانية التعرض لخدمات نفسية أخرى، وحتى تقلبات في الحياة العادلة، وقد تؤدي إلى تحويل ردود الفعل الفورية إلى أنماط تكيف تدوم طيلة الحياة لما بعد الصدمة النفسية/ الشعور بالإضطهاد (الضحية، والمقاتل، فاقد الحس، و"أولئك الذين كانوا السبب"؛ دانييلي، ١٩٨٥). والزمن بالنسبة للكثيرين لن يُشفى، بل سيضم عدد الردود التي قد تكون لها عواقب على مدى أجيال مقبلة، بما في ذلك إدامة دورات العنف.

وإصلاح هذا التمزق والانقسام معقد للغاية، ولا يمكن أن يتحقق المرء وحده، ولا بد من تحقيق حقوق الضحايا الدولية (Daniely, 2006, 2007, 2003)، راجع أيضاً دوسيه، ٢٠٠٣.

وبما أن الإرهاب حرب نفسية ضد المجتمع، يجب علينا أن نعزز ونطور مرونة وتناسك المجتمع والأفراد ثقافياً وأن نشجع التواصل من خلال شبكات الدعم المنسقة كدفاع سيكولوجي. ويجب أن يقوم الاستعداد والإستجابة على أساس البنية التحتية للصحة العقلية، وأن توحد الموارد العامة والخاصة. كما يجب أن نقاوم الاندفاع إلى إيجاد حل سريع للمشكلة "من أجل الفرار والعودة إلى ما كان وضعاً عادياً"؛ ويجب بدلاً من ذلك إدراك ضرورة وجود منظور والتزام إلى أجل طويل. ويجب على صانعي السياسات إحتواء عواقب الإرهاب على الصحة العقلية باعتبارها مهمة أهمية حاسمة للأمن الوطني، وتوفير الدعم التشريعي والمالي، والعمل على تخفيف الوصمة المرتبطة بالصحة العقلية. ويجب أن تكون الجهود الحكومية موجهة نحو الاستعداد والإستجابة والإستفهام، وأن تكون متكاملة ومترابطة ومنسقة بين النظم العامة والطبية الخاصة بالصحة العقلية والنظام شبه المهنية ونظم المتطوعين والنظم المستندة إلى المجتمعات المحلية.

ومع أن الدليل يحتوي على أساليب للوقاية وتدخل الصحة العقلية تستند إلى أدلة عائدة إلى مجموعات سكانية من مختلف الأعمار، فإن من الضروري تخصيص موارد إضافية لتوسيع نطاقها الدولي لنشر الممارسة وتوفير التدريب ودعم أصحاب المصلحة ذوي الاختصاصات المختلفة، بما في ذلك المستجيبون الأوائل، وموظفو الرعاية الصحية والمسؤولون عن إنفاذ القانون، ووسائل الإعلام، ورجال الدين، وموظفو الرعاية، والمعلمون، والقادة الثقافيون والذمم الروحيون، وصانعوا السياسات.

لقد أقر الأمين العام بان كي- مون في خطابه أمام الجمعية العامة في ١٦ شباط/ فبراير ٢٠٠٧ أننا نواجه تحدي الضحايا والناجين [في كل مكان]، الذين يذكروننا بأن الجراح [الناجمة عن الهجمات الإرهابية] لن تلتئم أبداً... ولا يمكننا أن نخذلهم.

إنني سعيدة بالإلتزام المشترك للأمينين العامين، وأقدر تقديرًا عميقاً للتزامهما، حيال محنـة ومعانـاة ضحايا الإرهاب، بتوفـير أفضـل الرعاـية لهمـ. وحقـا، "لتـحدـ فيـ أداءـ هـذهـ الرـسـالةـ"ـ،ـ كماـ حـثـناـ الأمـينـ العـامـ.

المراجع

- Danieli, Y. (1982). Therapists' difficulties in treating survivors of the Nazi Holocaust and their children. *Dissertation Abstracts International*, 42(12-B, Pt 1), 4927. (UMI No. 949-904).
- Danieli, Y. (1985). The treatment and prevention of long-term effects and intergenerational transmission of victimization: A lesson from Holocaust survivors and their children. In C. R. Figley (Ed.), *Trauma and its Wake* (pp. 295-313). New York: Brunner/Mazel.
- Danieli, Y., Brom, D. and Sills, J. B. (Eds.). (2005). *The Trauma of Terrorism: Sharing Knowledge and Shared Care, An International Handbook*. Binghamton, NY: The Haworth Press Inc.
[Published also as a Special Issues: volume 10, Number 1, 2, 3, 4, (2004) of the *Journal of Aggression, Maltreatment and Trauma*]
- Danieli, Y. (2006). Reappraising the Nuremberg trials and their legacy: The role of victims in international law. *Cardozo Law Review*, 27(4), 1633-1649.
- Danieli, Y. (2007). Essential elements in healing from massive trauma: Some theory, victims' voices, and international developments. In J. Miller and R. Kumar (Eds.), *Reparations: Interdisciplinary Inquiries*. (pp. 307-322). Oxford, United Kingdom: Oxford University Press.
- Doucet, G. (2003). *Terrorism, victims and international criminal responsibility*. Paris, France: SOS Attentats.

ملاحظات مشاركين آخرين طلبوا الكلمة

مداخلة السيد فادي بيساري فيتش

مستشار، البعثة الدائمة لبيلاروس لدى الأمم المتحدة، فيينا

يود وفد بيلاروس أن يعرب عن تقديره العالي لمنظمي هذه الندوة لتنظيمهم الممتاز لهذا الحدث المهم للغاية، ونود أيضاً أن نشكر سعادة سفير تركيا السيد إلkin على خطابه الرئيسي الملهم، وأن نشكر أيضاً جميع المتكلمين الآخرين على ملاحظاتهم الشيقة بشأن الموضوع.

إن الظروف المساعدة على الإرهاب، كما قال الكثيرون، عديدة وتتطلب من المجتمع الدولي ردًا شاملًا نشطاً وغير منحاز. ويود وفدينا أن يتطرق لمجرد ظرف واحد من هذه الظروف، وبالتحديد مشكلة الهوية، التي نعتقد أنها غير مفهومة فهما صحيحاً اليوم، وبالتالي ليس هناك إدراك تام لصلتها بالإرهاب.

لماذا للهوية كل هذه الأهمية؟ إن لها هذه الأهمية لأن العالم المعاصر يدور حول كيف نعامل الآخرين، كيف ننظر إلى ما هو مختلف عنا—سواء كان عرقياً أو جنسياً أو دينياً أو اجتماعياً أو مكانة إجتماعية أو انتماء سياسياً. ويجب علينا أن نعترف بصراحة بأن الكثيرين من متعرض لهم للتهديد يتجأون إلى الإرهاب.

كيف نعالج هذه المشكلة؟ الجواب هو من خلال التحرر. فمثلاً كان عامل التحرر قبل ٢٠٠٥ عاماً هو الذي وضع حداً لتجارة العبيد، فإن التحرر اليوم يمكن أن يساهم مساهمة كبيرة في التغلب على العديد من التحديات العالمية الراهنة، بما في ذلك الإرهاب.

ويجب أن يتعلم الناس أن ما يوحدهم أكثر بكثير مما يفرقهم. فالتنوع كان على الدوام وسيظل جزءاً لا يتجزأ من الحياة على هذا الكوكب. وهذا النوع يثري حضارتنا. ويجب على الناس أن يستوعبوا هذه الرسالة المهمة، ويتعلموا احترام الآخرين، ويكونوا متسامحين ومنصفين.

إننا نرحب، في هذا المضمار، مهما كلفنا الأمر، بجهود تحالف الحضارات الذي يهدف في المدى الطويل، إلى تحقيق مهمة تعريف الناس ببعضهم البعض، وتعليمهم أن يعيشوا جنباً إلى جنب مع الآخرين الذين يختلفون عنهم.

ويكفي القول إن قضية التنوع في عالم اليوم كانت من النقاط الرئيسية الواردة في بيان بيلاروس أمام مؤتمر القمة العالمي للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٥.

ونحن نؤمن بإيماناً راسخاً بأن معالجة قضية الهوية والتنوع بشكل فعال ستوجه لطمة قوية إلى الإرهاب.

السيد جان - فرانسيس ر. زينو

وزير مستشار، بعثة بن الدائمة لدى الأمم المتحدة، نيويورك
(الأصل بالفرنسية)

يجب أن تجري مناقشة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب من دون التشكيك في عناصر الاستراتيجية، التي تجسّد نتاج مفاوضات مضنية بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. فالإستراتيجية لم يجر تصورها من أجل إضفاء شرعية على الإرهاب. إن هدفها الوحيد، في الواقع، هو سحب البساط من تحت أقدام الإرهابيين، وحرمانهم من التربة الخصبة التي يزدهرون فيها.

لقد قدم سفيرا تركيا والمغرب وممثل إدارة الشؤون السياسية مختلف جوانب القضية بشكل جيد هذا الصباح. ويجب ألا يُدخل جهد في سبيل زيادة فعالية عمل الأمم المتحدة في البحث عن حلول ملائمة ودائمة للمصاعب الاجتماعية والاقتصادية في البلدان النامية، كي يتم تأمين الحد الأدنى الاجتماعي لحياة كريمة لجميع سكان العالم. وفي هذا السياق يتبعن على المؤسسات الدولية العاملة في مجال التنمية أن تشتراك بشكل أوّلئك في تقييم تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

ويتعين تقديم مساعدة أكثر فاعلية للبلدان التي تبذل جهداً للتقدم نحو الديمقراطية بحيث تصبح سيادة القانون وسيلة حقيقة في محاربة الفقر.

إن الصلة بين الفقر والنزاعسلح يثبتها كون الفقر يزيد من خطر خضوع البلدان إلى العنف على نطاق واسع. وعليينا أن نتذكر فقط الأضطرابات التي دمرت مدينة كينشاسا في مطلع تسعينيات القرن العشرين قبل نشوب النزاع في جمهورية الكونغو الديمقراطية. وتواجهه عدة بلدان الآن أزمات جدية تتطوّر على خطر حقيقي باندلاع نزاعات مسلحة، ستوفّر أرضية للتدريب بالنسبة للمنظمات الإرهابية.

لقد أكد مجلس الأمن في قراره ١٦٢٥ (٢٠٠٥) الحاجة إلى اعتماد استراتيجية عريضة لمنع النزاعات. وطلب القرار، ضمن تدابير أخرى، مساعدة البلدان التي تواجه خطر نشوب نزاع مسلح، على إجراء تقديرات استراتيجية لخطر النزاع، وعلى تنفيذ تدابير تتفق عليها البلدان المعنية، وعلى تعزيز القدرات على إدارة النزاع على الصعيد الوطني، ومعالجة مسببات النزاعسلح الجذرية.

ومن المهم لإدارة هذه المساعدة إنشاء هيكل ملائم في الأمم المتحدة وفي البلدان المعنية. والهدف الرئيسي لذلك هو إبطال النزاعات السلبية من خلال إدارة المساعدة الدولية بحيث تساهم في منع النزاع.

ويؤكد القرار على أهمية إعداد استراتيجيات شاملة فعالة لمنع النزاع، تُركّز على تفادي حدوث تطورات سلبية في القطاعات الأمنية والاقتصادية والإجتماعية والإنسانية وفي مجال الإدارة الرشيدة وحقوق الإنسان في البلدان التي تواجه أزمات، مع إبداء اهتمام خاص بالتالي:

- تطوير أنشطة رابحة سريعة لمنع النزاعات التي تنشأ من المنافسة على الموارد الاقتصادية، ومراقبة التوتر الناجم عن المشاكل الاقتصادية والاجتماعية؛

- تشجيع مكاتب الأمم المتحدة الإقليمية على تيسير تنفيذ الاستراتيجيات الهدافـة إلى الحد من الأنشطة غير الشرعية عبر الحدود؛
- تعزيز قدرات فئات المجتمع المدني ، بما في ذلك فئة النساء ، والعمل على تشجيع ثقافة سلام وتعبئة المانحين لدعم هذه الجهود؛
- إعداد تدابير سياسية لرعاية الإدارة الرشيدة وحماية حقوق الإنسان من أجل تعزيز آليات الإدارة الرشيدة التي أصابها الضعف أو انهارت ، وإنهاء ثقافة الإفلات من العقاب؛
- تشجيع عدالة وشفافية العمليات الانتخابية .

ويجب أن تضطلع الأمم المتحدة بمسؤولياتها كاملة تجاه سكان البلدان النامية ، وأن تحث الحكومات على الحكم وفق مصالح شعوبها ، ومساعدة العمليات الديمقراطية . إن من الأمور الحيوية ضمان فعالية المساعدات الإنمائية وتعزيز جهود مكافحة التجارة غير المشروعة بالأسلحة الصغيرة والخفيفة ، وذلك من أجل منع أن يؤدي انتشارها إلى إضعاف قدرة البلدان المتأثرة على حل خلافاتها بالطرق السلمية ، وبالأخص داخلياً .

ونحن نرحب بالتقارير المستفيضة التي أعدها الأمين العام للأمم المتحدة بشأن قضية منع التزاعات ، والتي تحتوي على توصيات مهمة للغاية . وفي أحدث تقرير صدر في تموز / يوليه ٢٠٠٦ في الوثيقة A/60/891 بعنوان "تقرير مرحلـي عن منع نشوب التزاعات المسلحة" ، شجع الأمين العام الدول الأعضاء على دراسة تقديم المزيد من الدعم المالي الذي يمكن التبنـؤ به من أجل أنشطة منع التزاعات ، وحثـها على التفكير بتخصيص مبلغ يساوي نسبة مئوية معينة من الميزانية السنوية لحفظ السلام—مثلاً ٢ في المائة—لمنع التزاعـ المسلح .

ودعا الدول الأعضاء وكيانات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بإطلاق حوار بشأن منع التزاع ، يمكن أن يحتوي على مناقشات منتظمة بشأن هذا المجال المهم من النشاط ، والذي يمكن أن يستفيد من التجربـة الملموسة للشراكة القائمة بين منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء في هذا المجال ، وبالتحديد فيما يتعلق ببناء القدرات الوطنية على منع نشوب نزاع .

ومن دواعي الأسف الشديد أن هذا التقرير لم يستطع تحريك عملية قوية بما فيه الكفاية بحيث تؤدي إلى تدابير ملموسة .

ونحن نرحب بالإلتزام المتجدد للاتحاد الأوروبي بمساعدة البلدان النامية على إزالة التشوـهـات البنـوية التي يمكن أن تشجع على التطرف .

ويـكـنـ أنـ تـسـاـهـمـ هـذـهـ النـدوـةـ فيـ زـيـادـةـ توـعـيـةـ المـجـتمـعـ الدـولـيـ بـالـحـاجـةـ إـلـىـ اـسـتـرـاتـيـجـيـةـ مـتـمـاسـكـةـ تـعـنىـ بـنـعـ النـزـاعـ كـجـزـءـ لاـ يـتـجـزـأـ مـنـ الجـهـودـ العـامـةـ لـمـكـافـحةـ الإـرـهـابـ فـيـ إـطـارـ تـنـفـيـذـ اـسـتـرـاتـيـجـيـةـ الـأـمـ الـمـتـحـدـةـ العـالـيـةـ لـمـكـافـحةـ الإـرـهـابـ ،ـ لأنـهـ مـنـ الـمـهمـ لـلـغاـيـةـ لـتـحـقـيقـ ذـلـكـ الـهـدـفـ جـعـلـ آـلـيـةـ الـحـكـومـةـ فـعـالـةـ وـعـاملـةـ مـنـ جـمـيعـ الـنـواـحـيـ ،ـ وـاضـطـلـاعـ الدـوـلـ بـجـمـيعـ مـسـؤـلـيـاتـهـ تـجـاهـ مـوـاطـنـيـهـ ،ـ وـضـمانـ أـمـنـهـمـ ،ـ وـتـوـفـيرـ أـفـاقـ مـسـتـقـبـلـةـ لـهـمـ ،ـ مـلـبـيةـ لـتـطـلـعـاتـهـمـ .

مداخلة السيد رفيع الدين شاه

السكرتير الأول، بعثة باكستان الدائمة لدى الأمم المتحدة، نيويورك

أود في البداية أن أعرب عن تأييدنا التام للتفسيرات التي قدمها السفير باكي إلkin، سفير تركيا، في خطابه الرئيسي، وقال فيها إن ما من مسببات جذرية يمكن أن تضفي مشروعية على أي نوع من الإرهاب، بما في ذلك إرهاب الدولة بالطبع.

ونظراً لقصر الوقت الذي سمح به الرئيس، فإني سأذكر بشكل مقتضب بعض الحقائق عن المسببات الجذرية للإرهاب.

فالقاعدة وقيادتها العليا نتاج لأحد النزاعات العنيفة في زمننا.

إن الإرهابيين الذين اعتقلتهم بلدي، ومن بينهم ٦٠٠ من أعضاء القاعدة، وغيرهم من قام المجتمع الدولي باعتقالهم، إعترفوا مراراً بأنهم تعرضوا للغسل أدمغة بذرية هذا النزاع العنيف أو ذاك. وهذا يوفر أقوى دليل على ضرورة إدراك وفهم مسببات الإرهاب.

ومن دواعي السرور أن نرى هذا الدعم الدولي المتزايد لوجهة النظر القائلة بأن النزاعات العنيفة والاحتلال الأجنبي هما من المسببات الرئيسية للإرهاب. وقد كان بيان الاتحاد الأوروبي اليوم بشأن النزاع العنيف أهم ما قيل في هذا الصدد.

ومن الناحية الأخرى، فإني أعارض بشدة النظرية القائلة إن السبب يكمن في اصطدام الحضارات أو إصطدام القيم. فهذه النظرية خطرة للغاية. إنها تشجع على عقد الخوف من الإسلام، التي تنطوي على نزعية عنصرية. وهي تثير مشاعر متطرفة، وتشجع أيضاً على " عمليات الغدر" ، التي تحدث بشكل روتيني في بعض البلدان، وهذه العمليات ليس لها أي أساس قانوني. ويجب تحرير الإساءة إلى رموز أي من الأديان ورفض أي محاولة رامية إلى البحث عن أدلة الإرهاب في "الدين واللاهوت والثقافة". ويمكن ملاحظة أن هذه الرؤية قد أقرها وصادق عليها الاجتماع الثالث والأربعون لوزراء خارجية منظمة المؤتمر الإسلامي في إسلام آباد.

إن اقتراحني الوحيد لإدارة الشؤون السياسية التابعة للأمم المتحدة، في هذه المرحلة، هو أن نُركّز على إيجاد حلول مبتكرة لتسوية النزاعات العنيفة سلミاً، وإنما فإن جهودنا سيكون مصيرها الفشل.

مداخلة سعادة السيد زهير الوزير

بعثة فلسطين الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل بالعربية)

اسمحوا لي بداية أن أشكركم على إعطائي الكلمة، واسمحوا لي أيضاً باسم وفد فلسطين أن أتقدم بالشكر الجزييل على توجيهكم الدعوة لنا للمشاركة في هذه الندوة الهامة. وأغتنم هذه المناسبة لأحيي الحكومة النمساوية على مساهمتها الفعالة في عقد الندوة، وأن أشكر أيضاً المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة.

لقد استمع وقد فلسطين إلى كافة الكلمات التي ألقاها اليوم، وخاصة كلمة السيد المدير التنفيذي أنطونيو ماريا كوستا، التي ركز فيها على عدد من الموضوعات، المتعلقة بدور الأمم المتحدة في جم الإرهاب. وفي هذا الصدد إننا هنا نعرب عن قلقنا إزاء زيادة موجات الإرهاب في منطقتنا وفي العالم أجمع؛ وأود أن أذكر بمعاناة شعبنا الفلسطيني جراء الاحتلال الإسرائيلي للأراضي.

ويؤكد وفد فلسطين على ما جاء في الاجتماع الوزاري لمجلس جامعة الدول العربية في آذار/مارس ٢٠٠٧ ، الذي اتخذ سلسلة القرارات التي أكدت على ضرورة العمل على معالجة جذور الإرهاب بشتى أساليبه وصوره ودراوئه ومبرراته ورفض الخلط بين الإرهاب والدين الإسلامي الذي يدعو إلى إعلاء قيم التسامح ونبذ الإرهاب والتطرف .

إننا نؤكد على ضرورة عقد مؤتمر دولي تنظمه الأمم المتحدة حول الإرهاب حتى يتسع للجميع الوصول إلى تعريف محدد للإرهاب يتم الاتفاق عليه دولياً، بشرط أن يأخذ بعين الاعتبار حقيقة أن المؤامرة الدولية لا تقر بقتل المدنيين الأبرياء، وأن يجري تمييز بين الإرهاب والحق المشروع للشعوب في مقاومة الاحتلال والعدوان .

إن القضاء على بؤر التوتر وازدواجية المعايير في تطبيق الشرعية الدولية ووضع حد للظلم والعدوان والإعتداء على حقوق الإنسان وكرامته، كفيلة جماعتها بإزالة عوامل تغذية الإرهاب . وهذا يعني ضرورة العمل على معالجة جذور الإرهاب .

إننا ندعم مقترن إقامة مركز دولي لمكافحة الإرهاب ، يساهم في تعزيز التعاون الدولي في هذا المجال ، ونؤيد مبادرة الرئيس التونسي بعقد ندوة حول الإرهاب ومكافحته .

كما ندعم جهود الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب ، ونؤمن بضرورة تعزيز التعاون القائم بين جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية والإقليمية في هذا المجال .

ونؤكد على أن الإرهاب بحد ذاته يشكل تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين ، ونرى ضرورة أن يدعم مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، ويكشف المساعدات التقنية ومحليات وسائل الدعم لدول المنطقة كي تتمكن من الوفاء بالتزاماتها الدولية وفقاً لأحكام الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب والفساد .

وختاماً ، إننا نؤكد على ضرورة أن يتخذ المجتمع الدولي موقفا حازما تجاه ما تقوم به بعض الدول المحتلة لأراضي الغير تحت غطاء الدفاع عن النفس ، والمعروف تماما بارهاب الدولة المنظم .

**مداخلة السيدة مائيراف إيلون- شهر
مستشار، بعثة إسرائيل الدائمة لدى الأمم المتحدة**

إن معالجة الظروف التي قد تيسر انتشار الإرهاب أمر مهم في الواقع . فقد بينَ لنا التاريخ أنه في الوقت الذي يلجأ فيه بعض الأفراد والجماعات في ظروف معينة إلى الإرهاب ، لا يفعل آخرون ذلك .

ومع ذلك ، كما ذكر مقدم الخطاب الرئيسي ، سفير تركيا ، فإن هذه الظروف تُستغل من جانب الإرهابيين لخلق حالة من الخوف والبؤس ، ويجب التعامل معها على هذا الأساس .

وبالتالي فإن التعرض لقضية التحرير أمر في غاية الأهمية . فالإرهاب لا ينمو في فراغ . وكذلك ، ليس من السمات الملازمة للإنسانية أن يقتل الإنسان إنسانا آخر أو يسبب له عاهة . فالبشر يجري تعليمهم وتشجيعهم على القيام بهذه الأعمال الكريهة . وبالتالي يجب الإهتمام أكثر بالتحريض وبعمليات التلقين . فتحريض الأطفال بشكل خاص أمر خطير للغاية . إنه يربى بنية تحطيم من الحقد ، ويسمم مجرب حياة المجتمع .

وينتشر الإرهاب بشكل مماثل في المناطق التي تتجاهل فيها الحكومات مسؤولياتها الوطنية . فحيث تفتقد الآليات الملائمة للإدارة الرشيدة والقدرات القانونية يمكن أن يجد الإرهاب تربة خصبة لنموه .

وكما ذكر مندوب إسبانيا ، إننا نؤمن بأن التضامن مع ضحايا الإرهاب أمر في غاية الأهمية . ففي إطار التصدي للإرهاب وإزالة الظروف المساعدة على انتشاره ، يجب معالجة نزع الصفة الإنسانية عن ضحايا الإرهاب . إننا نؤمن بأن من المهم أن يكون لضحايا الإرهاب صوت ، وأن يحصلوا على الدعم المعنوي والقانوني والاجتماعي الذي يستحقونه .

الموضوع

الثالث

تعزيز تدابير منع الإرهاب ومكافحته

الخطاب الرئيسي

السيد أشرف محسن

مساعد وزير الخارجية بالإنابة لمكافحة الإرهاب ، مصر

أولاً ، أود أن أعرب عن شكرنا للحكومة النمساوية ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على تنظيم هذه الندوة . وأعتقد أنه من الضروري في الوقت الحاضر أن نلقي نظرة على ما تم بشأن الاستراتيجية التي بذلنا في نيويورك ، نحن الدول الأعضاء ، كافة قصارى جهودنا في سبيل إنجازها على أنساب وجه . وهي تمثل موضوعاً مهماً جداً ، ونحن نود أن نشكر بشكل خاص فرع منع الإرهاب على ما بذله من جهود ، وكذلك بالطبع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، والسيد روبرت أورفي مكتب الأمين العام . وهناك كثيرون يستحقون الشكر في هذا الصدد ، وأغتنم هذه الفرصة لأشكرهم جميعاً . وأود شخصياً ، أن أعتذر للمترجمين لأنني لا أملك نصاً جاهزاً يمكنهم الإستناد إليه في أداء مهمتهم ، ولأنني أتكلم بسرعة ، ولكن هذا ربما يساعد المستمعين ، في هذا الوقت المناسب في بلدي للقليلة ، إما على أن يستيقظوا وإما على أن يغطوا في نوم عميق أبداً .

على أي حال ، يجب أن نفهم الغرض من وجودنا هنا اليوم ، وما هو الموضوع كله أصلاً . إذا صحت فهمي ، فإن الأمم المتحدة تحاول ، بقدر كبير من النجاح ، أن تعالج مشكلة الإرهاب ، لأنها ظاهرة عالمية ، لأنها أصبحت ملزمة لنا ، وأن الأمم المتحدة يقع على عاتقها ان تضطلع بدور في هذا المجال .

بالطبع ، إن إدراكنا كيفية فهم المشكلة فهماً صحيحاً وكيفية تحسين تدابير منع الإرهاب ومكافحته ، يتطلب منا إيجاد طريقة لذلك ، وفهم كيف يمكن أن نصل إلى غايتنا ، إلى تحقيق ذلك الهدف ، وكيف وصلنا إلى حيث وصلنا الآن . لقد بدأت العملية كلها في أعقاب هزة كبيرة . ولا أقصد بذلك ما حدث في ١١ أيلول / سبتمبر ٢٠٠١ ، بل أقصد إغتيال وزير خارجية فرنسا في عام ١٩٣١ ، ثم إغتيالولي العهد اليوغوسلافي ، فيما أعتقد ، مما أدى إلى إتفاقية مكافحة الإرهاب الأولى في عام ١٩٣٦ .

ومن ذلك اليوم ، حتى الآن ، نواجه خلافات لأننا لا نستطيع التمييز بين الإرهاب وحركات التحرر الوطني . وما قاله المتحدثون الأربعون هو مثال على هذه الحقيقة . فنحن بحاجة إلى تعريف الإرهاب ، ولكننا سرنا في طريق مختلف . فدر جنا على تجريم الأعمال بدلاً عن تعريف الإرهاب . وأخذنا بنهج معقول متمثل في تعريف ما هي الجرائم وعلى ماذا ينطوي الإرهاب أساساً ، بحسب الأفعال لا بحسب المسبيبات . وهذا نهج صحيح ، ولكننا وصلنا إلى نقطة تضاؤل النتائج . فتوجد حالياً ١٦ إتفاقية ، أو ١٦ إتفاقية مواضيعية ، ولا توجد إتفاقية شاملة حتى الآن ، لأننا بحاجة إلى معالجة مسألة التعريف . ولهذا ، نحن نعتقد أنه يجري إنجاز عمل إيجابي كبير بفضل جهد فرق العمل المعنية بالتنفيذ وجميع هيئات الأمم المتحدة . وهذا عمل إيجابي كبير يحتاج إلى تحسين وينبغي تعزيزه . لماذا؟ لأن مشكلة الإرهاب ستلازمها لفترة طويلة في المستقبل أيضاً . وليست هذه معلومة جديدة . فنحن ندركها جميعاً ، كما نعلم جميعاً ، من الخبراء ، أن الإرهاب سيكون أسوأ . فالخطر تزداد باطراد ، ولا يتضاءل ، على الرغم من نجاح الجهود التي بذلتها الدول الأعضاء كافة ، بالإضافة إلى ما تبذل المنظمات الدولية ، لاسيما الأمم المتحدة .

سيداتي وسادتي ، إن النظام الذي لدينا الآن يترك أموراً كثيرة لابد من تحقيقها . وهناك أربع فرق أو لجان تابعة لمجلس الأمن ، تقوم بعمل رائع مع عمل مجلس الأمن . وقد أدت الجمعية العامة دورها بشأن

الإتفاقيات التي بلغت تقريراً نهاية عمرها أو، لو جاز التعبير، استنفذت مساحتها ولم يعد هناك ما يمكن أن تقدمه في المرحلة التالية. ولذا، يتquin علينا جميعاً، لتحسين النظام، أن نفحصه ونكشف علاته. وتكون المشكلة حالياً في وجود أجهزة كثيرة جداً تابعة لمجلس الأمن تعمل في مجال مكافحة الإرهاب، وأندية كثيرة جداً، إقليمية ودولية، تعمل في المجال ذاته أيضاً. ولا بد من إصلاح هذا الوضع وتعزيز الجهد الذي تبذلها فرق العمل المعنية بالتنفيذ كذلك. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى أن مؤتمر قمة الجامعة العربية قد أيد دعم إستراتيجية الأمم المتحدة وتنفيذها. ويجب أن نقول أيضاً إننا نلاحظ وجود قدر كبير من حسن النية لدعم جهود فرق العمل. وهذا بأسار جدير بالترحيب. ولكننا بحاجة إلى رؤية الطريق إلى الأمام. فماذا يمكن أن نفعل لتحسين الأوضاع؟

أولاً، هناك مبادئ معينة نرى ضرورة إلتزام فرق العمل بها، أو على الأقل دراستها في عملها المقبل. فيجب معالجة جميع أجزاء الاستراتيجية الأربع على قدم المساواة، سواء الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب أو ما درجنا على تسميته المسببات الجذرية أو حقوق الإنسان أو تحسين التدابير كذلك. وقد أسعديني كثيراً ما قاله الأمين العام المساعد، السيد بوب أو، عن ما يعتزم عمله بالتحديد، ونحن نرحب بهذا النهج.

ثانياً، علينا مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله بدون استثناء أي شكل منها، لا بحسب مرتكبه من الأفراد أو الجماعات، بل جميع أشكاله بغض النظر عن الدوافع. وهذا يشمل الإرهاب الذي يرتكبه أفراد والإرهاب الذي ترتكبه جماعات والإرهاب الذي ترتكبه دول. هذه مسألة يجب عدم تجاهلها. وإذا أردنا أن يحظى عملنا بمصداقية ويحرز نجاحاً في دحر هذا الخطر البشع، فلا بد لنا من أن ندرك المشكلة ونعمل بدون طحن للكلمات، وبدون تحفظ، وبدون تهيب الفشل. وهناك مسألة التحرير بالاضافة إلى ذلك. لقد سمعت من قبل، وجاء في الاستراتيجية أيضاً، أننا نرحب بتجريم التحرير وبمكافحة. ولكننا نعتقد أنه ينبغي مكافحة وتجريم جميع أشكال التحرير. وهذا يعني لا تقنصل العملية على التحرير وحده أو التحرير المباشر على إرتكاب الإرهاب، بل تشمل العملية أيضاً التحرير غير المباشر على إرتكاب الإرهاب الذي يتخد شكل إهانة ديانات الآخرين أو ثقافاتهم. وهذه الإهانة تعني إهانة هوية الآخرين وتمثل شكلاً من أشكال التحرير على إرتكاب الإرهاب. فيجب تجريم هذا التحرير. ومجرد تحرير شخص على إرتكاب الإرهاب ودفعه إلى القيام بعمل عنيف هو أيضاً جريمة، ويجب التصدي لهذا التحرير.

وينبغي أن نواصل جهودنا أيضاً لتعزيز الحوار والتفاهم بين الثقافات والحضارات والديانات واحترامها المتبادل، واحترام القيم. وفي هذا المجال، أرى أنه يقع على عاتق جميع المؤسسات الدينية الرئيسية دور ينبغي إدراجه ضمن جهود الأمم المتحدة، سواء في عالم المسلمين أو في المعتقدات المسيحية أو اليهودية. فلا فرق بينها. ويجب أن نستفيد من مراكز الديانات المختلفة بصورة مباشرة لا عن طريق وسطاء.

ثانياً، أو ثالثاً، لا أذكر ولها استميحك عذراً، يجب عدم تجاهل قضية حقوق الإنسان. فمسألة إتهام الآخرين بانتهاك حقوق الإنسان، مع غض الطرف عن إنتهاك من جانب موجه الإتهام نفسه، هي بحد ذاتها مسألة جديرة بالإهتمام. فيجب علينا احترام العملية الواجبة وحقوق الإنسان في جميع جهودنا لمكافحة الإرهاب، بغض النظر عن أي موانع ذاتية.

وهناك قضايا أخرى لابد من معالجتها. لقد شاهدنا بعض العقوبات المستهدفة. ونحن نعتقد أن هناك مجالات أخرى كثيرة ينبغي أن تعالجها فرق العمل. مثلاً استخدام الإرهابيين للإنترنت. وأود أن أسترجع

اهتمام هذا الجمع إلى أن المؤتمر الإسلامي قد أعلن اليوم مبادرته لمكافحة استخدام الإنترنت بواسطة الإرهابيين. وهذه المبادرة تشمل جميع التدابير العملية التي تطلبها جميع الدول الأعضاء بدون إنتهاك حقوق الإنسان أو إنتهاك القوانين المتعلقة بالحرية الخصوصية. ونحن نعتقد أنه ينبغي أن تفُوض هيئات الأمم المتحدة المعنية لكي تساعد الدول في بناء قدراتها. مثلاً، ينبغي أن تهتم المنظمة البحرية الدولية بهذه المسألة. فالبروتوكول جاهز وموَّل للدول لمساعدتها على ضمان أمان ملاحتها البحرية وما إلى ذلك. ويقع على عاتق منظمة الطيران المدني الدولي دور فيما يخص أمن الطارات، وعلى منظمة الصحة العالمية دور ضخم في تهيئة الجمهور وحكوماتنا جمعاً للتصدي - لا قدر الله - لأي هجوم إرهابي باستخدام أسلحة الدمار الشامل، سواء كانت بيولوجية أو كيميائية أو غيرها، وأنتم أدرى بالموضوع أساساً. وفي هذا المجال، أعتقد أنه يقع على عاتق الوكالة الدولية للطاقة الذرية دور مهم، ويعين على فرق العمل أن تتحلى أكبر قدر ممكن من الدعم لتحقيق عملية معاهدة عدم الإنتشار. وإذا كان لدينا إحساس بأن الإرهابيين يمكنهم أن يحصلوا على أي نوع من أسلحة الدمار الشامل، خاصة الأسلحة النووية، فإن مصادر هذه الأسلحة أو المواد بالتحديد في الدول النووية أو البلدان التي لم تنضم بعد إلى معاهدة عدم الإنتشار. ونحن نعتقد أن هذه مسألة لا بد من معالجتها.

وأخيراً، هناك أيضاً مسألة الأمم المتحدة ذاتها ومساعدتها لنا جميعاً على إدراك خطورة التحرير غير المباشر وحمايتها من إساءة إستعمال التعبير المشجّع على الإرهاب. فنحن الحاضرين هنا جميعاً يجب أن نتفادى التحرير غير المباشر الذي تتضمنه بعض بياناتنا إلى أجهزة الأمم المتحدة، مثل "الإرهاب الإسلامي" و"أنصار الجهاد" و"المسلمين الأصوليين" وهلم جرا. فمثلاً يعتبر إنكار الإيادة الكاملة ("الهولوكوست") جريمة جنائية في عدة بلدان، وهو تعبير غير مقبول في الأمم المتحدة، فإن أي تعبير مماثل، سيداتي وسادتي، يجب رفضه، بل ومحاربته وتجريمه. فالتعبير المماثلة توحّي بوجود مواجهة بين الغرب والإسلام، وهذا ما يثير صيحات الدعوة إلى الإرهاب من جانب الجماعات الإجرامية.

وختاماً، أعتقد أنه يقع على عاتق فرق العمل دور مهم. وأعتقد أنه ينبغي توسيعها بحيث يتاح للدول الأعضاء النشطة في مكافحة الإرهاب الفرصة للمشاركة في تبني توصيات الفرق وفى اتخاذ القرارات بشأن الأولويات التي ينبغي اعتمادها. ونرى أن فرق العمل ستتحقق مكاسب ضخمة بفضل المشاركة الفعالة من جانب البلدان المختبرة في مكافحة الإرهاب منذ مدة طويلة. سيداتي وسادتي، إنني لا أعتقد أنني بحاجة إلى تذيركم من حذر في الماضي من خطر الإرهاب. فقد حذرت منه بلدان الجنوب وجميع البلدان العربية منذ مدة طويلة، بما فيها مصر. ومعظم الأفراد الإرهابيين المعتقلين حالياً في دول أوروبية وغربية كانوا مطهرين بتهمة الإرهاب من جانب قوات القانون والأمن في الدول العربية. وكانوا يوصفون آنذاك، إذا أسعفتني ذاكرتي، بأنهم من المعارضين السياسيين. وهؤلاء المعارضون السياسيون المعرومون قابعون حالياً في سجون أوروبا والغرب بتهمة الإرهاب. لست هنا بقصد المعايرة أو إثارة التاريخ غير المجيد. وكل ما أريد أن أقوله هو أن هناك درساً مفيداً من الدول المسلمة والدول العربية فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب. ومؤخراً، قبل بضعة أيام، أنشأ وزراء العدل العرب فريقاً عاماً لخلق وتجهيز مركز لمكافحة الإرهاب، وسيتعاون المركز مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة والمكتب الإقليمي في القاهرة، وسيستفيد كثيراً من هذا التعاون. ونحن نرحب بذلك، بالطبع.

وستستطيع فرق العمل تحقيق مكاسب كثيرة من خلال جهود وخبرات البلدان التي ظلت تتصدى لمشكلة الإرهاب منذ مدة طويلة، مثلاً المملكة العربية السعودية ومصر وباكستان، وبلدان أخرى منها المغرب. وهذا إنجاز بالتأكيد، ولكنه ليس غاية بحد ذاته. وأعتقد أننا نحتاج، في نهاية الأمر، إلى تأسيس وكالة

متخصصة لمكافحة الإرهاب . فمثلاًما توجد وكالة تابعة للأمم المتحدة معنية بإنقاذ البيئة ، وكما توجد منظمة الصحة العالمية التي تبذل الكثير في سبيل الصحة العالمية ، ومنظمة الطيران المدني الدولي والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وبالنظر إلى أن الإرهاب مشكلة ما زالت قائمة ، فإن إنشاء وكالة متخصصة في هذا المجال سيساعدنا كثيراً في مكافحة الإرهاب .

ولو سمحتم لي بتلخيص ما قلت ، فإني أرى أنه لا يمكن مكافحة الإرهاب بالإتفاقيات المجردة ولا بالكلام المجرد ، ولكن يمكن مكافحته بتعزيز التعاون الدولي . ولهذا لا يمكن أن نصل إلى حل ناجع يساعدنا على مكافحة الإرهاب إلا بتعزيز هذا التعاون ، بتوسيع نطاقه ليشمل جميع الدول بدلاً من حصره في الأندية المقصورة العضوية . وأأمل ألا تكون قد أطلت عليكم الحديث أو أيقظت أحداً من قيلولته . وشكراً لكم جميعاً .

بيان

سعادة السيد علي أصغر سلطانية
ممثل جمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة ، فيينا

بسم الله الرحمن الرحيم .

أود في البداية أن أتقدم بأحر التهاني إلى حكومة النمسا والمكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على تنظيمه هذه الندوة المهمة للغاية عن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب .

يقف المجتمع الدولي عند منعطف حاسم في تاريخ مكافحته للإرهاب ، إذ يواجه تحديات جديدة وتهديدات ذات طبيعة مختلفة تطال حياة أنسابنا وأديان مختلفة في العالم أجمع . ومن المتوقع أن يتخذ النقاش الدولي بشأن مكافحة الإرهاب أبعاداً واتجاهات جديدة بسبب الجهد الجارى ، التي أدت إلى اعتماد الجمعية العامة استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب ، في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ . إننا مجتمعون هنا في فيينا من أجل أن نجتمع حكمنا سوياً ونحشد قدراتنا لتنفيذ هذه الاستراتيجية . لقد وصفت الوضع الراهن بأنه منعطف حاسم ، لأن التشخيص الخاطئ لمواطن القوة والضعف في الماضي والحاضر ، والتحليل الخاطئ لما يتquin على المجتمع الدولي فعله لإحداث تغيير في المستقبل ، سيرجع بنا ، في الواقع ، إلى وضع نجد فيه أنفسنا ناعي من المرض نفسه الذي واجهناه خلال السنوات الماضية بشأن تدابير مكافحة الإرهاب .

من الواضح أن الأمم المتحدة حققت تقدماً كبيراً في مجال تحديد المعايير وفي تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب . ورغم كل هذه الجهود والأنشطة ، شهدنا لسوء الحظ تصعيداً في الهجمات الإرهابية في بقاع مختلفة من العالم ، لا سيما في المناطق التي يرتبط فيها الإرهاب بالنزاعات الإثنية وال المسلحة التي أصبحت الآن تشكل التهديد الرئيسي للسلم والأمن الدوليين . إن هذه التحديات الشريرة بالإضافة إلى المخدرات وتهريب الأسلحة ، قد تخطت الحدود الجغرافية وأصبحت تعرض للخطر أمن وسلم جميع مواطنينا وأمننا ، وتعوق التقدم الاقتصادي والعمليات الديقراطية في مجتمعاتنا .

وقد شنت جمهورية إيران الإسلامية حرباً مكلفة ضد مهربى المخدرات المدججين بالأسلحة وضد جماعات إرهابية كلفت أرواحآلاف المدنيين الأبرياء والمسؤولين عن إنفاذ القانون ، الذين راحوا ضحايا عمليات إرهاب وتهريب عمياً في العقود الماضية . ونحن مصممون على مواصلة هذا القتال بقوة ضد المخدرات ، الأمر الذي سيترك أثراً على قطع التمويل عن الإرهاب أيضاً . أود فقط أن أشير بشكل خاص إلى بعض الجماعات الإرهابية ، مثل مجاهدي الشعب في إيران الذين أوهـمـ صدام حسين لفترة طويلة وتمتعوا بدعم تام من بعض البلدان الغربية ، وقاموا بعمليات إرهابية في داخل إيران وخارجها . إن أسلوب ازدواجية المعايير هذا هو انتهاءك لإلتزامات الدول الأعضاء بوجب قرارات الأمم المتحدة .

وتتطلب مكافحة الإرهاب معالجة شاملة . فمكافحة الإرهاب الحقيقة تعتمد كثيراً على كيفية تحديتنا للمسايبات الجنذرية للإرهاب . فالاحتلال الأجنبي ، والاستثناء ، وازدواجية المعايير ، والإنتقائية وبعض السياسات الإستبدادية والتوسعية تخلق ظروفًا مساعدة على انتشار أعمال العنف والإرهاب . كما إن

إرهاب الدولة شكل من أشكال الإرهاب هو بحد ذاته يُعرّض للخطر التدابير العالمية والمشتركة لمكافحة الإرهاب. ويجب على المجتمع الدولي أن يوقف الغارات المكثفة وإلقاء القنابل، وارتكاب المجازر ضد الناس الأبرياء، بما في ذلك الأطفال، بحججة مكافحة الإرهاب.

ولا يمكن تجاهل النضال المشروع للأمم، التي ترزح تحت الاحتلال الأجنبي من أجل التحرر، بحججة مكافحة الإرهاب، وإنما الأمر سيؤدي إلى تصعيد أعمال العنف. إننا سنواصل جهودنا من أجل التوصل إلى تعريف للإرهاب متفق عليه دولياً يعترف بنضال الشعوب المشروع ومقاومتها للاحتلال الأجنبي.

إن التجربة الفاشلة لبعض الدول القوية في أساليبها السطحية وغير المتوازنة وغير المنطقية والإنتقامية في التعامل مع هذه التحديات والتهديدات لم تساعد على الحد من هذا الخطر، بل أضافت أبعاداً جديدة للعنف. والأسوأ من ذلك أن بعض المحاولات تجري لربط الإرهاب بديانة أو ثقافة معينة. وهذا أسلوب خطأ في مكافحة الإرهاب، وهو أسوأ أشكال الظلم نحو الأديان المقدسة وتعاليمها. إننا بحاجة إلى تصحيح هذه التصورات الخطأة عن الأديان. وبالإضافة إلى ذلك، فإن إثارة الخلافات بين الأديان والكراهية بين الناس ذوي المعتقدات المختلفة أو الأجناس أو الأمم المختلفة أمر خطير ولا يمكن السماح به. إننا في حاجة لأن نعزز الإحترام المتبادل بين الشعوب ذوي الثقافات والتقاليد والأديان المختلفة، مع التأكيد بشكل خاص على الحوار بين الغرب والإسلام والعلاقة بينهما. فالحوار بين الأديان والثقافات والمعتقدات قد يساعد في إيجاد ردود إيجابية على التحديات التي يشكلها الإرهاب.

وأفضل طريق لضمان أننا نسير في الطريق الصحيح هو أن نرجع كل جهودنا في مكافحة الإرهاب إلى إطار منظومة الأمم المتحدة. فمكافحة الإرهاب تتطلب إرادة جادة ومشاركة فعالة من كافة الأمم تحت قيادة ورعاية الأمم المتحدة ووفقاً لمبادئ القانون الدولي ومبادئ الأمم المتحدة. ويجب أن تكون مكافحة الإرهاب متماشية مع سيادة القانون،�احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني. فالاحتجاز بشكل استثنائي، وإقامة سجون سرية، والاعتقال لفترات طويلة دون السماح بأي اتصال خارجي، والاعتقال التعسفي، والتعذيب غير الإنساني لعناصر يُرْزَعُونَ إليها إرهابية أو مبادئ حقوق الإنسان والقانون الإنساني، التي يجب علينا جميعاً أن نحترمها ونتقيد بها. فهذه الإنتهاكات لا تخفف من وقع الإرهاب، بل تستفز المزيد من أعمال العنف والإرهاب. وبالإضافة إلى ذلك، يجب علينا لا نسمح بأعمال أحادية الجانب، أو بازدواجية المعايير، أو بإصدار أحكام تعسفية على أساس سياسية عندما تفسّر أعمال الإرهاب ومظاهره. فقد أظهرت تجربة أفغانستان والعراق أن القضاء على التطرف والإرهاب لا يمكن أن يتحقق من خلال استخدام القوة العسكرية بشكل أحادي الجانب.

وفيما يتعلق بوضع المعايير الخاصة بمنع الإرهاب، أود التأكيد على أن هذه المهمة يجب أن توكل حسراً إلى الجمعية العامة وإلى هيئاتها ذات الصلة. ونحن نعرب عن قلقنا نتيجة لاستخدام مجلس الأمن لأغراض سياسية. فهذه الهيئة يجب أن تتفادى الاعتداء على اختصاصات ومهام الجمعية العامة.

يمكننا مع موافقة الحوار وتشجيع التعاون بين أعضاء المجتمع الدولي أن نعد الأرضية لتفاهم مشترك بشأن الأدوات المتاحة لنا وسبل وأساليب التعامل مع التحديات التي نواجهها.

بيان

سعادة السيدة نورما جويكوشيا إستينوز

الممثلة الدائمة لكوبا لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل بالإسبانية)

تدعم كوبا جميع الجهود الهدافة إلى ضمان تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب التي اعتمدتها الجمعية العامة في العام ٢٠٠٦ تنفيذاً صحيحاً ومن ثم تابعتها (القرار ٢٨٨/٦٠ بتاريخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦).

إن الندوة توفر فرصة لواصلة تعزيز التعاون الدولي في تنفيذ الاستراتيجية ومعالجة القضايا العالقة ذات الصلة.

وموضوع "تدابير منع الإرهاب ومكافحته" الذي نناقشه في هذه الندوة، أوسع المواضيع الأربع التي تشكل مجتمعة خطة العمل الواردة في الاستراتيجية.

ويكمن القول في تقريرنا بأن كوبا تنفذ بشكل كامل جميع التدابير المتفق عليها لمكافحة ومنع الإرهاب، التي حدتها الاستراتيجية.

وتسند التدابير المحددة التي نفذتها كوبا إلى معرفتنا المتخصصة في مجال مكافحة الإرهاب، مع العلم أن كوبا ضحية لأعمال الإرهاب منذ أكثر من ٤٥ عاماً، وقد تكبدت خسائر لا تغطى شملت أرواح ٣٤٧٨ مواطننا كوبيا وإصابة ٢٠٩٩ آخرين بأذى، علاوة على الخسائر المادية الفادحة.

ويقوم موقف كوبا حيال موضوع الإرهاب الدولي على مبدأ أخلاقي : الإدانة المطلقة لكافة أعمال وأساليب ومارسات الإرهاب في جميع أشكاله ومظاهره وأينما كانت، وبغض النظر عن مرتكبها، ومهما كانت الأسباب لإرتكابها؛ وأيضاً الإدانة المطلقة لأي فعل أو عمل، بغض النظر عن من يدعو إليه أو يقوم به، بهدف تشجيع، أو دعم أو تمويل أو إخفاء أي عمل، أو أسلوب أو ممارسة إرهابية . وبالتالي فإن النظام القانوني في كوبا يمكّنها من منع ومحاكمة وقمع الإرهاب ، ومعاقبة أي شخص يرتكب أعمالاً إرهابية أو تكون له صلة بها.

وسنقوم بتوزيع وثيقة على المشاركين تلخص أحدث التدابير الملموسة التي اتخذتها الحكومة الكوبية في هذا المجال.

إن كوبا تؤمن بأن للأمم المتحدة دوراً أساسياً تؤديه في منع ومكافحة الإرهاب الدولي . فال الأمم المتحدة، وبالخصوص الجمعية العامة، بصفتها الهيئة الأكثر ديمقراطية والأوسع تمثيلاً في المنظمة ، توفر الإطار المناسب لصوغ وإعداد استراتيجية شاملة ، من دون ازدواجية في المعايير ، من أجل تعاون دولي حقيقي في مكافحة الإرهاب الدولي .

لهذا ، إننا نرحب بالاتفاق على إجراء استعراض كل سنتين ، في إطار الجمعية العامة ، بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب التي اعتمدت في العام الماضي .

وفي هذا السياق، إننا ندعو جميع الدول لإثبات إلتزامها وإرادتها السياسية للمشاركة بنشاط في المفاوضات الخاصة بإعداد اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي، في إطار الجمعية العامة، تساعد في تعزيز الإطار القانوني القائم لمكافحة تلك الظاهرة.

وتدعى كوبا أيضاً عقد مؤتمر دولي رفيع المستوى، تحت رعاية الأمم المتحدة، يعني بالإرهاب من أجل صياغة رد منظم وموحد من المجتمع الدولي على الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. إننا نعتبر أن المؤتمر الذي سيعقد يجب أن يتفق على تعريف واضح ودقيق لتلك الظاهرة، ولا يستثنى أعمال الإرهاب التي ترتكبها الدول.

ونود أن نعلم جميع المشاركين بأن كوبا ستستضيف اجتماعاً وزارياً لحركة عدم الانحياز بشأن موضوع الإرهاب، وذلك خلال الصيف الثاني من عام ٢٠٠٨. وإننا لعلى ثقة بأن هذا الاجتماع سيساعد، ضمن أمور أخرى، في تشجيع تعاون دولي أكثر فعالية في مكافحة تلك اللعنة.

ولا يمكن لأي استراتيجية أن تكون فعالة إلا إذا قامت على التعاون والتنسيق الدوليين.

إن كوبا ترفض ممارسة بعض الدول الأحادية الجانب، التي تتعارض مع روح الإعلان الخاص بالتدابير للقضاء على الإرهاب الدولي، ومع مبادئ القانون الدولي، ومبادئ الأمم المتحدة والاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، علما بأن تلك الدول تدعى لنفسها الحق في إصدار "شهادات" وإعداد "قوائم" بالبلدان التي يدعى بأنها تدعم الإرهاب الدولي. وتعتبر كوبا هذا عملاً غير شرعى، ذا دافع سياسية وفاسد من أساسه.

إن المطلوب، بدلاً من هذه الممارسات غير المقبولة، هو تعاون دولي حقيقي فعال يجعل من الممكن منع ومكافحة جميع أعمال الإرهاب، والقضاء على مسبباته، وضمان اعتقال ومحاكمة، أو تسليم، مرتكبي ومنظمي ورعاية أعمال وأفعال الإرهاب، وأولئك الذين يدعمونها أو يمولونها.

لقد حافظت كوبا باستمرار وستظل تحافظ على تعاونها مع جميع البلدان، وهي على استعداد لزيادة هذا التعاون بهدف إنشاء آلية تعاون، تكون الأمم المتحدة هي قلبها، أو تقوم على أساس اتفاقيات ثنائية، لتسهيل العمل المتفق عليه للقضاء على الإرهاب. وسيوزع وفدنا وثيقة إضافية تحتوي على تلخيص معلومات عن بعض المجالات التي لدى كوبا استعداد أن تتعاون فيها مع البلدان ذات الاهتمام في منع الإرهاب ومكافحته.

ويجب تطبيق بعض التدابير الواردة في الاستراتيجية على مجلس الأمن. ففي متنه الصراحة علينا أن نعرف بأن تلك الهيئة قد فشلت في تحمل مسؤولياتها.

ففي مناسبات عديدة قدمت كوبا إلى مجلس الأمن معلومات قيمة ومفصلة عن أنشطة إرهابية يجري القيام بها ضد كوبا من أراضي الولايات المتحدة الأمريكية. ومع ذلك لم تتخذ حتى هذا التاريخ لا لجنة لمكافحة الإرهاب، ولا مجلس الأمن أي إجراء، حتى لتقديم المعلومات المقدمة، كما لم يجر فتح تحقيق بشأن الولايات المتحدة الأمريكية في الإلتزام بتعهداتها بموجب عدد من قرارات مجلس الأمن.

إن إحدى القضايا التي قدمت كوبا بشأنها تقارير إلى مجلس الأمن هي قضية لويس بوسادا كاريليس، الإرهابي الدولي سيء الصيت، الذي أطلق سراحه مؤخراً في الولايات المتحدة الأمريكية.

إن كوبا تشجب تواطؤ حكومة الولايات المتحدة في إطلاق سراح بوسادا كاريليس، الذي ارتكب أعمالاً إرهابية لا تعد ولا تحصى ضد كوبا وبلدان أخرى، بما في ذلك تفجير طائرة في الجو أدى إلى مقتل ٧٣ شخصاً، وغيرها من الأفعال الوحشية ضد بلدان في أمريكا اللاتينية.

ومن المستحبّل القضاء على الإرهاب إذا اتبعت ممارسة لشجب أعمال إرهابية والتغاضي عن أعمال إرهابية أخرى عمداً، بل والموافقة عليها وتبريرها، مما يجعل القضية مجرد تلاعب لدعم مصالح سياسية ضيقة.

إن إطلاق سراح هذا الإرهابي الدولي انتهك صارخ للقرارات الخاصة بمكافحة الإرهاب التي اعتمدها مجلس الأمن والجمعية العامة، كما إنه يتعارض تماماً مع روح ونص استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وسيوزع الوفد الكوبي صورة من البيان الذي أصدرته حكومة كوبا بشأن إطلاق سراح بوسادا كاريليس، التي تعتقد أنه يُهم جميع المشاركين.

وبدلاً من منع وقمع الإرهاب ضد كوبا، تتحجز سلطات الولايات المتحدة بشكل غير شرعي وفي سجون تخضع لحراسة مشددة في الولايات المتحدة الأمريكية جيراردو هيرنانديز، ورامون لابانيو، وفيرناندو غونزاليس، وأنطونيو غيرورو، ورينيه غونزاليس. وكل ما قام به هؤلاء الشباب الكوبيون الخمسة هو أنهم سعوا بكل شجاعة ونكران للذات إلى الحصول على معلومات عن مجموعات إرهابية في ميامي بهدف منع أعمال عنف تقوم بها هذه المجموعات، وإنقاذ حياة مواطنين كوبيين وأمريكيين شماليين أيضاً.

وأود أن أختتم كلمتي مؤكدة أنه من الواضح الآن، أكثر من أي وقت مضى، أن ليس بالإمكان حل قضية الإرهاب أو أي قضايا خطيرة أخرى باستخدام القوة، لأن العنف لا يولد إلا المزيد من العنف، وعدم التسامح يولد المزيد من عدم التسامح؛ وعندما يجري استخدام أساليب متطرفة لزرع الخوف، فإن الشيء الوحيد الذي يخلقه هو الكراهية، بعض النظر عن الهدف النهائي لهذه الأعمال.

إن كوبا ستواصل جهودها الحازمة والمثابرة في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، وتوكل مجدداً أنها ستتساهم في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب تفيناً كاماً.

بيان

سعادة السيد تريينو ويبيو

ممثل إندونيسيا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا
بالنيابة عن رئيس الفريق المعني بمكافحة الإرهاب التابع
لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)

اسمحوا لي أن أتهز هذه الفرصة لأنني على مبادرة تنظيم الندوة المعنية بالتقدم في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وأتمنى أن تؤدي هذه الندوة إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء وكذلك مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة من أجل مزيد من تنفيذ الاستراتيجية، وتعزز بدورها فعالية الجهود الدولية في مكافحة الإرهاب.

أود في هذه الجلسة أن أشارككم معي في بعض النقاط المتعلقة بأهمية الاستراتيجية بالنسبة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)، وبالدور النشط الذي قامت به الرابطة في تنفيذ الاستراتيجية، وبالاخص من خلال اعتمادها اتفاقية رابطة جنوب شرق آسيا بشأن مكافحة الإرهاب.

إن اتفاقية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، في الوقت الذي تعكس فيه إلى حد كبير التزام الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، تشجع أيضاً المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية على خلق وتعزيز آليات ومراكز لمكافحة الإرهاب. وفي الحقيقة، فإن بعض الشروط لا يمكن أن تكون فعالة إلا إذا وجد تعاون بين البلدان المجاورة. ولهذا، فإن دور المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أساسي بالنسبة لتنفيذ الاستراتيجية.

وتسمح الطبيعة العامة لنصوص الاستراتيجية للمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية بمساحة للحركة في سعيها لإعداد خطط وبرامج للتنفيذ تمشياً مع الجهد الدولي لکبح الإرهاب.

تتمتع آسيان بميزة نسبية تُيسّر تنفيذ الدول الأعضاء للشروط المختلفة الواردة في الاستراتيجية. وتتوفر الرابطة منبراً مثالياً لبناء الثقة والإرادة السياسية، وتبادل المعلومات، وتطوير أفضل الممارسات والمعالجات التي تأخذ في الحسبان القضايا الثقافية وغيرها من القضايا القりنية، والقيام بمبادرات خاصة بالمنطقة، أو أنشطة أخرى تكمل الأهداف العالمية لمكافحة الإرهاب وتبني عليها.

وقد وقع قادة آسيان مؤخراً في اجتماع القمة الثاني عشر في سيبو في الفلبين أول اتفاقية ملزمة قانونياً في المنطقة بشأن مكافحة الإرهاب، وذلك لتعزيز تعاون آسيا في مكافحة الإرهاب.

وي يكن أن توفر الاتفاقية إطاراً فعالاً للجهود الإقليمية لتنفيذ الاستراتيجية. وحقيقة أن اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن مكافحة الإرهاب تحتوي على بعض من لغة الاستراتيجية، بما في ذلك المجالات المتعلقة بالظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، واحترام حقوق الإنسان، تعكس كيف تربط آسيا المعايير العالمية بجهودها الإقليمية.

وتوفر الاتفاقية، تمشياً مع الاستراتيجية، إطاراً قانونياً متيماً لبلدان آسيان للتعاون في مكافحة تهديد الإرهاب بأسلوب شامل. فالاتفاقية تجرم كل المخالفات الواقعة في مجال أي من الإتفاقيات الدولية ١٣ وفق تعريفها لها. وتغطي التدابير الوقائية وإنفاذ القانون وبرامج إعادة التأهيل.

وتتوفر الإتفاقية بشكل خاص أداة فعالة لوكالات إنفاذ القانون والسلطات الأخرى ذات الصلة في البلدان الأعضاء في آسيان لتعزيز تعاونها وتعزيز عملها سوية في مكافحة الإرهاب، بما في ذلك الحد من تحركات الأسلحة والأفراد والأموال والمواد ذات الصلة بالعمليات الإرهابية عبر الحدود.

وعلاوة على ذلك فإنها تحتوي على شروط بشأن آليات لتنمية بناء القدرة والتشاور بين المسؤولين والمحللين والعاملين في الميدان، باستخدام مراكز التدريب الإقليمية القائمة فعلاً في البلدان الأعضاء في آسيان.

وفيمما يتعلق بالسمات الإقليمية والقيمة الإضافية للإتفاقية، التي تتمشى مع الاستراتيجية، فإنها تحتوي على إلتزامات بالنسبة للبلدان الأعضاء في آسيان بالتعاون في معالجة المسببات الجذرية للإرهاب والظروف المساعدة على انتشاره. وهذا النص يدعمه أيضاً مجال تعاون معين لتشجيع التعاون بين الأديان، والحوار بين الأديان، والتعليم والوعي العام بخطر الإرهاب.

وتتمثل سمة أخرى من سمات الإتفاقية التي يجب أن تذكرها في إدخال العمل على التشارك في أفضل ممارسات برامج إعادة التأهيل. فالتعاون في هذا المجال سيسمح للدول الموقعة على الإتفاقية أن تنفذ برنامج تكامل اجتماعي بهدف منع وقوع أعمال إرهابية. وقد يعزز هذا البرنامج أيضاً فهم وكالات إنفاذ القانون بشأن شبكة خلايا إرهابية موجودة، وأنماط تجنيد إرهابيين جدد.

وتقوم آسيان حالياً، بهدف تسريع بدء نفاذ الإتفاقية، بتطوير أنشطة التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة من أجل تنظيم حلقة عمل وتدریب للمسؤولين عن إنفاذ القانون. فهذا الجهد سيدعم الجهود الوطنية التي تبذلها البلدان الأعضاء من أجل المصادقة على الإتفاقية.

ولا يمكن أن أتجاهل صك آخر ملزماً قانونياً، توصلت إليه الدول الأعضاء في آسيان وله صلة وثيقة بالجهود الإقليمية لمكافحة الإرهاب. ففي عام ٢٠٠٤ وقعت البلدان الأعضاء في آسيان إتفاقية المساعدة القانونية المتبادلة الخاصة بالمسائل الجنائية. وهذا الصك يوفر أداة مفيدة لمساعدة آسيان على دعم التعاون الإقليمي في مجال التعاون القانوني، وبالتالي فهو مفيد في التنفيذ الفعال للاستراتيجية.

وبالإضافة إلى الإتفاقية والجهود الأخرى في إطار آسيان، وقعت البلدان الأعضاء في آسيان أيضاً إعلانات مشتركة بشأن مكافحة الإرهاب مع جميع الشركاء في الحوار. وتحدم الإعلانات كأساس لتطوير وتشجيع التعاون بين آسيان وشركائها. وفيما يتعلق بتنفيذها، فإننا نعد ونطور أنشطة تعاونية تتراوح بين تحسين القدرات والتعاون التقني لمكافحة الإرهاب.

و قبل أن أختتم كلمتي، أود أن أؤكد على أن اعتماد الإتفاقية هو مجرد بداية رحلة طويلة لزيادة وتكثيف التعاون الإقليمي في هذا المجال. وأأمل أن يكون بالإمكان استخدامها كمثال بالنسبة للمناطق الأخرى، الإقليمية ودون الإقليمية، في دعم تنفيذ الاستراتيجية من أجل ضمان السلم والأمن الدوليين.

بيان

سعادة السيدة ميشيل كونينس

محامية عوممية

ممثلة بلجيكا في يوروجست

رئيس فرقه مكافحة الإرهاب

ما هي يوروجست؟

يوروجست هيئه من هيئات الاتحاد الأوروبي أنشئت في عام ٢٠٠٢ لتعزيز قوة السلطات المختصة في الدول الأعضاء في مسائل التحقيق في الجرائم الخطيرة المنظمة والإرهاب عبر الحدود ومقاضاتها.

ماذا تفعل يوروجست؟

تقوم يوروجست بحفظ وتحسين التنسيق في التحقيقات والمحاكمات بين السلطات المختصة في الدول الأعضاء. ويسهل يوروجست التعاون بين السلطات المختصة في الدول الأعضاء، وبالخصوص في تيسير تطبيق المساعدة القانونية المتبادلة وتنفيذ طلبات تسليم المتهمين. وتدعم يوروجست السلطات المختصة في الدول الأعضاء من أجل جعل تحقيقاتها ومحاكماتها أكثر فعالية فيما يتعلق بالجريمة عبر الحدود.

ما هو دور يوروجست؟

إن يوروجست أول شبكة دائمة للسلطات القضائية يجري إنشاؤها في أي مكان في العالم. وتستضيف يوروجست اجتماعات توفر فيها وسائل الترجمة بين المحققين والمدعين من دول مختلفة في معالجة قضايا فردية، وأيضاً على المستوى الإستراتيجي وأنواع خاصة من الجرائم. وتقوم يوروجست بدور فريد كهيئة دائمة جديدة في المجال القانوني الأوروبي. ورسالتها هي تعزيز تطور التعاون على النطاق الأوروبي في قضايا العدالة الجنائية.

مَنْ تكون يوروجست؟

تألف هيئة يوروجست الآن من ٢٧ عضواً من هيئات وطنية، فيرشح كل بلد عضو في الاتحاد الأوروبي عضواً واحداً. والأعضاء الوطنيون هم من كبار المدعين أو القضاة ذوي الخبرة، ويساعد بعض الأعضاء الوطنيين نواب ومساعدين لهم.

جدول التائج الحديثة: وصف لأهداف ومهام فريق مكافحة الإرهاب

الهدف الرئيسي لفريق مكافحة الإرهاب هو إقامة مركز يملك خبرة في مجال الإرهاب. وقد صمم فريق مكافحة الإرهاب "جدول نتائج لمكافحة الإرهاب" يعالج ثمانية أهداف/قضايا، لكل منها وصف واضح ومسؤولية محددة، ومواعيد محددة ومتطلبات للمتابعة وتقديم تقارير إلى الهيئة.

والأهداف الشمانية هي :

- التعاون القضائي : تنظيم جميع اجتماعات التنسيق الإستراتيجي بشأن الإرهاب . تقديم الدعم ، حيث يقتضي الأمر ، في سياق اجتماعات العملية والتكتيكية بشأن الإرهاب .
- تحسين التفاعل بين الأنداد الذين يتعاملون مع قضايا مكافحة الإرهاب : مواصلة الاتصالات المنتظمة —على مستوى الاتحاد الأوروبي— مع المراسلين الوطنيين بشأن الإرهاب ، والقضاء المتخصصين في قضايا الإرهاب ، أو المسؤولين عن قضايا مهمة متعلقة بالإرهاب ، والشرطة الجنائية الأوروبية (يوروبيول) ، ووكالة شرطة الحدود ، وخدمات ضباط الاتصال والمخابرات المعنية بمكافحة الإرهاب ، وبالإضافة إلى ذلك ، مواصلة الاتصالات المنتظمة مع المنظمات الأوروبية والدولية الأخرى التي تعمل في مكافحة الإرهاب ، مثل مجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) .
- تحسين التفاعل مع الدول الثالثة التي تعمل في قضايا مكافحة الإرهاب : * وستعقد أو عقدت اجتماعات عملية في الجزائر والمغرب وسويسرا والولايات المتحدة . إقامة نقاط اتصال وتجميع معلومات بشأن تشريعات البلدان الثالثة أمر مهم .
- قاعدة المعلومات القضائية عن الإرهاب : * يجري حالياً إدراج جميع الأحكام في قضايا الإرهاب التي صدرت منذ العام ٢٠٠٥ في الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في قوائم . وسيقوم تحليلاً أيضاً بتحليل تلك القوائم .
- قاعدة المعلومات القانونية بشأن الإرهاب : * قاعدة معلومات تعطي نظرة حديثة عن الوثائق / الصكوك الوطنية والأوروبية والدولية المتوفرة المتعلقة بالإرهاب .
- الإرهاب السيبراني : إيجاد مرجعية معرفية في هذا المجال ، واكتشاف العوائق القانونية ومشاكل السلطة ومداها ، إلخ .
- تمويل الإرهاب : تم إنشاء نظرة عامة في يورووجست عن صكوك الاتحاد الأوروبي والأمم المتحدة الموجودة في هذا المجال والقضايا ذات الصلة بتمويل الإرهاب حيث لليورووجست وجود . واستناداً إلى هذه النظرة العامة سيقوم فريق مكافحة الإرهاب بتقييم القيمة المضافة لليورووجست في هذا المجال ، والبحث عن أعمال محتملة في المستقبل ومن أجل تحسين التدابير المضادة .
- التشريعات القائمة بشأن الإرهاب : يجري جمع معلومات عن التشريعات الخاصة بقضايا الإرهاب ، وسيشارك فريق مكافحة الإرهاب في مؤتمرات أو اجتماعات تعنى بهذا الموضوع .

* سيكون التأكيد على الأهداف ٣ و ٤ و ٥

بيان

السير ديفد فينيس

وكيل الأمين العام للأمم المتحدة لشؤون السلام والأمن من
ممثل الإدارة المعنية بالسلامة والأمن في فرقة العمل المعنية
بالتقليد في مجال مكافحة الإرهاب

الإطار

كشف الواقع المخيف للتوجه المتنامي في الإرهاب الدولي عن نقاط حساسة خطيرة في حماية السكان المدنيين، وتزداد عندما تجتمع أعداد كبيرة في أماكن يرتادها الجمهور. فهناك ثغرة في الممارسات الوحشية للهجمات الإرهابية في الأماكن العامة، في محطات القطارات، وفي الأسواق المكتظة وفي أماكن التبعد والمراكم الدينية، تسبب موتاً وأذى لمواطني الدول الأعضاء داخل أو خارجها، كما كشف عن إقرار بعدم وجود الجواب لدى أي دولة عضو منفردة في مواجهة هذه التحديات. ويدعي أن الدول الأعضاء تقدر قيمة تلقي المعلومات والمساعدة في هذا الصدد. وقد جرى تصميم استراتيجية عالمية وتحديد أفضل الممارسات لتنفيذها، وذلك في إطار الفريق العامل المعنى بحماية الأهداف الحساسة المعرضة للخطر، التابع لفرقه العمل المعنية بتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

نقطة التركيز

إن مجال الأهداف الحساسة المعرضة للخطر المحتمل واسع. والفريق العامل يدرك تماماً أن عدة دول أعضاء قد طبقت ترتيبات متطرفة جداً فيما يتعلق بالواقع الرئيسية أو البنية التحتية الحساسة. وعلاوة على ذلك، هناك نشاط كبير، بحسب الموضع، يتعلق بالطيران والأهداف البحرية. ويشمل هذا النشاط الأخير الجهود الوطنية والدولية على السواء. ومن ثم، فإن الفريق العامل يسعى إلى معالجة الأهداف الحساسة التي حظيت باهتمام أقل، وإلى تحسين القيمة المضافة بفضل نشاطه. ونظراً لحجم الموضوع فإن الفريق يسعى إلى تفادي أي تكرار أو تداخل في الممارسات الجيدة الراهنة، الوطنية والدولية عموماً.

الأنشطة

يقوم الفريق العامل المعنى بحماية الأهداف الحساسة بنشاطه مستخدماً أسلوباً ذا ثلاثة أبعاد لمعالجة مختلف القضايا ضمن الإطار المذكور سابقاً، وعلى النحو التالي:

- إقامة "مركز مرجعي" لتبادل المعلومات الخاصة بالممارسات العملية وأفضل الممارسات المتبعة في إنفاذ القانون باستخدام إطار وقدرات المنظمة الدولية للشرطة الجنائية؛
- إجراء تحليل ذي توجه عملي لإستراتيجيات وتقنيات المنع، بما في ذلك تحسين التعاون بين الجمهور والقطاعات الخاصة، باستخدام القدرات والتجارب ذات الصلة، التي يتمتع بها معهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة؛
- مراعاة الحساسية الخاصة للمدنيين والأهداف الدولية في مناطق النزاع، من خلال التقييم والبحث المخصص في جميع عمليات الأمم المتحدة في الماضي والحاضر، لاسيما العمليات الإنسانية وعمليات حفظ السلام، وكذلك عمليات الطوارئ المعقّدة، بما في ذلك تهديد المشردين داخلياً، وهي عمليات تنسيقها إدارة السلام والأمن التابعة للأمم المتحدة.

بيان

السيد ريتشارد باريت

منسق وممثل فريق الرصد المنشأ بالقرار ١٢٦٧ في فرقة العمل
المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

محاربة استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية

تعهدت الدول الأعضاء في القسم الثاني، الفقرة ١٢ من خطة عمل استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بالعمل مع الأمم المتحدة،أخذة في الحسبان السرية واحترام حقوق الإنسان، والإتساق مع الالتزامات الأخرى بوجب القانون الدولي، لاستكشاف طرق وأساليب من أجل تنسيق الجهود على المستويين الدولي والأقليمي لمكافحة الإرهاب في جميع أشكاله ومظاهره في الإنترت واستخدام الإنترت كأداة لمقاومة انتشار الإرهاب، مع إدراك أن الدول قد تحتاج إلى مساعدة في هذا المجال.

ونتيجة لذلك فإن فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب قد شكلت فريقاً عاماً لدراسة الطرق التي يتم فيها استخدام الإنترت لأغراض إرهابية، بما في ذلك الطريقة التي تُستخدم فيها لأغراض التطرف والتجنيد؛ وإشراك صناعة ميكروسوفت والمنظمات المتخصصة في بحوث الإنترت وغيرها من أصحاب المصلحة والشركاء في مناقشة استخدام الإنترت، وتحديد الطرق الممكنة لمحاربة هذا الاستخدام من خلال دراسة التشريعات والأنظمة الموجودة في هذا المجال وال المجالات المشابهة، وتقييم القضايا التقنية المعنية، مع مراعاة الأمور المتعلقة بحقوق الإنسان، مثل الحق في الخصوصية والسرية والحق في حرية التعبير.

وسيتعين على الفريق العامل أن يقرر في وقت مبكر أين يمكن أن تضيف منظومة الأمم المتحدة قيمة إلى النقاش الدائري، ولكن نظراً لطبيعة الإنترت العالمية والافتقار إلى حلول واضحة فورية لقضية في غاية التعقد، من الواضح أنه لا يمكن لدولة أو مجموعة من الدول أن تعالج هذه القضية بمفردها. ويرى الفريق العامل أنه قد يكون للأمم المتحدة سلطة خاصة تمكّنها من دعوة مجموعة متباينة من المسؤولين والمحامين والأكاديميين، والمستخدمين والجهات الفاعلة في القطاع الخاص، إلى إعداد مقترنات فعالة وواقعية بشأن التعاون الدولي في هذا المجال.

هيكل الفريق العامل

الكيانات الرئيسية: المكتب التنفيذي للأمين العام، وفريق الرصد التابع للجنة المنشأة بالقرار ١٢٦٧.

الكيانات الداعمة: وحدة مكافحة الإرهاب، وإدارة شؤون الإعلام، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، والمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)، وإدارة عمليات حفظ السلام، والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، والإدارة المعنية بالسلامة والأمن، ومعهد الأمم المتحدة الأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (يونيسكو)، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، وإدارة الشؤون الاقتصادية والإجتماعية، والمقرر الخاص بشأن تشجيع وحماية حقوق الإنسان خلال مكافحة الإرهاب، وأمانة المنتدى الخاص بإدارة الإنترت الرشيدة.

نطاق العمل

يستهدف الفريق في البداية إلى إعداد قائمة مفصلة بالمبادرات الموجودة أصلاً على مختلف المستويات، الوطني والإقليمي والدولي، في القطاعات العامة والخاصة والأكاديمية، والموارد المتوفرة لتابعتها وتنفيذها، وإلى إعداد قائمة بالدول الأعضاء وأصحاب المصلحة الرئيسيين الأشد إهتماماً بهذه القضية. ويطلع الفريق إلى مشاركة جميع الدول الأعضاء وتلقي ردود منها، لاسيما من الدول التي أجرت دراسات فعلاً أو اتخذت خطوات عملية في هذا المجال.

وبالنظر إلى المهام التي جرى تحديدها حتى الآن، سيقوم الفريق بدراسة الطرق التي تُستخدم فيها الإنترن特 لأغراض الإرهاب، لا سيما فيما يتعلق بالتطرف والتجنيد والتخطيط والتمويل وتنفيذ هجمات إرهابية. وسيفعل ذلك بالتعاون الوثيق مع خبراء من الدول الأعضاء، وكذلك بمساعدة أكاديميين وباحثين آخرين.

ويأمل في إعداد قائمة مفصلة خاصة بالمبادرات الراهنة لمكافحة استخدام الإنترن特 لأغراض إرهابية من خلال أبحاثه الخاصة والصلات مع الدول الأعضاء منفردة ومع المنظمات الدولية والإقليمية.

كما يأمل أن يمكن، بجمع معلومات عن الأسبقيات القانونية والقضايا التقنية، من تحديد شركاء مناسبين في المجال الأكاديمي والقطاع الخاص وكذلك بين الدول الأعضاء.

وعند بلوغ مرحلة تقديم المقترنات، سيحتاج إلى ترتيب اجتماع لأفرقة خبراء حكوميين وخبراء آخرين لاستعراض المواد التي تم جمعها، ولدراسة مبادرات محتملة جديدة. وهذه بالطبع ستكون المرحلة الحرجة من العمل، وسيكون من المهم أن لا يجري إعداد مقترنات لا تحظى بقبول دولي واسع، أو غير ممكنة تقنياً. ومن الضروري الاستفادة من تجربة الدول وضمان مراعاة قضايا حقوق الإنسان.

وسيقوم في هذه المرحلة أيضاً باستكشاف طرق استخدام الإنترن特 بأثر رجعي لمكافحة انتشار الإرهاب، وسيعمل بالإشتراك مع الدول الأعضاء والفريق المعنى بالتطرف المفضي إلى الإرهاب على دراسة المبادرات المصممة لتقديم رسائل على نطاق إقليمي ودولي لدحض روايات أولئك الذين يسعون إلى إقناع الآخرين بالعنف الإرهابي.

وقد وافقت الدول الأعضاء على دعم هذه المقترنات، وسيهدف الفريق، رهنا بتوفير الموارد الالزامـة، إلى إعداد تقرير أولي في تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٧ يعرض فيه بالتفصيل نتائج مهمته المتعلقة بتصور الموضوع. وسيوفر هذا نظرة عامة عن طرق استخدام الإرهابيين للإنترنـت، وال المجالـات الملحة التي تثير القلق، ودليل التدابير التقنية والقانونية المتوفـرة التي تستخدـمها الدول الأعضـاء أو تدرس إمكانـية استخدـامـها.

وسيصبح التقرير بعد ذلك أساساً لتقـاشـ أفرقة خبراء حـكومـينـ، وخبراء من منظمـاتـ إقـليمـيةـ وـدولـيةـ، وبـاحـثـينـ وـشـرـكـاءـ منـ القـطـاعـ الخـاصـ وـالمـجـتمـعـ المـدنـيـ وـغـيرـهـ، منـ أجلـ تحـديـ المقـترـنـاتـ الخـاصـةـ بـمواـصـلةـ وـتوـسيـعـ نـطـاقـ الـعـمـلـ الدـولـيـ.

ويـكـنـ أنـ يـرـسلـ تـقـرـيرـ آخرـ إـلـىـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ لـدـرـاسـتـهـ قـبـلـ حلـولـ شـهـرـ أـيـلـولـ /ـ سـبـتمـبرـ ٢٠٠٨ـ .ـ وـلـكـنـ هـذـاـ كـلـهـ سـيـعـتـمـدـ عـلـىـ موـافـقـةـ الدـوـلـ الـأـعـضـاءـ وـدـعـمـهـاـ لـهـ .ـ

بيان

السيد أولريش كيرشن

ممثل الإنتربول الخاص لدى الأمم المتحدة،

ممثل الإنتربول في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

مقدمة

يتطلب تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، قبل كل شيء، معالجة متكاملة و شاملة. وبالنظر إلى خطة عمل الاستراتيجية يتضح أن للعديد من التدابير صلة مباشرة بعمل إنفاذ القانون، الذي يجعل إشراك الشرطة ضرورياً على مختلف المستويات، الوطنية والإقليمية والدولية. لهذا، فإن للإنتربول، بصفتها أكبر منظمة دولية للشرطة، دوراً مهماً تؤديه في هذه العملية.

إن التحويل المنوح للإنتربول ومهمتها الأساسية يتمثلان في مساعدة الشرطة ووكالات إنفاذ القانون في المائة وستة وثمانين بلداً، الأعضاء في المنظمة، في جهودها لمنع الجريمة، ولإجراء تحقيقات جنائية بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية. وبالإضافة إلى ذلك، تهدف الإنتربول أيضاً إلى دعم ومساعدة جميع المنظمات والسلطات والخدمات الأخرى ذات الصلة بمنع الجريمة ومحاربتها.

وأنشطة الإنتربول في مجال مكافحة الإرهاب هي من الأولويات الرئيسية للمنظمة.

فرقـة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

أسندت الجمعية العامة للأمم المتحدة إلى فرقـة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب مهمة المساعدة في تنفيذ الاستراتيجية. وتتوفر فرقـة العمل فرصة ممتازة لتدأب أنشطة مختلف أصحاب المصلحة العاملين في هذا المجال، مع تفادي تكرار الجهد.

وتلتزم الإنتربول، كعضو في فرقـة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، بدعم عملية التنفيذ، وهي تعمل بنشاط في أفرقة عاملة مختلفة تابعة لفرقـة العمل. وب بهذه الطريقة تجلب الإنتربول خبرتها في مجال إنفاذ القانون، مثلاً فيما يتعلق بالمهام التالية:

التصدي للتطرف والتجنيد للإرهاب

جرت مناقشة العوامل التي تؤدي إلى التطرف العنيف، وكذلك التدابير الملائمة لمقاومته في مؤتمر نظمته الإنتربول في نيسان/أبريل من هذا العام. وستتيح الإنتربول نتائج هذا الاجتماع الدولي ومتابعته للأفرقة العاملة التابعة لفرقـة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

مكافحة استخدام الإنترنـت لأغراض الإرهاب

يزداد استخدام الإنترنـت لتسهيل الأنشطة الإرهابية من خلال السماح بتبادل المعلومات، مثلاً بشأن كيفية صناعة المتفجرات/القنابل، وأيضاً التجنيد والتطرف. وتبذل الآن جهود على المستويين

الوطني والإقليمي لمكافحة هذه الظاهرة. بيد أن الإعداد لأسلوب شامل أمر سيحتاج إلى تعاون أوثق على المستوى الدولي. ولهذا فإن جهود الفريق في هذا المجال أهمية خاصة.

مكافحة تمويل الإرهاب

إن مكافحة تمويل الإرهاب قضية أخرى مدرجة في جدول أعمال فرق العمل المعنية بالتنفيذ. وقد قرر الفريق من أجل توفير صورة شاملة عن الوضع الراهن وزيادة فعالية الأنظمة القائمة، استضافة سلسلة من مناقشات طاولة مستديرة يشارك فيها خبراء من مجالات مختلفة ذات صلة، مثل البنوك والكيانات العاملة في مجال الاستخبارات المالية، والمخابرات، وكذلك سلطات إنفاذ القانون. وبعد هذه الندوة، ستقوم الإنتربول ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، بتنظيم مناقشة طاولة مستديرة مع خبراء في مجال إنفاذ القانون.

حماية الأهداف الحساسة المعرضة للخطر

إن زيادة الأخطار التي تتعرض لها الأهداف الحساسة، بما فيها موقع تجاري فيها أحداث رئيسية، وأنظمة موصلات عامة، ومرآكز تجارية رئيسية، وكذلك تجهيزات من الموارد الطبيعية، تتطلب استعدادات خاصة من أجل حماية هذه الأهداف بشكل فعال. فشلة حاجة إلى إيجاد أفضل الممارسات وخلق آلية لتبادل الخبرات في هذا المجال. والإنتربول على استعداد لتسخير ما لديها من معلومات وأدوات تواصل لتسهيل هذه العملية.

حظر أسلحة الدمار الشامل والتصدي لها

هناك ما يثبت إهتمام المنظمات الإرهابية المتزايد باستخدام أسلحة/ مواد التدمير الشامل من أجل ارتكاب هجمات إرهابية. وبوسع الإنتربول ، في إطار الفريق العامل المعنى بحظر أسلحة الدمار الشامل والتصدي لها، أن توفر خبرة في مجال الإرهاب البيولوجي. وعلى سبيل المثال، قامت الإنتربول بنشر دليل التخطيط المسبق والتصدي لأحداث الإرهاب البيولوجي، وهو دليل مفصل خطوة بخطوة وشامل لموظفي إنفاذ القانون، بشأن الاستعداد لأحداث الإرهاب البيولوجي ومواجهتها، وهو متاح أيضاً للفريق العامل.

تبادل المعلومات

تؤكد خطة العمل أيضاً على ضرورة تعزيز التنسيق والتعاون بين الدول في تبادل المعلومات الخاصة بمنع الإرهاب ومكافحته بدقة وفي الوقت المناسب. ويتم توفير أدوات الاتصال والمعلومات المتاحة للإنتربول التي يمكنها تقديم هذا النوع من الخدمات.

نظام الاتصالات (I-24/7)

توفر الإنتربول للبلدان الأعضاء نظام اتصالات عالمياً مأموناً يتيح إمكانية إرسال المعلومات ذات الصلة والاستخبارات الجنائية بشأن الأشخاص المشكوك في أمرهم، والأشخاص المطلوبين والجرائم، بطريقة مأمونة، وبسرعة.

قواعد بيانات الإنتربول

ما أن تتمكن الشرطة من الاتصال عبر الحدود، ستحتاج إلى الحصول على معلومات تساعد التحقيقات أو تساعد في منع الجريمة. لهذا قامت الإنتربول بإعداد طائفة قواعد بيانات والاحتفاظ بها لغطية

المعلومات الأساسية، مثل أسماء الأشخاص المطلوبين، وتصاميم الأصابع، والصور، وفحوص حمض د.ن.أ، ووثائق السفر المسروقة أو الضائعة، والسيارات المسروقة والأسلحة غير المشروعة ذات الصلة بقضايا جنائية.

بالإضافة إلى ذلك أنشأت الإنتربول فرق عمل معنية بمكافحة الإرهاب (فرق عمل اندماجية) لجمع وتحليل المعلومات التي تُركّز على التحديات والإحتياجات الإقليمية من خلال شبكة من ضباط اتصال متخصصين، وبذلك تعمل على تيسير تبادل المعلومات في الوقت المناسب.

وكما زادت المعلومات المتبادلة كلما زادت قيمة أدوات الإنتربول للبلدان الأعضاء. لهذا، فإن من الضروري ألا تكتفي سلطات إنفاذ القانون في العالم بأسره باستخدام المعلومات وأدوات الاتصال التي توفرها الإنتربول، بل عليها أيضاً أن تساهم بعلومات حيوية لها صلة بالنشاط الإجرامي، مثلاً التبليغ عن سرقة أو ضياع وثائق السفر، وسرقة السيارات، إلخ.

أمن الحدود

إن ضرورة تعزيز أمن الحدود مجال آخر مهم ومحدد في خطة العمل. فلا يمكن منع تحركات الإرهابيين وتنقلاتهم وضمان أمن الحدود بشكل فعال إلا إذا أتيح لسلطات إنفاذ القانون وسلطات مراقبة الحدود الإطلاع على معلومات محددة، مثل المعلومات المحفوظة في قاعدة بيانات الإنتربول (مثلاً أسماء الأشخاص المطلوبين بشكل خاص ووثائق السفر المسروقة/ الضائعة).

وتعتقد الإنتربول إعتقداً راسخاً أن توفير معلومات الشرطة إلى "الشرطة في الميدان" لا سيما عند نقاط مراقبة الحدود أمر له أهمية حيوية لتعزيز أمن الحدود. لهذا، فإن الإنتربول ملتزمة بمساعدة البلدان الأعضاء على إقامة بنى اتصالات من هذا القبيل.

الختمة

وفي الختام، إن أكثر الطرق كفاءة لمساعدة البلدان الأعضاء على تنفيذ خطة عمل الاستراتيجية تمثل في توفير المعلومات والمعارف الالازمة لها. ومن المهم أيضاً مواصلة تطوير قدرات البلدان الأعضاء في مكافحة الإرهاب من خلال تقديم المساعدة التقنية، بما في ذلك توفير التدريب، وأفضل الممارسات، والأجهزة التقنية والخدمات التحليلية، وما إلى ذلك من مستلزمات بناء القدرات في هذا المجال.

بيان

السيد كريستوف باتوراي

مدير مكتب المشاريع الخاصة ،
ممثل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في
فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

لا تعالج اتفاقية الأسلحة الكيميائية مكافحة الإرهاب بالتحديد ، ولا تتعرض أحکامها إلى الإرهاب .
ومع ذلك فإن الدول الأعضاء في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية قد أكدت أن المنظمة ستساهم في الجهد الدولي الهادف إلى مكافحة الإرهاب .

وقد أقرّ المجلس التنفيذي لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية في قراره المعتمد بتوافق الآراء (٧ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠١) بأن التنفيذ الكامل والفعال لجميع أحكام الإتفاقية هو بحد ذاته مساهمة في الجهد العالمي المبذولة لمكافحة الإرهاب .

وحدد المجلس خمسة مجالات نشاط تساهم المنظمة من خلالها في ذلك الجهد ، وهي :

- تشجيع الالتزام العالمي بالإتفاقية ؛
- التنفيذ الكامل للتدابير التشريعية التي تتطلبها اتفاقية الأسلحة الكيميائية ؛
- التنفيذ الكامل لما هو وارد في المادتين الرابعة والخامسة المتعلقتين بتنمية الأسلحة الكيميائية ؛
- التنفيذ الكامل لأحكام المادة السادسة المتعلقة بالأنشطة غير المحظورة بموجب الإتفاقية ؛
- تعزيز قدرة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية على الاستجابة إلى المساعدة وأحكام المتعلقة بالحماية الواردة في المادة العاشرة .

وأنشأ المجلس في الوقت ذاته فريقاً عاملاً معيناً بمكافحة الإرهاب ، تناقش فيه الدول الأعضاء مختلف جوانب المشاركة في جهود مناهضة الإرهاب . والفريق هو هيئة مهمة للمشاورات مع الشركاء الدوليين الذين توجه لهم الدعوة بانتظام لحضور اجتماعات الفريق .

كما أنشأت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية قنوات اتصال مع عدد من المنظمات والوكالات الإقليمية ودون الإقليمية والدولية التي تعمل في مجال مكافحة الإرهاب ، بما في ذلك الأمم المتحدة ، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ، والإنتربول ، وطورت هذه القنوات . وقد تمثل هدف الاتصالات في تحديد الطرق المناسبة لتعاضد هذه المنظمات من أجل تنفيذ ولايتها ذات الصلة وتبادل المعلومات والمعارف والخبرات حسب الحاجة ، وتنسيق الأنشطة البرنامجية التي لها صلة بالعمل ضد الإرهاب . وتجرى المحافظة على هذه الصلات وفقاً للتخييل المنووح من هيئات تقرير سياسات المنظمة ووفقاً لسياسة السرية الخاصة بالمنظمة .

وقد اعترفت الاستراتيجية بدور المنظمة ، فتشجعت الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية على مواصلة جهودهما ، في إطار ولايتيهما ، لمساعدة الدول على بناء قدرتها على منع

الإرهابيين من الحصول على مواد نووية أو كيميائية أو إشعاعية، وضمان أمن وأمان المنشآت ذات الصلة، والإستجابة بشكل فعال في حالة وقوع هجوم تستخدَم فيه مثل هذه المواد.

إن قضية حماية المصنع الكيميائية ونقل المواد الكيميائية تحظى باهتمام متزايد باطراد. وكما بينَ الهجوم بغاز الكلورين في العراق، فإنه لا يُستبعد نهائياً أن يُرِكِّز الإرهابيون على تطوير واستخدام المواد الكيميائية المحظورة، وأن يشنوا هجوماً على منشآت كيميائية وأن يستخدموا المواد الكيميائية المألفة. إن منظمة حظر الأسلحة الكيميائية تدعم التفاعل المتنامي بين الدول الأعضاء في مجال الحماية الملموسة للمنشآت الكيميائية الصناعية.

وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن تنفيذ اتفاقية حظر استخدام وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة (A/RES/61/68) بتاريخ ٣ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٧ أكد على مساهمة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في مكافحة الإرهاب . فهذا القرار ، الذي تقدمه بولندا سنويًا ، ينص في الفقرة ٣ من منطوقه ، على أن التنفيذ الكامل والفعال لكل ما هو وارد في الاتفاقية ، بما في ذلك ما يتعلق بالتنفيذ على المستوى الوطني (المادة السابعة) والمساعدة في الحماية من الأسلحة الكيميائية (المادة العاشرة) بشكل مساهمة مهمة في جهود الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره على نطاق العالم بأسره .

وستظل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية عضواً نشطاً في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة، حيث تدعم جميع المبادرات لمكافحة الإرهاب ومنع استخدام أسلحة التدمير الشامل.

وفي الختام، إن مساهمة منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في النضال العالمي ضد الإرهاب تستند إلى تحويل واضح من هيئات تقرير السياسات في المنظمة. وهناك توافق في آراء الدول الأعضاء بأن المنظمة ليست هيئه لمناهضة الإرهاب، لأن اتفاقية الأسلحة الكيميائية لا تتناول الإرهاب بالتحديد. ولكن في الوقت ذاته هناك توافق في الآراء في المنظمة بأن التنفيذ الفعال لجميع أحكام اتفاقية الأسلحة الكيميائية، والحفاظ على الإمكانيات لمساعدة الدول الأعضاء على مواجهة خطر استخدام أسلحة كيميائية وتطوير تلك الإمكانيات، وكذلك تطوير الصلات مع المنظمات الدولية، تعني أن المنظمة تدعم بنشاط جهود المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب.

بيان

السيد هارتموت هيسي

أحد كبار نواب المدير

ممثل المنظمة البحرية الدولية في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ

في مجال مكافحة الإرهاب

أعدَّت المنظمة البحرية الدولية منذ ثمانينات القرن العشرين معاهدات دولية وتوجيهات ووصيات بشأن تدابير لمنع الأعمال غير القانونية ضد الركاب والبضاعة على متن السفن. وفي أعقاب أحداث ١١ أيلول / سبتمبر، أدخلت التدابير الخاصة لتعزيز الأمن البحري (الفصل الحادي عشر - ٢) والمدونة الدولية للأمن السفن والمرافق المرفية، التي أصبحت ملزمة في ١ تموز / يوليه ٢٠٠٤، وتنطبق على السفن التي تعمل في الرحلات الدولية وعلى المرافق المرفية التي تخدمها، وهي مُصممة بالدرجة الأولى لمكافحة أعمال الإرهاب وتمكين السفن والمرافق المرفية من التعاون لاكتشاف وإبطال الأعمال التي تهدد الأمن في قطاع النقل البحري.

وتهدف التدابير إلى منع أحداث تهدد الأمن وتعالج (أ) السفن كهدف؛ و(ب) استخدام السفن كسلاح؛ و(ج) استخدام سفينة لنقل أشخاص أو نقل وسائلهم لإرتقاب حوادث تهدد الأمن، أو لإرتقاب مثل هذه الأحداث. وتنطبق هذه التدابير الآن على ١٥٨ دولة، تشكل أكثر من ٩٩ في المائة من الأسطول التجاري في العالم.

وتوفر المدونة الدولية للأمن السفن والمرافق المرفية إطاراً موحداً ومتيناً لتقييم الأخطار الأمنية، وتمكن الحكومات المتعاقدة من التصدي للتغيرات في الأخطار الأمنية بتعديل في إمكانية تعرض السفن والمرافق المرفية للأخطار. ونتيجة لذلك فإنها توفر معياراً عاماً لمنع الأعمال الإرهابية ومكافحتها في مجال النقل البحري الدولي.

ولدعم هذه المتطلبات أعدت المنظمة البحرية الدولية توجيهات مفصلة بشأن تفسير وتطبيق هذه النصوص، وتواصل تطويرها.

واعتمدت المنظمة البحرية الدولية مؤخراً إطاراً منظماً بشأن التعرف على السفن وتبعها لمدى طويل، وذلك لتعزيز أمن الدول. وسيبدأ تنفيذ المتطلبات الازمة في ١ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٨. ويستمر العمل على الجوانب العملية لإقامة نظام عالمي للتعرف على السفن وتبعها.

وبناءً على ذلك، أطلقت المنظمة البحرية الدولية برنامجاً عالمياً للأمن البحري من أجل بناء قدرة أمنية بحرية في المناطق النامية. وقد قام حتى الآن ببعثات استشارية إلى ٤١ بلداً، وبما مجموعه ٢٧ ندوة وحلقة عمل أو دورات تدريب إقليمية و٥٥ دورة وطنية جرى خلالها تدريب نحو ٤٣٩٠ شخصاً على جوانب مختلفة من الأمان البحري. ومن المخطط تفيذ مزيد من الأنشطة الإقليمية والوطنية، ومن المفضل أيضاً أن يتم بالتعاون مع كيانات الأمم المتحدة، لدعم تنفيذ وإنفاذ نظام الأمان البحري ولدعم التعاون والتنسيق على المستوى الإقليمي.

وتتحلى المعلومات التي جرى فحصها بتنفيذ نسبة عالية من الأحكام الخاصة بتعزيز الأمان البحري، الفصل الحادي عشر - ٢، والمدونة الدولية للأمن السفن والمرافق المرفية. بيد أن مستوى الصرامة في التنفيذ

والالتزام وتطبيقها كما يبدو "ليس متساوياً" ، فكان هناك ترافق في بعض الحالات. وكما يبدو، فإن الحكومات المتعاقدة لا تحرض جميعها على تطبيق جميع الأحكام تطبيقاً كاملاً.

وفيمما يتعلق بالالتزام، تواجه المرافق المرفأية حالياً صعوبات أكثر مما تواجهه السفن. ويجري تشجيع الحكومات المتعاقدة على اتخاذ إجراءات مناسبة لذلك؛ وستكون المنظمة البحرية الدولية مستعدة لتقديم المساعدة اللازمة بكل سرور.

وبالتالي فإن الأولوية الراهنة للمنظمة البحرية الدولية هي تعزيز تنفيذ وإنفاذ الأحكام الخاصة بالأمن البحري.

وتتركز المنظمة البحرية الدولية على مضيق ملكا وسنغافورة في عملها المتعلق بالمحافظة على بقاء الطرق البحرية ذات الأهمية الاستراتيجية آمنة ومفتوحة لحركة المرور البحري والدولي، فتضمن بالتالي التدفق من خلالها دون انقطاع. وقد قامت المنظمة البحرية الدولية بالتشاور مع ثلاث دول ساحلية، بعقد اجتماعات لتعزيز الأمن والسلامة وحماية البيئة في إندونيسيا في عام ٢٠٠٥ وفي مالزيا في عام ٢٠٠٦، وحدد الاجتماع الأخير عدداً من المشاريع التي تهدف إلى تعزيز السلامة وحماية البيئة في المضائق. وطرحت الدول الساحلية أيضاً أفكارها بشأن آلية تعاون دائمة بينها وبين الدول التي تستخدم المضائق وغيرها من أصحاب المصلحة. وسيعقد الاجتماع الأخير لهذه الدائرة في سنغافورة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، ومن المتوقع أن يوافق على آلية من هذا القبيل.

وتظل المنظمة البحرية الدولية ملتزمة بمساعدة الحكومات الأعضاء على تنفيذ استراتيجية مكافحة الإرهاب في مجالات خبرتها، ودعم عمل فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب في هذا المجال.

بيان

السيدة مارلا فاينشتاين

مستشارة قانونية ،
مثلة منظمة الطيران المدني الدولي في فرقه العمل
المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

أشكركم على دعوة منظمة الطيران المدني الدولي للمشاركة في هذه الندوة ، وعلى إتاحة الفرصة لها لتقديم بيان مقتضب بشأن دورنا في تقدم استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب .

كان الطيران المدني الدولي أحد الأهداف الأساسية للإرهاب وقد يستمر كذلك . وحظي أمن الطيران بالأولوية الأهم بالنسبة لمنظمة الطيران المدني الدولي منذ ستينيات القرن العشرين . وأخذت منظمة الطيران المدني الدولي مبادرات لإعداد أول مجموعة من الاتفاقيات الدولية ضد الإرهاب : في عام ١٩٧٠ ، احتوت اتفاقية لاهاي ، التي تم التوصل إليها برعاية منظمة الطيران المدني الدولي ، لأول مرة في اتفاقية للأمم المتحدة على مبدأ إلتزام الدول إما بتسليم المتهمين أو بمحاسبتهم . وتشكل خمس اتفاقيات وبروتوكول بشأن أمن الطيران ، اعتمدت برعاية منظمة الطيران المدني الدولي ، جزءاً من ١٣ معااهدة عالمية بشأن مكافحة الإرهاب في إطار منظمة الأمم المتحدة . وتعد منظمة الطيران المدني الدولي حالياً لاجتماع سُيعقد في توز / يوليو للجنة الفرعية الخاصة التابعة للجنة القانونية وسيُعد مسودة صك أو أكثر لمعالجة التهديدات الجديدة والنامية للطيران المدني . فعلى سبيل المثال ، يتمثل أحد أهداف هذا العمل في ضمان معاملة موجهي ومنظمي الهجمات المماثلة لتلك التي حدثت في ١١ أيلول / سبتمبر باعتبارهم أشخاصاً يجب معاقبتهم دولياً بوجب الاتفاقيات . وبالإضافة إلى ذلك تشارك منظمة الطيران المدني الدولي بنشاط في الأعمال ذات الصلة بعدد من قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ، لا سيما القضايا التي لها علاقة بالنظم الدفاعية الجوية الجوية الجوية .

وتساهم منظمة الطيران المدني الدولي في منع أعمال الإرهاب ضد الطيران المدني ، وذلك باعتماد المعايير والممارسات الموصى بها للدول الأعضاء كي تطبقها فيما يتعلق بأمن الطيران حتى تضمن حماية وسلامة الركاب والملائين والموظفين والجمهور والطائرات ومرافق المطارات التي تخدم الطيران المدني . وهذه المعايير والممارسات الموصى بها واردة في الأساس في الملحق ١٧ بالإتفاقية الخاصة بالطيران المدني الدولي (اتفاقية شيكاغو) . ويفضل اتفاقية شيكاغو فإن الدول الأعضاء ملزمة بالمعايير ، إلا إذا تقدمت بإعلان مخالف لذلك . وبالخصوص فإن الفصل ٤ من الملحق ١٧ يعطي "تدابير الأمن الوقائية" ل تقوم الدول الأعضاء بتنقيتها وتنفيذها ، للحؤول دون أن تدخل في طائرة تابعة للطيران المدني أي أسلحة أو متفجرات أو أية أجهزة خطيرة أخرى أو مواد مماثلة يمكن أن تستخدم لارتكاب أعمال غير قانونية . إن هذه تدابير سيسجّري إدخالها في برامج أمن الطيران في الدول الأعضاء وفي المطارات العادية ، وعلى مستوى شركات الطيران ، وربما على مستويات أخرى وفق ما تقرره الدولة . إن الدول الأعضاء مسؤولة عن تنفيذ المعايير المتصلة بالأمن ، ويجري تشجيعها بقوة على تنفيذ الممارسات الموصى بها ، كما هي واردة في الملحق ١٧ ، وأيضاً في المعايير والممارسات الموصى بها التي لها صلة بالأمن الواردة في الملحق الأخرى .

وقد بدأت منظمة الطيران المدني الدولي في حزيران / يونيو ٢٠٠٢ برنامجاً من أجل تشجيع الدول الأعضاء على تنفيذ أفضل للملحق ١٧ ، وهو برنامج مراقبة عالمي للأمن . ويوفر البرنامج القيام بعمليات

مراقبة عالمية وإلزامية ومنتظمة لأنظمة أمن الطيران في جميع البلدان الأعضاء في منظمة الطيران المدني الدولي. وهدف البرنامج العالمي لمراقبة الأمن هو تشجيع أمن الطيران عالمياً من خلال مراقبة الدول الأعضاء بانتظام لمساعدتها في جهودها لتحمل مسؤولياتها بشأن أمن الطيران. وتحدد المراقبة النوافذ في نظام أمن الطيران في كل دولة عضو، ويقدم توصيات لإصلاحها أو حلها. ويُقدم قسم المساعدة المنسقة والتطوير في منظمة الطيران المدني الدولي دعماً لإزالة النوافذ في بعض الدول الأعضاء. فحتى ١٤ أيار / مايو ٢٠٠٧ استفادت ٦٦ دولة عضو من مراقبة أولية من هذا النوع.

وللملحق ٩ باتفاقية شيكاغو تأثير أساسي على قضايا الأمن، بما في ذلك إجراءات المراقبة على الحدود الوطنية وتدابير تتعلق بوثائق السفر. وتنشر منظمة الطيران المدني الدولي مواصفات بشأن وثائق السفر التي يمكن قراءتها آلياً، المتوفرة حالياً، كجوازات السفر التي يمكن قراءتها آلياً، وتأشيرات الدخول التي يمكن قراءتها آلياً ووثائق السفر الرسمية التي يمكن قراءتها آلياً. ويسهل العمل على النطاق الدولي بالقراءة الآلية لوثائق السفر عملية تفتيش المسافرين الدوليين على الحدود ويعزز الأمان عموماً.

وإدخال العمل بجوازات السفر الإلكترونية يمثل خطوة هامة في سبيل تحسين أمن الطيران والأمن على الحدود، بينما يوفر في الوقت ذاته فائدة في تعزيز تيسير التعامل مع المسافرين. والدليل الرئيسي العام لمنظمة الطيران المدني الدولي هو النقطة الرئيسية للتوزيع العالمي لشهادات التوقيع الرئيسية العامة لجميع القضايا المتعلقة بجوازات السفر الإلكترونية المطلوبة لإثبات صحة مثل هذه الوثائق. إن مفتشي جوازات السفر الإلكترونية في جميع أنحاء العالم سيتمكنون من الدخول إلى الدليل الرئيسي واستخدام مفاتيح التوقيع العامة للتأكد من صحة جوازات السفر الإلكترونية بسرية.

أما فيما يتعلق ببناء القدرة كجزء من الجهد العالمي لمكافحة الإرهاب، فإن قسم المساعدات الإنمائية المنسقة التابع لمنظمة الطيران المدني الدولي يوفر مساعدة تقنية في أمن الطيران. وهذا القسم مسؤول بشكل خاص عن تطوير برامج دورات التدريب على أمن الطيران التي تقدم للأعضاء في شبكة مركز التدريب على أمن الطيران، التي هي حالياً شبكة من ١٦ مركزاً محدداً للتدريب على أمن الطيران حول العالم. وقسم المساعدات الإنمائية المنسقة مسؤول عن تنفيذ المساعدة المنسقة وتطوير الاستراتيجية بفعالية وكفاءة، ولتشجيع الشفافية في تنفيذ خطة عمل أمن الطيران.

بيان

السيد نديم كيرياكوس سعد

مستشار كبير

ممثل صندوق النقد الدولي

أود أولاً أنأشكر السلطات النمساوية على استضافتنا وأنأشكر مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على دعوتي إلى هذه الندوة.

وأود اليوم أنأتكلم بإيجاز عن عمل صندوق النقد الدولي في مجال مكافحة تمويل الإرهاب، قبل استعراض جهود الفريق العامل المعنى بتمويل الإرهاب، الذي أنشأته فرق العمل المعنية بالتنفيذ.

وخلال السنوات الماضية، فإن صنوق النقد الدولي —بصفته مؤسسة إقتصادية— أصبح قلقاً بشكل متزايد إزاء العواقب الوخيمة التي يمكن أن يؤدي إليها غسل الأموال وتمويل الإرهابيين بالنسبة لاقتصادات أصحابه وللنظام المالي الدولي بكامله.

إن جهود الصندوق مدفوعة بحرصنا على ضمان سلامة النظام المالي الدولي كمكون مهم لرسالتنا المتمثلة في خلق ظروف إقتصادية ومالية صحية وراسخة لعضويتنا بكمالها.

ويمكن تقسيم أنشطة الصندوق المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين إلى ثلاثة عناصر:

- تقييمات الإمثال للمعايير بغية تحديد مواطن القوة ومواطن الضعف؛
- المساعدة التقنية الالزمة لإزالة مواطن الضعف؛
- تطوير السياسات والبحوث المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين.

التقييمات

تحري أعمال التقييم الخاصة بالصندوق تحت مظلة برنامج تقييمات القطاع المالي للصندوق والبنك، وبرنامج القطاع المالي بعيد المدى للصندوق، وذلك بالجهد التعاوني مع البنك الدولي وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال والهيئات الإقليمية القائمة على غط هذه الفرقـة.

وتحري التقييمات على أساس:

- معيار مشترك FATF 40+9
- منهجية مشتركة
- برنامج تدريبي مشترك للموظفين المعينين بالتقييم

ويجوز أن يتناول الصندوق مسألة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين في إطار بعثاته التشاورية السنوية المتصلة بالمادة الرابعة.

الممساعدة التقنية

يجري تقديم المساعدة التقنية في عدة مجالات لتعزيز إطار أعضائنا لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين:

- صوغ قوانين ولوائح متعلقة بهذا المجال وملبية للمعيار الدولي
- قيام المشرفين على القطاع المالي، والوكالات الأخرى ذات الصلة، بتنفيذ القوانين واللوائح والسياسات والإجراءات في هذا المجال
- التدريب وبناء القدرات لجميع الوكالات المعنية.

ويمزيد من التحديد، تركز المساعدة التقنية بشكل خاص على ما يلي:

- التشخيص
- الإستراتيجيات وعمليات التنسيق والسياسات المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب
- تقدير المخاطر
- رفع مستوىوعي
- التشريعات
- اللوائح والمبادئ التوجيهية
- وحدات الإستخبارات المالية
- هيئات وأدوات الإشراف
- العدالة الجنائية
- التعاون الدولي
- فعالية وكفاءة إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين

السياسة والبحوث

عمل صندوق النقد الدولي بنشاط خلال السنوات الست الأخيرة في مجال البحث وتحليل الممارسات الدولية الخاصة بتنفيذ نظم مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين كأساس لإسدة المشورة بشأن السياسات والمساعدة التقنية على النحو التالي:

- دليل مرجعي بشأن قضايا مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهابيين؛
- كتيبات إرشادية عن وحدات الإستخبارات المالية والصياغة التشريعية المتعلقة بتمويل الإرهابيين؛
- أعمال بشأن نظم العملات وتحويل النقد بالبريد؛
- أوراق عن مواضيع أخرى بما فيها تأثير الإرهاب على الأسواق المالية وإدراج أعمال الحماية من غسل الأموال وتمويل الإرهابيين ضمن العمل العام بشأن سلامة الأسواق المالية واستقرارها.

ويجري حاليا تنفيذ عدة مشاريع أخرى: إعداد كتيب إرشادي بشأن مصادر الممتلكات المحاذنة عن طريق الجريمة؛ وإعداد أدوات لنهاج يُحتاط فيه إلى الأخطر؛ وإجراء دراسة عن الاقتصاد الجنائي السري؛ وإعداد مبادئ توجيهية للمؤسسات المالية.

اللاحظات المستخلصة من التقييمات

لقد أدى المعيار الجديد إلى زيادة كبيرة في المتطلبات والتعهدات، وانخفض مستوى الإمتثال العام، وهو يتفاوت إلى حد كبير من بلد إلى بلد آخر، وتعتمد الفروق الكبيرة على مستوى دخل كل بلد. إن مستوى

الإمتناع أدنى بكثير فيما يتعلق ببعض التوصيات الخاصة بتمويل الإرهاب، وكذلك فيما يتعلق بالتدابير التي أوصي بها في عام ٢٠٠٣ بخصوص غسل الأموال.

الطريق إلى الأمام

ما زالت أغلبية البلدان تواجه، بدرجات متفاوتة، تحديات في تنفيذ توصيات فرق العمل المعنية بالإجراءات المالية. وثمة حاجة ماسة إلى المساعدة التي توفرها مؤسسات مالية وغيرها، مثلاً صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة والإنتربول، لإعانته السلطات القضائية على رفع مستوى حمايتها من غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وسيظل الصندوق ملتزماً برصد إطار مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب في بلدانه الأعضاء، ومساعدتها على إزالة مواطن الضعف. وسيواصل المشاركة في تطوير الأدوات اللازمة لمساعدة البلدان على تنفيذ المعيار، مثلاً ما يلي:

تقديرات المخاطر واحتمالات التعرض لأخطار غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتقديم المساعدة للبلدان النامية.

فالبلدان النامية تواجه تحديات وأخطاراً مختلفة. ومن المهم لها تحديد أولويات تنفيذ تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وإعداد خطط عمل تسلسليّة لتطوير وتنفيذ نظم مكافحة الإرهاب في هذا المضمار.

أنشطة الفريق العامل المعنى بتمويل الإرهاب، التابع لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ

أنشأت فرق العمل المعنية بالتنفيذ، في إطار جهودها لمساعدة الدول الأعضاء، فريقاً عالماً معيناً بتمويل الإرهاب. ويدرس الفريق شتى عناصر إستراتيجيات التمويل في مكافحة الإرهاب من أجل تقديم إقتراحات لزيادة فعالية أنشطة الدول الأعضاء في تنفيذ المعايير الدولية، بما فيها التوصيات الخاصة الصادرة عن فرق العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال.

ونشاط الفريق العامل بشأن تمويل الإرهاب لا يرمي إلى مراجعة المعيار في هذا المجال، بل يرمي بالأحرى إلى مساعدة الدول الأعضاء على فهم وتذليل الصعوبات التي تواجهها في التنفيذ.

ويقوم الفريق العامل، من أجل الإضطلاع بهذه المهمة، بدراسة شاملة للنهج الحالي المتعلقة بالتصدي لتمويل الإرهاب، وتقديم فعاليتها. وهي تشمل ما يلي:

- استعراض الوثائق المتاحة بشأن أنشطة الدول في تنفيذ المعيار الدولي لمكافحة تمويل الإرهاب، والعقبات أمام عملية التنفيذ، والتوصيات والأفكار الجديدة الهدامة إلى تحسين فعالية التنفيذ ومكافحة تمويل الإرهاب؛
- استعراض البيانات الإحصائية بشأن تنفيذ المعيار الدولي، إستناداً إلى تقارير التقييمات المتاحة من كيانات فرق العمل ذات الصلة؛
- إلتماس مساهمة طائفة من الخبراء من شتى القطاعات والأساطير المجتمعية. وفي هذا الصدد، قام أعضاء الفريق العامل بتنظيم سلسلة إجتماعات طاولة مستديرة مع خبراء من كلّ من القطاعات والأساطير المجتمعية التالية:

إنفاذ القانون العدالة الجنائية ؟
القطاع الخاص / النظام المصرفي ؟
الهيئات التشريعية ؟
الإستخبارات ؟
وحدات الإستخبارات المالية .

وما كان يمكن إنجاز هذه المهام من دون دعم من الدول الأعضاء . ونحن نتطلع إلى مواصلة الدول دعم عملنا الهدف إلى مساعدتها على تطوير نهجها في مواجهة تحديات مكافحة تمويل الإرهاب .

بيان

السيد جيفرى أفينا

مدير، شعبة العمليات

مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

لقد أعددت كلمتي بحيث تكون موجزة وترسخ بدقة، حسب اعتقادى، الأعمال التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في الوقت الحاضر. ولكن، على الرغم من أنني حظيت، بفضل بعد نظر الرئيس، بالفرصة للتفكير أثناء الليلة الماضية في ما استمعت إليه بالأمس عن العمل الفعال الذي قامت به عدة منظمات مختلفة، والأراء التي أبدتها الدول الأعضاء بشأن تقدّمات هذه المسألة، فإني أحسّ—ولست خبيراً في الإرهاب وإنما أحارّ أنّ أسامِنْ بمهارات إدارية في حل مشكلة تهدّد سلامتنا العالم— بأننا في هذه المنظمة، في مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة الذي اضطلع به بمسؤولية بصفتي أحد مديريه، نحتاج إلى تطوير طريقتنا للتصدي للإرهاب لكي تكون فعالة وأكثر قدرة على الإستجابة للدول الأعضاء.

وما سمعته أمس وما سأسمعه اليوم، أدرك مدى شعب هذه المسألة، ومدى إمكانية تأثير مهاراتنا الكثيرة والمتنوعة للغاية لجعلنا شريكاً أكثر فعالية لشئ الوكالات الموجودة هنا اليوم. فهي تستطيع أن تؤثر بزيادة فعاليتنا في مساعدة الدول الأعضاء.

إن مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ثلاثة مركّزات رئيسية: الجريمة، والمخدرات، والإرهاب. ولديه استراتيجية جديدة، ووافق مجلساه على وثيقة استراتيجية جديدة، وهو يواجه حالياً التحدي الماثل في تنفيذها وضمان استخدامنا نهجاً فقيحاً لمعالجة هذه المسألة والمضي قدماً في هذا الإتجاه.

إنني سعيد بما قاله زميلي من صندوق النقد الدولي بخصوص عمل الصندوق في مجال التصدي لتمويل الإرهاب. ومكتبنا عضو في المجلس ورئيس مشاركته مع الصندوق والبنك الدولي. وهذه الحقيقة تعمل على الإعتراف بأن المكتب منظمة تتمتع باختصاصات في مجالات متعددة قد تكون معروفة أو غير معروفة. وسيكون التصدي لغسل الأموال أحد هذه المجالات عما قريب، مع العلم بأننا ظللنا نشطين فيه لأكثر من عشر سنوات. والسؤال الرئيسي المطروح عليكم وعلينا جميعاً هو "كيف يمكننا استخدام مهاراتنا بأقصى فعالية في هذا المجال بالتحديد وتطبيقاتها على هذه المشكلة بالذات؟"

وهذا السؤال يمثل تحدياً بالنسبة لي أيضاً، وهو يتمثل في إدراك أنه ستتشاً قضايا مختلفة ومتحدة الأوجه، وأن هذه المنظمة عليها مسؤولية التكيف والتطور ولا ضطلاع بالمسؤولية فيما يتعلق بهذه المشاكل بمظاهرها المختلفة، بحيث نتمكن من معالجتها بتخمير كل ما لدينا من الخبرات في هذه المنظمة. وينبغي أن أقول، للتسجيل، إن هناك مجالات عديدة شرعنا فعلاً في العمل فيها، وتميّز هذا العمل الفعالية في كثير منها.

وتتمثل وظيفتنا الرئيسية أساساً في مساعدة البلدان على تصديق الصكوك القانونية العالمية لمكافحة الإرهاب، ومساعدة نظم العدالة الجنائية الوطنية في تنفيذها. وبالإضافة إلى عملنا في مجال مكافحة غسل الأموال، إننا نقوم بأعمال كثيرة مع عدد من شركائنا هنا، تتعلق بصوغ القوانين النموذجية

والتشريعات بالمساعدة القانونية المتبادلة ، وحلقات دراسية بشأن التعاون الدولي ، لاسيما على الصعيدين الوطني والإقليمي ، للتشجيع على إقامة تعاون مماثل للتعاون الذي نشهده هنا اليوم .

ونعمل بهذهأيضا مع مختلف شركائنا من أجل تطوير وحدات الإستخبارات المالية ، وأعتقد أن زميلي من صندوق النقد الدولي قد عرض هذه المسألة بصورة جيدة فيما يتعلق بنوع العمل الواجب أداءه والعمل الجاري تفيذه من جانب الصندوق في إطار مشاوراته بوجب المادة ٤ . ويمثل بناء القدرات في ها المجال مسؤولية تقع علينا جميعا . ومن المؤكد أن المكتب لن يتخلّى عن هذه المسؤولية .

وما أود أن أقوله في الختام هو إنني أدرك ، كلما أستمع إلى مزيد من الكلمات ، مدى تعقد هذه المسألة وتعدد أشكالها ، وأدرك أن الأمر المهم هو أن العمل الذي تقوم به يؤدي فعلا إلى إنقاذ أرواح كثيرة وأن تعاوننا ضروري وأن فهمنا المشترك للسمات المختلفة لهذه المشكلة يرتدي أهمية حاسمة إذا أردنا أن نكون فعّالين حقا . إن أساس الإرهاب تاريجي ، وهو وطني ودون إقليمي وينطوي على عناصر مختلفة . ونحن ندرك مدى تعقد . والسؤال هو كيف يمكننا أن نتحرك بسرعة لضمان أن يعود عملنا المشترك بالخير علينا جميعا ، وأن يلجم الذين لا يتورعون عن إلحاق الأذى بالآخرين ؟

بيان

سعادة السيدة طاووس فروخي

ممثلة الجزائر الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل بالفرنسية)

يرحب الوفد الجزائري باعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، الأمر الذي يدل على إستعداد الدول الأعضاء المشترك العمل لصون الأمن الجماعي.

ونحن نعتقد أن عقد هذه الندوة في فيينا يتيح الفرصة لتحديد الطرق والوسائل المناسبة لكي تترجم إلى أعمال ملموسة جميع التدابير المحددة في أقسام خطة العمل الأربع، التي تركز على تعزيز قدرات الدول الأعضاء ودور الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب.

وستكون الدول الأعضاء حريصة على تعزيز التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب، وهو الدور المستند إلى فرقة العمل المؤسسية التي أوكلت إليها مهمة ضمان التنسيق بين وكالات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية المختصة بمسألة الإرهاب.

إن الجزائر تؤيد هدف الاستراتيجية المتمثل في تمكين الدول الأعضاء من الإستفادة من فرص التعاون والمساعدة التقنية، التي تتيحها المنظمات الدولية ووكالات الأمم المتحدة. وبما أنها في فيينا حاليا، فإننا ندعو مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة إلىمواصلة عمله في إطار مجالات اختصاصه على النحو الذي وصفه مديره التنفيذي، السيد كوستا، لاسيما فيما يتعلق بالمساعدة القانونية والصلات بين الجريمة المنظمة والإرهاب وغسل الأموال، وتدريب أخصائيين وخبراء على القضايا المتعلقة بالعدالة.

واسمحوا لي بإلقاء تعليقات أولية على الموضوع الثالث في جدول أعمال الندوة وعملها غير الرسمي:

- ستعتمد مهمة فرقة العمل المتمثلة في تحسين التعاون والتضامن بين مختلف هيئات الأمم المتحدة التي تتصدى للإرهاب على التفويض المنوح لها إلى حد كبير. ولهذا سيكون من المستحسن النظر في هذا الجانب المهم، الذي يكون حاسما لتنفيذ هذه المهمة العقدة والدقيقة.
- يقتضي الأمر بالضرورة تحديد الأولويات وإنشاء الآليات المناسبة لتوطيد التآزر بين الوكالات والمنظمات المعنية، نظرا لكثرتها التدابير المتصورة في خطة العمل وتنوعها.
- يمكن أن تؤدي المرونة المهمة المتأتية للكواليس والمنظمات المدعومة إلى تقديم مساهمات من أجل تعزيز قدرات الدول، وعدم تحديد موعد أقصى لذلك، ولاسيما الإفتقار إلى موارد مالية كافية، إلى إبطاء عملية تنفيذ الاستراتيجية إلى حد بعيد، بينما يعمل الإرهابيون بصورة دائمة لتحسين إستراتيجياتهم.
- يتطلب تنفيذ الاستراتيجية إشارة قوية وقاطعة من الدول الأعضاء لإعطاء الردود المناسبة فيما يخص هذه المسائل المؤسسية والمالية.

- لقد أظهرت التجربة في الآونة الأخيرة أن التعاون الدولي يمكن أن يرتدي أهمية في الأمور القانونية والقضائية، خاص بالسبة إلى تسليم الإرهابيين. وهنا أيضاً، يمكن أن تؤدي الطبيعة الطوعية المميزة للتدابير المتصورة في خطة العمل إلى إضعاف دينامية الاستراتيجية نظراً لعدم وجود إلتزام أكثر حسماً بإحداث تقدم كبير في هذا المجال.
- يوجد جانب آخر جدير باهتمامنا، وهو أن الإرهابيين يستخدمون طرق الإتصالات الحديثة، خاصة الإنترن特 والقنوات الساتلية، لنشر إيديولوجيتهم الشريرة. إن الدور المؤسف الذي تقوم به القنوات التلفزيونية الساتلية، التي أصبحت ناطقة بسان الجماعات الإرهابية، يستلزم تعزيز التدابير الاستكشافية الواردة في خطة العمل.
- كان يمكن أن يكون مفيدة فيما يتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، لو أضيفت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المتعلقة بغسل الأموال إلى قائمة الهيئات والمنظمات الدولية المدرجة في القسم الثالث من خطة العمل، وشُجِّعت على التعاون مع الدول الأعضاء لقطع صادر تمويل الإرهابين.
- يمثل العمل لتحسين التعاون بين الثقافات والحضارات قضية ذات أولوية نظرًا للوصمة الملائمة بال المسلمين وديانتهم، التي تجري مساواتها اليوم بالإرهاب، للأسف الشديد. وثمة حاجة إلى بذل جهود مثابرة في مجال التعليم والثقافة والدين لإزالة حالات سوء الفهم وتردد العبارات والمفاهيم التي تغذي الكراهية.

وفي المستوى الإقليمي، يجب مواصلة الجهود لتشجيع البلدان الأفريقية على تصديق الاتفاقية الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته، التي اعتمدت في عاصمة الجزائر في عام ١٩٩٩، إذا لم تصدقها حتى الآن. وثانياً، يجب مواصلة الجهود أيضاً لتنفيذ خطة عمل الاتحاد الأفريقي، التي تمت الموافقة عليها أيضاً في عاصمة الجزائر في عام ٢٠٠٢. فهذا الصنف يساهم في تحقيق أهداف استراتيجية الأمم المتحدة.

وفي هذا الصدد، من المهم أن نذكر أن البلدان الأفريقية يمكن أن تستفيد من المركز الأفريقي للدراسات والأبحاث المتعلقة بالإرهاب، ومقره في عاصمة الجزائر. ويهدف المركز إلى ضمان التنسيق والتوعية فيما يتعلق بظاهرة الإرهاب بين الدول الأفريقية، وذلك بتنظيم حلقات تدريس وتدريب خبراء وأخصائيين وتبادل المعلومات عن طريق جهات الاتصال الوطنية.

وعلى المستوى الوطني، فإن تكيف التشريعات المحلية وفقاً للصكوك الدولية الراهنة لمكافحة الإرهاب، ووفقاً لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بالإرهاب، يمثل تحدياً للدول المماثلة للجزائر، التي وقعت على هذه الصكوك والقرارات. وبؤمل أن تدعم الاستراتيجية جهود الدول الأعضاء في هذه العملية، التي تتطلب معرفة متعددة، كما تتطلب تدريب خبراء وأخصائيين.

ملاحظات مشاركين آخرين طلبو الكلمة

مداخلة سعادة السيد باكي إلكين
مثل تركيا الدائم لدى الأمم المتحدة، نيويورك

إذا لم أغفل شيئاً، أعتقد أنه لم ترد أي إشارة إلى القاعدة بشأن "تسليم الإرهابيين أو محاكمتهم". فهناك عدد كبير من الإرهابيين الذين يطلبون اللجوء السياسي ويحصلون عليه في بلدان أخرى. وقد يكون تصرف هذه البلدان مدفوعاً باعتبارات إنسانية. ولكن هذا التصرف يجعلها حتماً مأوى مامونا للإرهابيين.

إن التصرف المثالي هو تسليم الإرهابيين. أما إذا كان البلد المضيف عاجزاً عن ذلك، فإن من واجبه محاكمتهم على الأقل.

مداخلة السيدة فيرونيكا كالسيناري

نائبة مثل البعثة الدائمة لجمهورية فنزويلا البوليفارية
لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل بالإسبانية)

اسمحوا لي بأن أبدأ بالإعراب عن الشكر لحكومة جمهورية النمسا، والمكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، على تنظيم هذه الندوة.

ونحن نرحب بعقد الندوة لأنها تمكنا من تقديم أفكارنا وتبادل خبراتنا بهدف تعزيز مكافحة الإرهاب.

وتد حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية أن تغتنم هذه الفرصة لتأكيد من جديد موقفها الحازم والقاطع بإدانة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. وهي —لقطع أي شك مهما كان— تؤكد مجدداً هذا الإلتزام في جميع المحافل الدولية المناسبة المتعلقة بهذا الموضوع. وتعكس سياستنا هذه بصورة جلية في الطريقة التي عززنا بها تشريعاتنا الداخلية لمنع ومعاقبة أعمال الإرهاب. وفضلاً عن ذلك، قامت حكومتنا بدور رئيسي في إعداد إقتراحات هادفة إلى تكيف وتعزيز أشكال التعاون الثنائي والإقليمي والعالمي، لأن هذا من شأنه أن يضمن إمكانية التصدي لكارثة الإرهاب بشجاعة ومن دون إزدواجية التفسيرات.

وفي هذا السياق، فإننا نرى من المناسب أن نقول إن أنشطة الجماعات الإرهابية يجب دحرها داخل إطار الإلتزام الصارم بقواعد ومبادئ القانون الدولي على النحو المحدد في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الإنساني

الدولي، ووفقا للأحكام خطة عمل الاستراتيجية الراهنة. فيجب على البلدان محاكمة مرتكبي الأعمال الإرهابية، أو—حسب الإقتضاء—تسليمهم للبلدان المستعدة لمحاكمتهم، والحوّل دون تنظيم أو توسيع أعمال مماثلة ضد دول أخرى من داخل أراضيها أو خارجها.

وعلى ضوء ما ذكرته الآن، فإنّ وفدي يود أن يغتنم هذه الفرصة لتأكيد رفض حكومتنا المطلق والقاطع لقرار الولايات المتحدة القاضي بالإفراج عن لويس بوسادا كارياس، على الرغم من طلب تسليمه الذي قدّم إلى السلطات المعنية في البلد. فمعروف تماماً أن بوسادا كارياس مسؤول عن عدة أعمال إرهابية ضد الخطوط الجوية الكوبية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٦ ، أدت إلى موت ٧٣ شخصاً من المدنيين الأبرياء من بلدان مختلفة. وحكومة بلدي، يا حضرة الرئيس، ما زالت تتّظر تلقي رد من حكومة الولايات المتحدة.

وترى حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية أن مكافحة الإرهاب بصدق تستلزم تعزيز التعاون في مجال المساعدة القانونية المتبادلة لتسليم ومحاكمة المسؤولين عن الأفعال الإرهابية. وفي هذا الصدد، فإن توفير مأوى لأشخاص متورطين في جرائم مماثلة أمر يتعارض مع القانون الدولي ومع روح الصكوك القانونية الدولية المختلفة بشأن هذا الموضوع. وهذا يدل أيضاً على عدم إحترام وإهانة لضحايا هذه الأفعال الإرهابية وأسرهم.

واسمحوا لي، يا حضرة الرئيس، باختتم كلمتي بالتعبير عن تأييدنا للآراء التي أبديت في عدة مناسبات أثناء المناقشة، لسيا تأكي أن المسؤولية الرئيسية في هذه المرة تع على عاتق الدول الأعضاء وتعتمد على أعمالها.

مداخلة سعادة السيد محمد رضوان بن خضراء

المستشار القانوني للأمين العام،
رئيس الإدارة القانونية، القاهرة، بالنيابة عن جامعة الدول العربية
(الأصل بالعربية)

في البداية أود التأكيد على ما جاء في بيانات وتعقيبات وفود الدول العربية التي تناولت الكلمة، وخاصة فيما يتعلق برؤيتها للظروف والأسباب التي تؤدي إلى انتشار الإرهاب، وضرورة التوصل إلى تعريف للإرهاب وإرهاب الدولة، كما أود توضيح أن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، التي أعلنت الدول العربية في مؤتمر قمة الرياض في آذار/مارس الماضي دعمها لها، تعتبر أساساً مهماً في بلورة مفهوم مشترك حول سبل مواجهة الإرهاب ومتابعة الجهود للوصول إلى تعريف دولي متفق عليه للإرهاب، يتضمن التمييز بين الإرهاب والحق المشروع للشعوب في مقاومة الاحتلال والعدوان مع التأكيد على أن قتل المدنيين الأبرياء لا تقره الشرائع السماوية ولا المواثيق الدولية، والإسراع باستكمال إعداد إتفاقية الأمم المتحدة الشاملة شأن الإرهاب، وعقد مؤتمر دولي تحت رعاية الأمم المتحدة أو دورة خاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة حول الإرهاب.

إن جامعة الدول العربية باعتبارها من المنظمات الإقليمية النشطة والفعالة في مجال منع ومكافحة الإرهاب، تعمل على تشجيع وتعزيز وتنسيق التعاون بين الدول العربية من خلال العديد من الآليات القانونية والقضائية والأمنية وفي مقدمتها الإتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام ١٩٩٨ والتي تضمنت

تعريفاً للإرهاب ومجموعة من التدابير والإجراءات في المجالات الأمنية والقضائية تتماشى في مجملها مع التدابير المنصوص عليها في الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب والقرارات والاتفاقيات الدولية، وما لم تتطرق إليه الاتفاقية يجري استكماله من خلال قرارات واتفاقيات أخرى في إطار جامعة الدول العربية.

لقد بذل الدول العربية جهوداً كبيرة في مجال تعزيز التعاون الإقليمي والدولي وتنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة الإرهاب والانضمام إلى الصكوك العالمية حول الإرهاب وتطبيقها على الصعد الوطنية. وقامت بعض الدول العربية بسن قوانين خاصة بمكافحة الإرهاب، ويجري حالياً إعداد مشروع إتفاقية عربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومشروع إتفاقية عربية أخرى لمكافحة جرائم الحاسوب بما في ذلك استخدام الإرهابيين للإنترنت، كل ذلك في إطار إحترام حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي، كما تلقت جامعة الدول العربية ردوداً من ١٣ دولة عربية إلى الآن حول التدابير التي اتخذتها لمنع الإرهابيين من حيازة أسلحة الدمار الشامل، وتم إرسال هذه الردود إلى أمانة الأمم المتحدة بناء على طلبها لتضمينها في تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة.

وفي مجال التعاون الدولي، اعتمدت جامعة الدول العربية القانون العربي النموذجي للتعاون القضائي الدولي في المسائل الجنائية لتعزيز الآليات القائمة في إطار جامعة الدول العربية، وخاصة في مجال تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة.

وفيمما يخص الإقتراح الذي تضمنته الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب بشأن إنشاء مركز دولي لمكافحة الإرهاب ودعوة المنظمات الإقليمية إلى إنشاء مراكز إقليمية لمكافحة الإرهاب، أود التأكيد في هذا الصدد على أن الدول العربية تدعم فكرة إنشاء المركز الدولي، وترى أن هذا المركز لن يكون بديلاً عن الهيئات والهيئات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب والتي تقوم بدور جليل في الجهود الدولية في هذا المجال، بل سيكون سنداً في تنسيق هذه الجهود وتحقيق الفعالية المطلوبة للإجراءات والتدابير الرامية إلى الوقاية من الإرهاب ومكافحته. كما يمكن للمركز المقترن أن يلعب دوراً مهماً في تبادل المعلومات وتوفير حلقة ربط بين المراكز الوطنية والإقليمية عن طريق قاعدة بيانات موحدة يتم تبادل وتحديث محتوياتها بوسائل آمنة وبالسرعة المطلوبة خاصة بشأن تعقب واعتراض تحركات الإرهابيين وتنظيماتهم.

أما فيما يتعلق بإنشاء مراكز إقليمية، فإن جامعة الدول العربية تدعم هذه التوصية، وقد شرعت فعلاً في تنفيذها. وكما جاء في كلمة سعادة رئيس الوفد المصري يوم أمس، أصدر المكتب التنفيذي لمجلس وزراء العدل العرب قراراً بتشكيل فريق عمل عربي في إطار مجلسي وزراء العدل والداخلية العرب لدراسة فكرة إنشاء مركز عربي لمكافحة الإرهاب.

بقي أن أشير إلى أن الإجراءات القانونية والأمنية رغم أهميتها القصوى ليست كافية وحدها لمواجهة الإرهاب. فبالإضافة إلى الإجراءات الخاصة بمعالجة الأسباب والعوامل المؤدية إلى إنتشار الإرهاب، لابد من تفعيل دور الإعلام والمؤسسات التربوية والدينية ونظم المجتمع المدني والمؤسسات المتخصصة في علم الاجتماع وعلم النفس لمواجهة الفكر المتطرف وثقافة الإرهاب والإنتشار، ونشر الخطاب المستنير وثقافة السلام والتسامح ورفض منطق الصراع بين الحضارات والثقافات والديانات والمذاهب، كما يجب

العمل على منع ربط الإرهاب بدين أو ثقافة أو جنس، وسن التشريعات الازمة لتجريم إزدراء الأديان، وخاصة على ضوء الحملات والإساءات التي يتعرض لها الدين الإسلامي الحنيف ورموزه.

إن جامعة الدول العربية التي ترتبط بعلاقات تعاون مشمر وبناءً مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ومع كافة أجهزة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب ومع عدد من المنظمات الإقليمية، على استعداد دائم للمساهمة الإيجابية والفعالة في تفريد الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب في إطار قرارات الأمم المتحدة وألياتها، وخاصة في مجال دعم قدرات الدول الأعضاء في الجامعة العربية.

مداخلة السيد بورنشاي دانفيقاتان

نائب المدير العام، إدارة شؤون المعاهدات والشؤون القانونية
وزارة الخارجية، تايلند

أود في البداية أنأشكر مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، والحكومة المضيفة، على تنظيم هذه الندوة وعلى توجيه الدعوة إلينا للمشاركة فيها.

وأود في إطار الموضوع الثالث أنأشاطركم عدة نقاط على النحو التالي :

أولاً ، أود أنأردد ما قيل عن مبدأ تسليم المجرمين أو محاكمتهم ، المعترف به على نطاق واسع . إن البعض يقول إن تنفيذ هذا المبدأ يعني معاملة عمل الإرهاب كحالة استثنائية لجريمة سياسية . ونحن نلاحظ أن الأمر يتطلب وقتاً لكي يصبح هذا المبدأ ومفهوم معاملة الإرهاب كحالة استثنائية لجريمة سياسية ممارسة للدول . ولكن سيكون من المفيد للبلدان النامية إذا أجريت دراسة لإدراك مدى اقتربنا أو إبعادنا من الإعتراف بفشل هذه المبادئ والمفاهيم لمارستها في الدول . هذا من شأنه أن يساعدنا على أن نفهم بشكل أفضل ما هو المتاح أو غير المتاح من التدابير .

والنقطة الثانية تمثل في مدى الحاجة إلى مرونة في تطبيق بعض المبادئ القانونية . فهناك إتجاه يدعوه إلى المرونة في تطبيق قاعدة محاكمة المجرمين أو تسليمهم . وفي إطار المساعدة القانونية المتقدمة ، طُبّقت هذه المرونة في حالة تايلند—بالنسبة إلى الاتفاقيات الدولية التي أصبحت تايلند طرفاً فيها . ولكن من السابق لأوانه أن يجري تطبيق النهج نفسه في مجال تسليم المجرمين . وينبغي أن نواصل إستكشاف ما إذا كان ينبغي أو لا ينبغي تطبيقه بمرونة .

والنقطة الثالثة تتعلق بالمساعدة التي يتعين تقديمها لأكبر عدد ممكن من البلدان النامية وأقل البلدان ثمناً، لأنها تحتاج إلى مكافحة الإرهاب هي نفسها والمساعدة في رصد الأسلحة الإرهابية لضمان التعاون التام مع المجتمع الدولي . فهناك عدة بلدان في جنوب شرق آسيا غير قادرة حتى على تحمل تكاليف السفر للمشاركة في هذه الندوة . فإذا كان ينبغي تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية تنفيذاً شاملًا ، فلا بد من معالجة هذه المسألة بجدية .

والنقطة الأخيرة التي أود أن أتناولها تتعلق بالنهج الإقليمي الذي ذكره أمس مثل إندونيسيا الدائم. وأود أن أقول إن تايلاند لديها آلية على المستوى الوطني منذ عام ٢٠٠٠ ، بالإضافة إلى نهج آسيان الإقليمي الذي نؤيده. وبعبارة أخرى ، فيما يخص تايلاند ، فإننا نفذنا بعض ، إن لم يكن كل ، العناصر التي تحتويها إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية .

مداخلة السيد مبروك ميلاد

القائم بالأعمال ، البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية
لدى الأمم المتحدة ، فيينا
(الأصل بالعربية)

يود وفد بلادي أن يتقدم بالشكر إلى الحكومة النمساوية ومنظمة الأمم المتحدة لمبادرتهما بعقد هذه الندوة الهامة .

لقد أولت بلادي أهمية خاصة لمسألة الإرهاب منذ سنوات طويلة باعتبارها من بين من إكتوى بنار هذه الظاهرة الخطيرة ، ونبهت المجتمع الدولي إلى خطورتها البالغة على أمن وسلامة الشعوب وطالبت بدراسة أسبابها وطرق معالجتها . وسأورد في نقاط مختصرة التدابير والخطوات التي اتخذتها بلادي في سبيل مكافحة ظاهرة الإرهاب ، ومنها :

- مطالبة الأمين العام للأمم المتحدة في رسالة رسمية بتاريخ ١٧/١/١٩٩٢ مسيحي بعقد دورة إستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة لدراسة ظاهرة الإرهاب الدولي وتحديد مفهومه بشكل واضح ومتافق عليه ، ومعرفة أسبابه ، وطرق العلاج دون المساس بحق الشعوب في الدفاع عن نفسها ، وحقها الثابت في تقرير المصير الذي كفلته القوانين والمواثيق الدولية ، وفي مقدمتها ميثاق الأمم المتحدة .
- المبادرة في وقت مبكر بتبنيه دول العالم إلى تورط تنظيم القاعدة في أعمال إرهابية ، فطلبت منذ عام ١٩٩٢ مسيحي من الشرطة الدولية (الإنتربول) ملاحقة عناصر من هذا التنظيم وعلى رأسهم أسامة بن لادن لقيامهم بأعمال إرهابية استهدفت أجانب مقيمين في ليبيا ، وقدمت نشرة دولية بالخصوص خلال شهر الماء (مايو) ١٩٩٨ مسيحي وكانت بذلك أول دولة طالبت بالقبض على أسامة بن لادن وعدد من أعضاء تنظيم القاعدة .
- الانضمام إلى الإتفاقيات الدولية الـ ١٢ الخاصة بالإرهاب وإبرام عدة إتفاقيات ثنائية مع كل من إيطاليا ، ومالطا ، وقبرص ، وباكستان للتعاون والتنسيق في مجال مكافحة الإرهاب ، بالإضافة إلى الإتفاقيات الإقليمية التي أبرمت في إطار منظمة الوحدة الأفريقية بما فيها إتفاقية قمع الإرهاب ومكافحته الموقعة في الجزائر بتاريخ ١٤/٧/١٩٩٩ مسيحي ، واتفاقية مكافحة الإرهاب في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي ، والإتفاقية العربية للتعاون القضائي الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٤/٤/١٩٩٨ مسيحي ، والإتفاقية العربية للتعاون القضائي الموقعة في الرياض بتاريخ ٤/٤/١٩٨٣ مسيحي (مرفق طيه كشف بالإتفاقيات المذكورة) .

- إدانة الإرهاب بكافة صوره وأشكاله في كافة المحافل الدولية من خلال البيانات الرسمية أمام تلك المحافل والراسلات الرسمية الموجهة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي .
- إنشاء مكتب خاص في عام ١٩٨٤ لمكافحة الإرهاب يتبع مباشرةً أمين اللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي ، يختص بمتابعة الممارسات الإرهابية، وتحديد آثارها ووسائل مكافحتها.
- المبادرة بإدانة الهجمات الإرهابية التي تعرضت لها الولايات المتحدة الأمريكية في ٢٠٠١/٩/١١ مسيحي ، والإقرار بحق الولايات المتحدة في الدفاع عن نفسها بكل الوسائل المشروعة وفقاً لميثاق الأمم المتحدة .
- تشكيل لجنة وطنية بموجب قرار اللجنة الشعبية العامة رقم ٦٨٠٦ ، المؤرخ في ٢٠٠١/١١/٣ مسيحي ، ضمت في عضويتها عدداً من الأمناء ورؤساء الأجهزة ذات العلاقة بمكافحة الإرهاب ، وذلك لمتابعة تنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٣٧٣ لسنة ٢٠٠١ مسيحي ، وتقديم ردود الجماهيرية العظمى فيما يتعلق بالإجراءات والتدابير التي تتخذ لقمع ومكافحة الإرهاب .
- إخطار لجنة مجلس الأمن الدولي الخاصة بمكافحة الإرهاب المنشأة بموجب الفقرة السادسة من قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ لسنة ٢٠٠١ مسيحي ، بتسمية نقطة الاتصال الوطنية المطلوب تحديدها بموجب طلب اللجنة المذكورة ، وهي الإدارة العامة للمنظمات الدولية باللجنة الشعبية العامة للاتصال الخارجي والتعاون الدولي ، وذلك لتسهيل إتصال لجنة مجلس الأمن بها ، وكذلك الدول الراغبة في التنسيق ، والحصول على المعلومات الازمة لتنفيذ ما نص عليه القرار ١٣٧ لسنة ٢٠٠١ مسيحي ، والقرارات الأخرى ذات الصلة .
- موافمة التشريعات الوطنية بما يليه متطلبات قرار مجلس الأمن الدولي الخاصة بمكافحة الإرهاب ، حيث صدر القانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٥ مسيحي بشأن مكافحة غسل الأموال ، وأصبح نافذاً من تاريخ صدوره في ١٢/١/٢٠٠٥ مسيحي . وتنص أحكام هذا القانون ، ضمن أمور أخرى ، على أن الأموال تعد غير مشروعية إذا كانت محصلة من جريمة بما في ذلك الجرائم المنصوص عليها في الإتفاقية الدولية لمكافحة الجريمة المنظمة ، والبروتوكولات الملحقة بها ، والإتفاقيات الدولية لمكافحة الفساد ، وغيرها من الإتفاقيات ذات الصلة . كما نصت على أن المنشآت المالية والتاجرية والإقتصادية في الدولة مسؤولة جنائياً عن جريمة غسل الأموال إذا ارتكبت باسمها أو لحسابها .

كما صدر القانون رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ مسيحي الخاص بإعادة تنظيم المصارف والنقد والإئتمان ، الذي نص في مادته الخامسة على إعطاء موظفي الجمارك صلاحية ممارسة السلطات المنوحة لهم بموجب قانون الجمارك فيما يتعلق بمراقبة دخول وخروج العملة والبضائع المختلفة .

ومن جهة أخرى ، فإن مشروع قانون العقوبات الجديد المعروض على المؤشرات الشعبية الأساسية لدراسته واعتماده ينص في مادته رقم (٢٦٠) على أنه يعد تقديم الأموال طوعية أو جمعها أو توفيرها بقصد استخدامها في القيام بأعمال إرهابية عملاً إرهابياً يجرمه القانون الليبي ويعاقب الجاني بالسجن المؤبد إذا نتج عن هذا العمل إلحاق الأذى بالأشخاص أو الإضرار بالممتلكات .

وبإضافة إلى إصدار عدد من النشرات والتعليمات الخاصة بضبط حركة الدخول والخروج من الجماهيرية العظمى وإليها ، إحكام السيطرة على منفذ الدخول والخروج ، ومراقبة الحدود ، يوجد في هذا الإطار تنسيق فعال مع كل من مصر وتونس ، وذلك عبر لجان إدارية وأمنية مشتركة تم إنشائهما بناءً على إتفاقيات ثنائية للتعاون مع هاتين الدولتين فيما يتعلق بالتدابير التي يمكن إتخاذها لمراقبة الحدود المشتركة ومتابعة تنقل البضائع والأفراد عبرها ، كما يجري التنسيق مع التجمعات الإقليمية ، حيث تعقد إجتماعات دورية

لوزراء الداخلية والأمن في الدول الأعضاء بالجامعة العربية، وكذلك إجتماعات وزراء الداخلية والأمن، ورؤساء الأجهزة الأمنية في تجمع دول (س. ص) الذي يضم ٢١ دولة إفريقية، واجتماعات دول غرب المتوسط على مستوى الوزراء والخبراء في مجال الأمن ومكافحة الإرهاب.

- التعاون بكل مصداقية وبشفافية تامة مع لجتني مجلس الأمن الدولي المنشآتين بموجب قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٣٧٣ لسنة ٢٠٠١ مسيحي، والقرار رقم ١٢٦٧ لسنة ١٩٩٩ مسيحي، الأولى الخاصة بمكافحة الإرهاب والثانية الخاصة بتنظيم القاعدة وطالبان، وقد تم استقبال وفود اللجتين المذكورتين لدى زيارة الجماهيرية العظمى خلال شهر ناصر (يوليو) والكانون (ديسمبر) ٢٠٠٤ مسيحي، حيث تم بحث سبل تعزيز التعاون والتنسيق القائم معهما، وإطلاعهما على الإجراءات والتدابير العملية التي اتخذتها الجماهيرية العظمى لتنفيذ أحكام قرارات مجلس الأمن الدولي الخاصة بمكافحة الإرهاب.
- القيام بتزويد اللجتين بالتقارير الوطنية المطلوبة من الدول الأعضاء تقديمها بموجب قرارات مجلس الأمن الدولي ، والرد على كافة الإستفسارات الواردة بشأن ما تضمنته تلك التقارير .
- عقد الندوة القانونية الوطنية حول مكافحة الإرهاب في طرابلس يومي ١٨ و ١٩ مارس ٢٠٠٧ بمبادرة من اللجنة الشعبية العامة للعدل بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، وتحت رعاية المؤتمر الشعبي العام واللجنة الشعبية العامة .

مداخلة السيد محمد محمد

القائم بالأعمال ، البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة ، فيينا
(الأصل العربية)

يود وفد بلادي أن يشكر حكومة جمهورية النمسا والمكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على تنظيم هذا المنتدى الذي يهدف إلى تعزيز تطبيق الاستراتيجية التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة لمواجهة الإرهاب في الثامن من أيلول عام ٢٠٠٦ ، بعد أن حظيت بإجماع الدول الأعضاء عليها.

وإذ يؤيد وفدنا ما جاء في كلمة جامعة الدول العربية ، يود أن يسجل الملاحظات التالية :

من الضروري العمل على عقد مؤتمر دولي تحت إشراف الأمم المتحدة حول الإرهاب ، يتم فيه الإنفاق على تعريف محدد للإرهاب والتمييز بينه وبين الحق في الكفاح الوطني ومقاومة الاحتلال الأجنبي كحق مشروع تكفله شرعية الأمم المتحدة الدولية والقانون الدولي والإتفاقيات والمواثيق الدولية .

ولما كان الاحتلال الأجنبي يمثل مصدر الظلم والقهر والإذلال والمسبب الأول للعنف والإرهاب، فإنه من الضروري للدول الأعضاء في هذه المنظومة الدولية مواصلة التنسيق لاجتثاث مسببات الإرهاب من خلال القضاء على بؤر التوتر التي يخلفها الاحتلال لوضع حد لازدواجية المعايير في تطبيق الشرعية الدولية.

ومن المفيد أن يُذكر وفدي بلادي في هذا المنتدى بالقرار الصادر عن القمة العربية الأخيرة التي عقدت في الرياض، والذي يؤكد على دعم جهود الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب وعلى أهمية التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، الذي اعتمدته الجمعية العامة في ٨ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٦.

ويضم وفدي بلادي صوته إلى كافة الوفود التي نادت بضرورة أولوية معالجة أسباب الإرهاب كالاحتلال والتهميش والفقر والظلم، ويؤكد على ضرورة عدم إلصاق تهمة الإرهاب بالدين الإسلامي الذي يحظر على التسامح ونشر المحبة وقيم الخير والعدل.

يجب التأكيد على إدانة الإرهاب بكل صوره وأشكاله، وخاصة إرهاب الدولة باعتباره أعلى مراتب الإرهاب المنظم.

**مداخلة السيدة سامانتا جوب
ممثلة المملكة المتحدة، لجنة مكافحة الإرهاب**

بما أن هذه هي أول مرة أخاطب فيها هذ الحدث الهام، أود أولاً أنأشكر منظميـه على جمعنا فيه لمناقشة الاستراتيجية.

وأبدأ بالتذكير بما جاء في الاستراتيجية من أننا نحن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قد عقدنا العزم على إدانة الإرهاب بقوة وحزم وبشكل قاطع، وعلى إتخاذ إجراء عاجل لمنع الإرهاب ومكافحته، وأننا نحن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة صممنا على إتخاذ إجراء لتنفيذ الاستراتيجية. وهذا هو ما اجتمعنااليوم لمناقشته. وأود أن أطرح ثلاـث نقاط بشأن هذا الموضوع.

أولاً، يجب أن نذكر أهمية الإنماـز المـجـسـد في الاستراتيجية. فهي بيان دولي قوي لما اتفقنا عليه. وقد اتفقنا بتوافق الآراء. ولم يكن سهلاً التوصل إلى توافق الآراء، ولكننا حققناه. وهناك مسائل لا تتفق علينا، وببعضها أثارت الوفود خلال هذه الندوة. ولكننا اجتمعنا للتركيز على الاستراتيجية، التي تتفق علينا، ولهذا علينا أن نحافظ على نقطة التركيز هذه. وينبغي أن نترك جانباً ما لا تتفق عليه. فالاستراتيجية تنطوي على أعمال كثيرة. فلنركز عليها.

ثانياً، أود أنأشكر فرقـة العمل المعنية بالتنفيذ على كل ما قامت به من عمل شاق في هذا الصدد. إنها تؤدي دوراً مهماً في تسـيق الجـهـود، وقد أنجـزـت عمـلاً مـتـازـاً بـجـمـعـ أـطـرافـ منـظـومـةـ الأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ بطـرـيـقةـ مـركـزةـ. وـنـحـنـ نـوـدـ أـنـ نـعـربـ عـنـ دـعـمـنـاـ الـكـامـلـ لـهـاـ. وـلـكـنـ مـهـمـاـ بـذـلـتـ الفـرـقـةـ مـنـ جـهـودـ مـثـابـرـةـ وـصـادـقـةـ،

فإنها لا تستطيع أن تقوم بعملنا نحن الدول الأعضاء. فيجب علينا نحن تنفيذ هذه الإلتزامات والتعهدات بالأسالة عن أنفسنا.

ثالثاً، أود أن أشاطركم بضعة تفاصيل للعمل في المملكة المتحدة، وذلك بروح تقاسم بعض ما تقوم به هذه الدولة العضو فيما يتعلق بالتنفيذ.

ودون الإنزلاق إلى فخ الإنقاذه من بين إلتزامات الاستراتيجية، فإن المملكة المتحدة نظرت إلى الاستراتيجية وحددت بعض مجالات الأولوية إعتماداً على خبرتنا الوطنية والمخاطر التي تهددنا. فنحن نطلع بشكل خاص إلى إحراز تقدم بشأن التصدي للتحريض وتعزيز مستويات أمن النقل ومكافحة تمويل الإرهاب.

إن استراتيجية مكافحة الإرهاب الوطنية في المملكة المتحدة تشمل جميع العناصر الرئيسية المحددة في الاستراتيجية العالمية، ولو أن صياغتها ترد في إطار مختلف إختلافاً طفيفاً. فلدينا استراتيجية وقائية هادفة إلى "منع" ظهور جيل جديد من الإرهابيين بإزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب؛ وتعزيز وحماية حقوق الإنسان ضروريان لذلك؛ وـ"متابعة" وعرقلة الشبكات الإرهابية لحرمانها من وسائل تنفيذ هجماتها؛ وـ"حماية" أهداف الهجمات المحتملة؛ وضمان أن تكون "متاهين" بشكل كاف لآثار الهجمات الإرهابية.

وفي إطار العناصر الوقائية في استراتيجية المملكة المتحدة توجد جوانب سمعناها هنا أثناء مناقشة موضوع "الظروف المساعدة". ونحن نعتقد أن هناك الكثير الذي يمكن أن تفعله الدول لمواجهة رسالة الإرهابيين الذين يسعون إلى تقويض ثقافة السلم والعدالة والتطور الإنساني. وعلى سبيل المثال، فإن الحكومة البريطانية دعمت برنامجاً أعدته منظمات مستقلة (مشروع الوفاق الجندي) لاستقدام علماء مسلمين دوليين مرموقين إلى المملكة المتحدة لتنظيم لقاء مع شبان مسلمين بريطانيين لمعالجة التفسيرات الخاطئة المتطرفة للإسلام. ونحن نعتقد أن هذا مثال جيد على كيف يمكن إشراك المجتمع المدني في عملنا. وسأعود إلى هذه المسألة لاحقاً.

وفي إطار "المنع" أيضاً، إتخذت المملكة المتحدة خطوات وطنية للتصدي للتحريض، بما في ذلك وضع تشريعات جديدة. ونحن ندرك أن التصدي للتحريض مسألة معقدة تتطلب نهجاً وطنية مختلفة، ولكن يهمنا دفع العمل في هذا المجال، بما في ذلك الإمكانية للمساعدة التقنية.

ونحن ندعم تماماً إشراك المجتمع المدني في مكافحة الإرهاب. ونعتقد أن الحكومات والمنظمات الدولية بحاجة إلى تطوير شراكة مع المجتمع المدني في دعم جهود مكافحة الإرهاب، ونطلع إلى معرفة أفكار شركاء آخرين من شأنها أن تساعدنا على إحراز تقدم في عملنا في هذا الإتجاه.

وفيما يتعلق بذر الإرهاب (الجزء الثاني من خطة عمل الجمعية العامة)، فإن المملكة المتحدة نشطة في معالجة تمويل الإرهاب، وتود أن تشير إلى توصية محددة وردت في الاستراتيجية بخصوص هذا المجال، لتنفيذ التوصيات الأربعين لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية بقصد غسل الأموال، وتوسيع توصيات خاصة بقصد تمويل الإرهاب. إننا ندعو جميع الدول الأعضاء إلى وضع هذه التوصيات موضع التنفيذ. وقد بذلك المملكة المتحدة أيضاً جهوداً للدعم دول أخرى تعكف حالياً على تعزيز وتطوير قدراتها الوطنية في هذا المجال. مثلاً، في تشرين الثاني / نوفمبر من العام الماضي وحد خبراء من المملكة المتحدة قواهم مع مركز ماليزيا الإقليمي لجنوب شرق آسيا لمكافحة الإرهاب من أجل عقد حلقة عمل أتاحت للممارسين ومقرري السياسات من شئون الإقليم الفرصة لتبادل الخبرات في مجال العمل لمكافحة تمويل الإرهاب.

ومن المحزن أن المملكة المتحدة كانت ضحية عدة هجمات على نظام النقل فيها خلال الستين الماضيين. وتتعرض التدابير الأمنية للنقل في المملكة المتحدة إلى استعراض متواصل على ضوء فهمنا للخطر. ونود أن نسترعى الإهتمام إلى هذه المسألة بالتحديد في الاستراتيجية، وإلى استعدادنا للمضي قدما في هذا المجال.

وفضلاً عن هذه الأمثلة المحددة لنشاط المملكة المتحدة، أود أن أجذب إهتمام الوفود إلى المعلومات التي عمتها رئاسة الاتحاد الأوروبي بشأن الإجراءات الملحوظة التي اتخذها الاتحاد، بما فيها توفير المساعدة التقنية لبلدان أخرى.

سيدي الرئيس، أود أن أنهي كلمتي بهذه الدعوة إلى جميع وفود الدول الأعضاء الحاضرة هنا اليوم. إننا نحن الدول الأعضاء صممنا على إتخاذ إجراء عاجل لمنع الإرهاب ودحره. وإنني أود أن أطلب من جميع وفود الدول الأعضاء أن تقدم في بياناتها هنا على الأقل مثلاً واحداً محدداً لما تقوم به، أو تخطط للقيام به، في سبيل تنفيذ الاستراتيجية.

مداخلة السيدة مائراف آيلو-شهر البعثة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة

لقد أصبحت عمليات نقل الأسلحة إلى الإرهابيين تهديداً إستراتيجياً للسلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والعالمي. وهذه العمليات تتم عندما تختار الدول تزويد الإرهابيين بالأسلحة، وتغضض عيونها، أو تقترن إلى القدرة الالزامية، أو تعجز عن إعطاء هذه المشكلة أولوية كافية. وتعتقد إسرائيل أن هذه المسألة الهامة التي ورد ذكرها في المادة ٥ في الفصل الثاني من الاستراتيجية، يعني أن يعالجها المجتمع الدولي بصورة عاجلة للغاية في إطار التدابير الكفيلة بمنع الإرهاب ومكافحته.

وفضلاً عن ذلك، هناك حاجة إلى مواصلة التصدي بعنف لتمويل الإرهاب ومكافحة الإرهابين، علماً بأن هذين المجالين يحظيان بوضع مهم في إطار استراتيجية مكافحة الإرهاب ولا بد من معالجتها. ولكني لن أخوض في تفاصيلهما لأن هناك آخرين غيري تناولوا هذه المسألة. وأود أن أضيف مسألتين آخرتين جديرتين باهتمام خاص: تقييد تحركات الإرهابيين عبر الحدود، وفرض حصار عليهم.

الموضوع

الرابع

زيادة قدرات الدول في مجال منع الإرهاب ومكافحته
وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة:
الدروس المستفادة من تجربة مكتب الأمم المتحدة
المعني بالمخدرات والجريمة في تقديم المساعدة التقنية

الخطاب الرئيسي

سعادة السيدة مارغريت لوبيّ

سفيرة الدنمارك لدى الجمهورية التشيكية
(الرئيسة السابقة للجنة مكافحة الإرهاب)

طلب مني أن أفتح المناقشة في هذا الموضوع بتقديم بعض الملاحظات عن المساعدة التقنية في مجال تنفيذ التعهادات الدولية لمكافحة الإرهاب ، وإبداء بعض الملاحظات بشأن الامتثال كذلك .

وملاحظاتي مبنية على تجربتي بصفتي رئيسة سابقة للجنة مجلس الأمن المعنية بمكافحة الإرهاب ، ومبنية أيضاً على عملي لسنوات طويلة في مجال التعاون من أجل التنمية .

إن قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ ليس من نوع قرارات مجلس الأمن العادلة . فقد تم اعتماده تحت الباب السابع من الميثاق ، وبناء على ذلك فهو ملزم لجميع الدول الأعضاء ، ويحتوي على إجراءات يتعين على الدول الأعضاء تنفيذها .

ويهدف القرار أساساً إلى إعاقة عمل الإرهابيين في العالم بأسره ، ومن ثم فإن من المأمول أن يخلق أساساً متيناً لمنع الهجمات الإرهابية حيثما يمكن أن تقع . وبالتالي يجري التركيز على الحاجة إلى اعتماد تشريعات وضمان وجود آليات تنفيذ . ولكن القرار لا يحتوي على إجراءات عقابية . وحتى في وقت اعتماد القرار في عام ٢٠٠١ كان مفهوماً أن تنفيذ هذه الإجراءات سيمثل عملية طويلة وصعبة بالنسبة للعديد من البلدان ، وأن العديد من البلدان ستحتاج إلى مساعدة تقنية في هذه المهمة . وبشكل عام ، غالباً ما عمدت ، بهدف التوضيح ، إلى تقسيم الدول الأعضاء إلى ثلاث مجموعات :

- دول مستعدة لتنفيذ الإجراءات وقدرة على ذلك ؛
- دول مستعدة ولكنها لا تملك القدرة من غير مساعدة ؛
- دول لديها القدرة ولكن ليست لديها إرادة سياسية لتنفيذ الإجراءات .

وعند مناقشة المساعدة التقنية يجب أن نركّز على تحديد دول المجموعة الثانية ومساعدتها . يجب ألا نخلط —عن طريق الخطأ أو نتيجة للإهمال— بين البلدان التي لديها الرغبة السياسية ، ولكنها تفتقر إلى القدرة الضرورية ، والبلدان التي تملك القدرة ولكنها تفتقر إلى الإرادة السياسية .

وأرى من الضروري للغاية أن تركز جميع الأطراف الفاعلة ، بما في ذلك وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والوطنية ، على مساعدة مجموعة البلدان المحتاجة إلى مساعدة ، قبل التعامل مع البلدان غير الراغبة في تنفيذ الإجراءات . وسأعود إلى هذا الموضوع فيما بعد .

ومثل هذا الأسلوب سيضمن عدم التحيز ، وكذلك المصداقية والهدف : إعاقة عمل الإرهابيين .

وتقودني هذه الاعتبارات إلى بعض الأفكار بشأن محاربة الإرهاب وعلاقتها بدعم التنمية المستدامة . ما الذي يجب أن تكون له الأولوية؟ إجابتي عن هذا السؤال هي أننا نتحدث عن وجهين لعملة واحدة .

فالعديد من الإجراءات المنصوص عليها في القرار رقم ١٣٧٣، وفي الإتفاقيات، هي أيضاً عناصر ضرورية في الجهود الخاصة بدعم الأمن ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية. فإذا كان لا يروق لكم إصطلاح "إجراءات مكافحة الإرهاب"، أو لا يروق لكم إصلاح "الإدارة الرشيدة"، فاستخدموا إصطلاحا آخر، مثلاً "الهيكل الحكومية الضرورية لخلق ظروف تساعد على تنمية طويلة الأجل"، أو أي إصطلاح ترون له مناسباً.

إن النقطة التي أتحدث عنها هي: إن وجود نظام مالي يعمل بشكل جيد أمر ضروري للتنمية الاقتصادية، لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة—وأيضاً لمحاربة الإرهاب. كما إن آلية مراقبة الحدود والجمارك التي تعمل بشكل جيد ضرورية لدعم الصادرات، ولمحاربة التجارة غير المشروعة بالسلع—وأيضاً لمحاربة الإرهاب.

وبالتالي فإني أؤمن بأن الوقت قد حان كي يكف جميع المعينين من أصحاب المصلحة الفاعلين في ما يسمى "مجال مكافحة الإرهاب" وأيضاً في ما يسمى "مجال التنمية" عن التزام حول الكلمات والإصطلاحات، وأن يتلفتوا إلى المهمة الحقيقة، مهمة العمل سوياً. لقد حان الوقت كي يكف المعينيون بالتنمية—في كل من المؤسسات الدولية والبلدان المانحة—عن استخدام ذريعة غياب الإجراءات لمكافحة الإرهاب لتبرير عدم القيام بأي شيء لمكافحة الإرهاب.

هناك حاجة إلى المساعدة التقنية. وهناك حاجة إلى تسهيلها. وهذا أمر اعترف به القرار رقم ١٣٧٣. كما إن الاستراتيجية تعترف به. ولو سوء الحظ عندما تخليت عن رئاسة لجنة مكافحة الإرهاب في نهاية ٢٠٠٦، كان عليَّ أن أقدم تقريراً إلى مجلس الأمن، قلت فيه إنه للأسف ليس لدى لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية إلا القليل من النتائج الملحوظة في مجال تسهيل المساعدة التقنية. وكان قد مضى أكثر من خمس سنوات على اعتماد القرار ١٣٧٣.

هذا لا يعني القول بأنه لا يجري عمل قيم في مجال المساعدة التقنية في إطار منظومة الأمم المتحدة. فمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة يبذل، من ناحيته، جهوداً هائلة في مساعدة الدول الأعضاء في مجال التشريع. وهو عمل جدير بالثناء الكبير وضروري للغاية. ولكن مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لا يُعطي كافة المجالات التي تحتاج إلى عناية. وبالتالي فرغم كون هذه الجهود ضرورية وأساسية، فإنها غير كافية.

إنني آمل ملخصة أن اعتماد الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب وعمل فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، سيخلق، في نهاية الأمر وبعد مضي وقت طويلاً، حافزاً جديداً، ليس فقط للجنة مكافحة الإرهاب/المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بل أيضاً للمجتمع الدولي بأسره، لتحقيق نتائج ملموسة، ولتقديم المساعدة التقنية الالزمة.

ومن أجل تحقيق نتائج ملموسة، لا بد بالطبع من أن توجه جهودنا مبادئ أساسية:

- أن تكون المعالجة سباقية؛
- وأن تتسم المعالجة بروح الشراكة الحقيقة مع البلد المحتاج إلى المساعدة؛
- وأن تكون الاستجابة للاحتياجات التي يجري تحديدها سريعة وملموسة.

وأود أخيراً أن أطير ب اختصار إلى قضية الامتثال. في الواقع، لا يذكر القرار ١٣٧٣ كلمة الامتثال—إنه يتحدث بدلاً من ذلك عن مراقبة الامتثال.

ولكنني أعرف أن الامثال لا يغيب عن أذهان العديد من الشركاء، داخل مجلس الأمن وخارجه أيضاً.

وتنعكس هذه الحقيقة في المناوشات الشاقة التي تجري في إطار لجنة مكافحة الإرهاب عند تحديد البلدان التي ينبغي زيارتها—بموافقتها بالطبع—لراقبة تنفيذ القرار فيها. وتنعكس أيضاً في أول رد فعل كثيراً ما يتكرر من البلدان المعنية، والذي يمكن بصرامة في السؤال: "لماذا نحن بالذات، ما هو الخطأ الذي ارتكبناه؟"

في الواقع، إن هدف الزيارات هو دعم التنفيذ على نحو متزايد، وتحديد احتياجات المساعدة التقنية، وتحديد الأولويات الملموسة والمستهدفة للعمل في المستقبل.

إنني لا أستبعد أن يُعالج موضوع الإمثال يوماً ما في المستقبل. ولكن دعوني أؤكد أنه سيحتاج إلى قرارات جديدة. ودعوني أُنصح أولئك الذين قد يتخذون مثل هذه القرارات في المستقبل، بأنها يجب أن تقوم على أساس متينة وموضوعية حتى تكون فعالة وذات مصداقية.

وتلخيصاً لما قلت، أؤكد أنه ليس أمامنا خيار. يجب علينا أن نساعد البلدان المحتاجة إلى المساعدة كي تنفذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وتنفذ التزاماتها في مكافحة الإرهاب وليس لديها الموارد الضرورية. يجب علينا أن نكف عن الحديث عن توفير وتسهيل المساعدة التقنية وأن نكف عن الصراعات بين المؤسسات. إننا نعرف ما يجب عمله. فقد مضى تقريراً ست سنوات منذ ١١ أيلول/سبتمبر. ونحن نقول إنها لن تتكرر أبداً. فلتشتبث أننا نعني ما نقول، ولنشتبث ذلك من خلال تحقيق نتائج واقعية ملموسة.

إذا عجزنا عن ذلك، سيفقد المجتمع الدولي مصداقته، بما في ذلك الأمم المتحدة بأسرها وكياناتها. والأهم من ذلك، أن المواطنين العاديين سيكونون ضحايا الهجمات الإرهابية في المستقبل وسيدفعون الثمن، رجالاً ونساء وأطفالاً.

بيان

سعادة السيد شيجكي سومي

نائب الممثل الدائم للإمدادات والتجهيزات في اليابان لدى الأمم المتحدة، فيينا

بداية أود نياتي عن الحكومة اليابانية أن أعرب عن خالص تقديرى إلى الحكومة النمساوية لاستضافتها هذا الحدث المهم. وتكل اليابان كل تقدير إلى المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لمبادرتهما إلى عقد هذه الندوة.

لقد نفذت حكومة اليابان إجراءات لمكافحة الإرهاب تستند إلى استراتيجية ذات ثلاث شعب، هي: أولاً، تقوية الإجراءات الداخلية؛ ثانياً، دعم التعاون الدولي؛ ثالثاً، توفير مساعدة لبناء القدرة.

واستناداً إلى هذه السياسة، قامت اليابان منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بإرسال سفن بحرية تابعة لقوات الدفاع الذاتي إلى المحيط الهندي بموجب قانون الإجراءات الخاصة لمكافحة الإرهاب. وتساهم اليابان أيضاً في تقوية الإرادة السياسية والإطار القانوني لمحاربة الإرهاب من خلال منابر متعددة الأطراف وإقليمية وثنائية مختلفة. وتقدم اليابان مساعدة إلى بلدان في حاجة إلى تعزيز قدراتها بشأن مكافحة الإرهاب، مثل مكافحة غسل الأموال. ونوافذها أيضاً جهودنا لمعالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، وذلك بدعم "تعزيز السلام" و"بناء الأم" وكذلك أساليب "أمن الإنسان".

وفيما يتعلق بمساعدة بناء القدرة، قدمت اليابان تدريب على يد خبراء، وفي بعض الأحيان منحت المعدات والتسهيلات الضرورية لتعزيز جهود مكافحة الإرهاب للبلدان التي تحتاجها، ولا سيما دول جنوب شرق آسيا.

وقررت اليابان خلال السنة المالية الحالية أن تعزز أكثر مساعدتها من خلال إقامة مشروعين جديدين، اسمهما "منح مساعدة للتعاون بشأن مكافحة الإرهاب وتعزيز الأمن" وتبليغ ميزانيته نحو ٦٣ مليون دولار أمريكي، و"صندوق تكامل رابطة أمم جنوب شرق آسيا - اليابان"، وميزانيته نحو ٦٨ مليون دولار أمريكي. وكمثال على ذلك، قدمت اليابان إلى إندونيسيا منحة من قوارب الحراسة في حزيران/يونيو ٢٠٠٦، وقامت بتحسين أمن منشآت الميناء وتجهيزاته في آب/أغسطس ٢٠٠٦.

وتم أيضاً تدشين حوار رابطة أمم جنوب شرق آسيا - اليابان بشأن الإرهاب لدراسة التعاون في مجال إجراءات مكافحة الإرهاب، مستخدمين تلك الأموال التي رُصدت. وسنواصل أيضاً تقديم دعم مالي لبرنامج المساعدة الفنية الذي يديره حالياً مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة.

لقد نظمت اليابان منذ ٢٠٠٣ ندوة سنوية لدعم الانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية لمكافحة الإرهاب. وكانت آخر ندوة قد عُقدت في آذار/مارس من هذا العام في طوكيو، وشارك فيها خبراء حكوميون في مجال المعاهدات والشؤون التشريعية من بلدان جنوب شرق آسيا والمحيط الهادئ، وأستراليا والولايات المتحدة وأيضاً فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، ومعهد آسيا والشرق الأقصى لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين. وفي هذا العام قدم السيد جان-بول لابورد، رئيس فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، والذي كان قد حضر الندوة في السنوات الأخيرة، أفكاراً بشأن دور مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في مساعدة البلدان على الانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات.

وخلال الندوة قدم المشاركون تقارير عن جهودهم الأخيرة بشأن المصادقة على الإتفاقيات والبروتوكولات الخاصة بمكافحة الإرهاب، ولا سيما التقدم الذي تم منذ الندوة السابقة في ٢٠٠٦ . لقد سررنا للحظة وجود توجه مشترك لدى المشاركون ، من حيث أن كل بلد يحقق تقدماً مستمراً ، وأن الجهد تسفر عن نتائج ملموسة .

واختتمت الندوة بتوصية ، ضمن أمور أخرى ، تدعو مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، وأيضاً الوكالات الدولية ذات الصلة ، إلى إعداد برامج وطنية ودون إقليمية لتقديم مساعدة تقنية بشأن المصادقة على الصكوك القانونية العالمية ضد الإرهاب وتنفيذها ، وبشكل خاص تحرير الأعمال الإرهابية وفقاً لهذه الصكوك .

وقد أدت الندوة إلى نتيجة ملموسة . وترحب اليابان في هذا الصدد باعتماد إتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن مكافحة الإرهاب في كانون الثاني / يناير ٢٠٠٧ التي تتطابق مع الصكوك القانونية العالمية ضد الإرهاب ، وتنص على عمل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة مع رابطة أمم جنوب شرق آسيا في إعداد هذه الاتفاقية .

وأود أن أعلمكم بأن اليابان نظمت في ١٥ - ١٦ أيار / مايو المؤتمر الخامس للاجتماع الآسيوي الأوروبي في طوكيو . وقد حضره أيضاً بالإضافة إلى الدول الآسيوية والأوروبية منظمات دولية وإقليمية ذات صلة ، مثل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، ومركز جنوب شرق آسيا الإقليمي لمكافحة الإرهاب ، ومركز جاكارتا للتعاون في إنفاذ القانون ، والأكاديمية الدولية لأنفاذ القانون (تايلند) .

وتحمن اليابان بأن المؤتمر كان وسيلة هامة للشركاء في المجتمع الآسيوي الأوروبي لتبادل المعرفة والتجارب والأساليب الفنية ، ولمزيد من تعزيز الجهود المركزة في مواجهة تحديات مكافحة الإرهاب . واختتم المؤتمر بتلخيص قدمه الرئيس احتوى على اقتراحات بشأن الخطوات التي تتبعها دول الاجتماع الآسيوي الأوروبي . وتوجد نسخ من الملخص الذي قدمه الرئيس في نهاية المؤتمر .

وأخيراً ، إن الإجراءات الآنفة الذكر التي اتخذتها الحكومة اليابانية ، تهدف إلى الاستجابة إلى جهود الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب ومساعدتها . لهذا إن اليابان ستواصل ، خلال تنفيذها ، المحافظة على الشراكة الوثيقة مع منظومة الأمم المتحدة من خلال كسب مشاركة منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة . وستستمر اليابان أيضاً في مساعدة الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة ، لا سيما في مجال التعاون التقني بهدف تعزيز قدرات الدول على مكافحة الإرهاب .

وتعتقد اليابان أنها بحاجة إلى تعزيز إجراءات مكافحة الإرهاب والقدرات وفق المعايير الدولية ، وذلك من أجل حماية الشعوب والدول من الإرهاب . وتتوفر استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب خطة لرد منسق ومتماضك وشامل على الإرهاب .

إن الحكومة اليابانية قدّمت ، من وجهة النظر هذه ، مساعدة إلى المركز المعنى بالتعاون في مكافحة الإرهاب العالمي لتنظيم حلقة عمل في كانون الثاني / يناير لمناقشة كيف يمكن تنفيذ الاستراتيجية على أفضل وجه في منطقة آسيا والمحيط الهادئ . وقد صدر التقرير في آذار / مارس وهو متاح على موقع الحكومة اليابانية الشبكي ، www.globalct.org . إننا نؤمن بأن التقرير يقدم تحليلات وتحفظات مفيدة بشأن هذه القضية .

بيان

سعادة السيد شيل كانت شارما
الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة ، فيينا

دعوني ، في البداية ، أن أضم صوتي إلى أصوات المتكلمين السابقين ، وأنأشكر حكومة النمسا على مساعدتها وكرمها في تنظيم هذه الندوة المعنية بالمضي قدماً في تفزيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب . ويسرنا ويسعدنا أن نرى جميع اللاعبين الأساسيين في منظومة الأمم المتحدة ممثلين في هذه الندوة . إن وثيقة الاستراتيجية هي نتاج قيم للمجهود المكثف الذي بذله كل الدول الأعضاء للتوصل إلى توافق بشأن مكافحة الإرهاب . وهذا التوافق بشأن مكافحة الإرهاب يلزمنا جميعاً بالفعل وليس الكلام وحده . لقد استطاعت منظومة الأمم المتحدة التوصل إلى استخلاص نقاط عمل ملموسة من هذه الوثيقة ، من بين شبكة معقدة من الوصفات والتوصيات . ومن المهم التأكيد أن تخيول مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة كان ، في مجمل السياق ، متواضعاً وصعباً إلى حد ما . بالمقابل ، كما تكشف الحقائق ، لم تبرر من خطر الإرهاب الدولي أية بوادر تراجع . ومع ذلك ، فإن من المهم للغاية بالنسبة لمنظومة الأمم المتحدة عموماً ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة بشكل خاص ، أن يظلوا عاملين في مكافحة الإرهاب تحت المظلة التي توفرها وثيقة الاستراتيجية . ويعود هذا إلى حتمية المعالجة العالمية وال شاملة لمواجهة الإرهاب دون تحفظ . فحتى عمل متواضع ولكنه منسق ويتمتع بدعم عضوية الأمم المتحدة سيقدم مساهمة مهمة عندما يصبح اندفاع المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب ومنعه أقل التباساً . فالعالم ككل لا يستطيع أن يتعود على العيش مع الإرهاب ، حتى معبقاء أقصى المسؤولية عن تنفيذ الاستراتيجية في المجال الوطني .

إن الدروس التي تم استخلاصها من تجربة الهند الوطنية الطويلة في التعامل مع الإرهاب هي أن العمل التوحيدى والتنسيق الشاق لجميع جوانب الإدارة الديمقراطية وإنفاذ القانون وذكاء العدالة وإدارتها تقع في قلب مكافحة الإرهاب . فالحكومات الديمقراطية يتبعن دائماً عليها أن تصارع التحدي الذى يشكله التوتر بين عبء المزيد من القوانين بالنسبة للإنسان المدني العادى والإضطرار إلى منع الإرهابيين المحتملين من استغلال الثغرات في التشريعات الجنائية والمدنية . وتعالج جميع اتفاقيات الأمم المتحدة ، التي وقعتها الهند وأصبحت طرفاً فيها ، الحاجة إلى تقوية هذه المتطلبات الأساسية في العالم أجمع . إننا نقدر المساهمة التي يقدمها مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة من أجل توسيع الإنضمام إلى اتفاقيات الأمم المتحدة وتنفيذها . ونحن نشارك أيضاً في الإلتزام بمعالجة الإرهاب من خلال التجمعات الإقليمية ، والتعاون الإقليمي الثنائي ، وأيضاً من خلال آليات أخرى متوفرة للتنسيق الدولي . وتساهم هذه الندوة مساهمة حاسمة ، بتركيزها جهودنا المشتركة على جوانب مختلفة من استراتيجية مكافحة الإرهاب ، كما أنها تذكرنا جميعاً بقضية عصرنا الملتئبة .

بيان

سعادة السيدة بياتريس دامبيا

ممثلة بوركينا فاسو الدائمة لدى الأمم المتحدة ، فيينا
(الأصل بالفرنسية)

قبل وزير العدل في بوركينا فاسو دعوة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة للمشاركة في هذه الندوة الهامة بشأن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب ، ولكن بسبب ظروف في الوطن يؤسفه أنه لن يستطيع الحضور إلى فيينا .

اسمحوا لي ، سيدي الرئيس ، أن أرحب بعقد هذه الندوة وبالإلتزام الذي أبدته الحكومة النمساوية في تنظيمها للندوة . واسمح لي أن أعبر عن أطيب تمنياتنا بنجاحها ، وأن نعبر لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة عن تقديرنا للمساعدة الخاصة المستمرة التي قدّمتها فرع منع الإرهاب التابع له إلى بوركينا فاسو في إطار دعم التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب .

كانت بوركينا فاسو من أوائل البلدان التي صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة ضد الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها ، كما كانت من أوائل البلدان التي وقعت على الصكوك الأولى الـ ۱۲ للقضاء على الإرهاب الدولي .

- صادق بلدنا أيضاً على اتفاقية الاتحاد الإفريقي بشأن منع الإرهاب ومكافحته ، ويشارك أيضًا في أنشطة المركز الإفريقي لدراسات وبحوث مكافحة الإرهاب الذي مقره في الجزائر .
- في تشرين الثاني / نوفمبر ۲۰۰۱ ، وبفضل مساعدة من مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة استضاف بلدنا ندوة وزارية دون إقليمية لـ "الجامعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا" هدفها دعم وتشجيع المصادقة على إتفاقية باليرمو والبروتوكولات الملحقة بها .
- في كانون الثاني / يناير ۲۰۰۵ نُظمت ندوة وطنية بشأن دمج على المستوى الوطني نصوص الإتفاقية الآنفة الذكر والبروتوكولات الملحقة بها في اوغادوغو وأسفرت عن اعتماد خطة عمل وتوصيات لتنفيذ هذه الصكوك .
- في شباط / فبراير ۲۰۰۵ نُظمت ندوة تدريب للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) بشأن أساليب التحقيق في مكافحة الإرهاب لبلدان جنوب الصحراء / مشروع باوباب .
- استضافت بوركينا فاسو في العام نفسه في ۲۹ آذار / مارس - ۱ نيسان / أبريل الاجتماع الخامس عشر لـ HONLEA إفريقيا . وكما يعرف كل واحد منكم إن هذه اللعنات متراقبة إلى حد كبير لا يمكن معه معالجة كل واحدة منها بعزل عن الأخرى .
- في شباط / فبراير - آذار / مارس ۲۰۰۶ ، استفادت خمسة قضاة من بوركينا فاسو من رحلة للتخصص في فيينا وتولوز وباريس ومدينة الجزائر ولاهالي ، في إطار التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب . وقد تم لاحقاً توسيع هذا البرنامج الاستطلاعي إلى مجموعات أخرى في بلدان أخرى .

وقد طلبت بوركينا فاسو مساعدة تقنية وتدريب بعض موظفيها . واستفادت من دعم مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ومنظمة الطيران المدني الدولي والاتحاد الأوروبي للأنشطة التالية :

- تدريب ٤٢ قاضياً على موضوع "العدالة ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية"؛
- تدريب ٩٠ موظفاً في المحاكم على "الشرطة في مكافحة الجريمة"؛
- تدريب ٥٠ ضابط شرطة قضائية على "مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية".

علاوة على ذلك، استفادت بوركينا فاسو أيضاً من التقييم التقني ومن برنامج تدقيق أمن الطيران المدني.

ويتبين من هذه الأنشطة مدى أهمية تعزيز القدرات من خلال التدريب وإعادة تأهيل المسؤولين في بعض هذه المجالات، ليس فقط بالنسبة لبلد كبلدنا، بل أيضاً بالنسبة لإفريقيا ككل.

إن بوركينا فاسو هي من ضمن البلدان التي لديها الإرادة، ولكنها لا تملك القدرة، (وفق التصنيفات التي استخدمتها السفيرة مارغريت لوبي قبل لحظات).

واستضافت بوركينا فاسو بفضل التعاون النموذجي مع فرع مكافحة الإرهاب، في الفترة ما بين ٢٠ - ٢٢ آذار / مارس ٢٠٠٧ المؤتمر الرابع لوزراء العدل في إفريقيا الناطقة باللغة الفرنسية بشأن تنفيذ الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب. وشاركت في المؤتمر مجموعة من المنظمات الدولية والإقليمية.

ويحدد إعلان أوغادوغو الذي صدر عن المؤتمر التزامات وتوبيخات، وعبر عن ترحيب الوزراء باعتماد استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. (ويكون الحصول على نسخة من الإعلان خارج قاعة الاجتماع). ودعا وزراء العدل إلى وجود مساعدة فنية متكاملة ومناسبة من أجل تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. وفي الواقع، لا يمكن القيام بمكافحة الإرهاب في عزلة. بل يجب أن تكون جهاداً مشتركاً يقوم على التضامن (ولهذا نحن مجتمعون هنا منذ الأمس). وتتطلب أيضاً تبادل حقيقي للخبرات وموارد مالية واضحة.

وعلى الرغم من أن قانوننا الجنائي أصبح يحتوي على نصوص ملائمة لمعالجة الإرهاب، وذلك كي نتمشى مع الصكوك القانونية الدولية، قامت بوركينا فاسو مؤخراً بتحسين لجنتها الخاصة بتصنيف التشريعات الوطنية، وعهدت إليها، ضمن أمور أخرى، بالمهمة الفورية، مهمة مراجعة قانون العقوبات وقانون الإجراءات الجنائية. وسينظم فرع مكافحة الإرهاب، خدمة لهذا الهدف، وبطلب من حكومة بوركينا فاسو، في تشرين الأول / أكتوبر ٢٠٠٧، حلقة عمل في أوغادوغو لأعضاء اللجنة الفرعية لقانون العقوبات المنشقة عن لجنة تصنيف التشريعات الوطنية.

وتتولى بوركينا فاسو أيضاً، كجزء من سياستها لمكافحة الإرهاب، تشكيل لجنة تنسيق وطنية لمكافحة الإرهاب في القريب العاجل.

وفيما يتعلق بالدروس التي يجب استخلاصها في الختام:

- يتبعن علينا الاستمرار في إظهار تضامننا
- يجب ألا نقول "إن ذلك يحدث فقط للآخرين"
- من الضروري التثقيف والتدريب؛ وإعداد أدلة ومراجعة دراسية
- يجب تخصيص موارد ووسائل كافية لمكافحة الإرهاب
- يتبعن على منظومة الأمم المتحدة أكثر من أي وقت مضى أن تؤدي في إطار معالجة المسائل بوضوح دوراً أساسياً جنباً إلى جنب مع الدول الأعضاء.

بيان

سعادة السيد غريغوري لـ شولتي

الممثل الدائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة ، فيينا

أود أيضاً أن أتناول التحدي الذي طرحته علينا ممثلة المملكة المتحدة ، وهو أن تقوم كل أمة بالحديث عن شيء واحد ملموس تضطلع به لمساعدة تنفيذ الاستراتيجية التي ناقشها هنا اليوم . ولدي شيء واحد صغير تقوم به الولايات المتحدة أود ذكره . ولكنني أعتقد أن له صلة بهذا الموضوع ، وهو أن حكومة الولايات المتحدة قد ساهمت ببليوني دولار خلال السنتين الماضيتين لعمل مكتب الأمم المتحدة المعنى بمكافحة المخدرات والجريمة ، لفرع منع الإرهاب وللبرنامج العالمي لمكافحة غسيل الأموال . وقد فعلت ذلك لأن الولايات المتحدة تعتقد أن البرنامجين مهمين للغاية . وأود أن اتكلم قليلاً عن فرع منع الإرهاب . إننا نقدر عاليًا خبرة الفرع ومساعدة الفنانة التي يقدمها للدول الأعضاء في دعم المصادقة على الصكوك العالمية ، ومساعدة البلدان لمواكبة تشريعاتها الوطنية مع التعهدات الدولية ، وأيضاً للعمل مع القضاة والمدعين لتسهيل عملية التنفيذ .

إن عمل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في مجال التعاون الدولي في القضايا الجنائية أمر مهم . إنه مهم لأنه يساعد في بناء قدرة البلدان على المشاركة في المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم الأشخاص وترحيلهم . وكلاهما أمر مهم لتنفيذ إتفاقيات مكافحة الجريمة وصكوك مكافحة الجريمة .

وهنالك أيضاً أقسام أخرى تابعة لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة تقوم بعمل قيم ، مثل البرنامج العالمي لمكافحة غسيل الأموال الذي ذكرته ، والبرنامج الإستشاري القانوني . ويجب على مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة مواصلة ضمان وجود تنسيق ، ليس فقط مع وحدات الأمم المتحدة ، بل أيضاً في إطار المنظمة نفسها من أجل توفير أقصى ما يمكن من خبرة قبل إرسال بعثات المساعدة الفنية التابعة لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة .

ما هي بعض الدروس التي تعلمناها من تجربة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في توفير المساعدة الفنية؟ أولاً ، أهمية التنسيق الوثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب . ثانياً ، المشاركة مع المنظمات الأخرى ذات الصلة ، بما في ذلك الوحدات الإقليمية ودون الإقليمية . والآن ، إن من يعمل من بينكم في فيينا يعرف أنه توجد عبر الدانوب على الطرف الآخر منظمة الأمن والتعاون في أوروبا . وهي شريك جيد في الكثير من هذا العمل . ويوجد اصطلاح هنا في فيينا يستخدم وهو "عبور الدانوب" ، وفي بعض الأحيان أسمع بعض الرملاء من مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة أو من منظمة الأمن والتعاون في أوروبا يقولون : "حسنا ، تحتاج إلى عبور الدانوب كي ننسق عملنا" . ويوحى هكذا قول بعدم وجود جسور فوق الدانوب ، وأن عليك فعلًا أن تشيّد الجسور ، أو أن عليك أن تبني طوفاً وتقطع النهر إلى الطرف الآخر . ولكن كما يستطيع السفير ستلزير أن يقول لنا ، توجد جسور جيدة للغاية فوق الدانوب ، ويوجد حتى خط مترو . وبالتالي فإن قطع الدانوب هنا ، وقطع الأطلنطي إلى نيويورك ، وإقامة كل هذه الجسور ، وانتهاز الفرص أمر مهم ونحن نسعى إلى التعامل مع استراتيجية مكافحة الإرهاب وتنفيذها بطريقة متكاملة .

لقد تعلمتم من تجربة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة أن التواصل مع الآخرين من موفرى المساعدة الرئيسيين أمر مهم لتأمين تنسيق جيد وأيضاً من أجل إيجاد وسائل تعاون في إطار مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة نفسه؛ وذلك من أجل الاستفادة من مجموعة واسعة من البرامج المعنية بالجريمة والمخدرات ولجعل قضية مكافحة الإرهاب في السار الرئيسي. والدرس القيم الآخر الذي تعلمناه ويجب أن يحاكي هو عمل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة مع المنظمات الإقليمية مثل رابطة أمم جنوب آسيا في مساعدتها على ملاءمة الصكوك الإقليمية مع الاتفاقيات الدولية ذات الصبغة العالمية والبروتوكولات الملحقة بها. ومع ذلك، ثمة درس آخر وهو أهمية الإبلاغ. لقد قام فرع منع الإرهاب بعمل هائل في توفير ملخصات دقيقة وسريعة للنحوت التي عقدها بشأن المساعدة الفنية، وللنحوت والأنشطة، وكذلك وفر وثائق تظهر النتائج الملموسة التي حققتها برامجه على المدى المتوسط والمدى الطويل. ويمكنني القول، كامر جانبي، أن قدرة فرع منع الإرهاب واستعداده لتوثيق النتائج هي في رأيي نموذجاً يمكن لأقسام الأمم المتحدة الأخرى أن تحاكى. لقد قدم الفرع للمانحين معلومات شفافة ودقيقة بشأن استخدام مساهماتهم المالية، الأمر الذي يولد ثقة بنا جميعاً وبجميع المانحين. ودعوني في الختام أن أطرح نقطة أكبر نوعاً ما بشأن استراتيجية مكافحة الإرهاب. من وجهة نظر الولايات المتحدة تحتاج فرقة العمل، في الوقت الذي تتبع فيه الجمعية العامة تنفيذ الاستراتيجية، ومجلس الأمن يواصل فيه تنفيذه للقرارات المتعلقة بمكافحة الإرهاب، إلى الاهتمام بتأمين وجود تسيير وتعاون بين هاتين الهيئةتين وهما تمضيان في طريقهما المخولين بهما بشكل مستقل، ولكنهما يعملان بشكل مشترك.

بيان

السيدة كارول فولر

الأمين التنفيذي للجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب
منظمة الدول الأمريكية

تعالج ملاحظاتي فوائد التشارك مع المنظمات الإقليمية—وفي هذه الحالة لجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب. أنشأت منظمة الدول الأمريكية هذه اللجنة في العام ١٩٩٩ لدعم التعاون الوطني والإقليمي والدولي لمنع ومحاربة وللقضاء على الإرهاب في النصف الغربي من الكره الأرضية. وأصبحت تعمل بشكل كامل في ٢٠٠٢ مع إنشاء الأمانة. ومنذ ذلك الحين أصبحت هندسة مكافحة الإرهاب في النصف الغربي من الكره الأرضية تقوم على قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ ، والصكوك القانونية العالمية ضد الإرهاب، وإتفاقية الدول الأمريكية المعنية بمحاربة الإرهاب وخطبة عمل لجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب التي تحتوي على مبادئ التعاون والإجراءات الملموسة لمكافحة الإرهاب التي أقرتها الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية—والآن استراتيجية الأمم المتحدة العالمية .

وتتوفر لجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب من خلال الأمانة تدريب لبناء القدرة ومساعدة فنية وتشجع على التعاون الدولي . وبرامجها العشرة منظمة في مجالات ستة رئيسية : مراقبة الحدود، والمراقبة المالية، وحماية البنية التحتية الحساسة، والمساعدة في تشريع مكافحة الإرهاب، وتمارين إدارة أزمات يسببها الإرهاب، وإعداد السياسة وتنسيقها . وتشكل شبكة فريدة من نقاط الاتصال الوطنية في كل بلد وسائل الاتصال الرئيسية للتواصل مع الأمانة وبين بلد وآخر بشأن القضايا الفنية ومن أجل تنظيم تدريب في داخل البلد المعنى . وهكذا، فإن نقاط التركيز بشأن مكافحة الإرهاب موجودة فعلاً في النصف الغربي من الكره الأرضية .

وأحد الأهداف الرئيسية بالنسبة للجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب كان خلق شراكة وتطويرها مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية . وفي آذار/مارس ٢٠٠٣ استشهدت لجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب بلجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب كنموذج للتكامل الإقليمي في مكافحة الإرهاب، وطلبت من لجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب أن تستضيف الاجتماع الثاني للمنظمات الإقليمية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ . وقد تطور التعاون مع وكالات المساعدة الفنية في العديد من البلدان ومع المنظمات الدولية، وبالاخص وحدات الأمم المتحدة المختلفة، وذلك كجزء لا يتجزأ من معالجتنا ومنهجيتنا—بنجاح ملحوظ . وأحد الدروس الرئيسية التي تعلمتها النصف الغربي من الكره الأرضية هو أن تعزيز الأمان من أجل مكافحة الإرهاب يتطلب توسيع التعاون وتحسينه—عالمياً، وإقليمياً، ودون الإقليمي ووطنياً، حتى بين الوكالات الحكومية ومع القطاع الخاص . وتقييم الأمانة اليوم شراكة مع أكثر من ٢٠ منظمة حكومية وخاصة . فعلى سبيل المثال تساعد برامجنا الخاصة بالموانئ والمطارات على الامتثال للمعايير الدولية لأمن السفن والموانئ الدولية التي وضعتها المنظمة البحرية الدولية، ومعايير أمن الطيران التي وضعتها المنظمة الدولية للطيران المدني . وعمل معهد الأمم المتحدة للأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة من خلال لجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب على إطلاق مرصد دولي دائم يعني بأمن الأحداث الضخمة تابعاً لها، ويجري تنسيق بين لجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب ومركز الأمم المتحدة الإقليمي المعنى بالجريمة وتنزيع السلاح والتنمية الاقتصادية لأمريكا اللاتينية من أجل مساعدة البلدان على الامتثال للتعهدات الواردة في قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ .

إن شركاتنا القائمة على أساس جيدة بشأن تشريعات مكافحة الإرهاب مع فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة قد تمثل أفضل مثال على كيف يمكن للتنسيق القوي بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية أن يفيد الدول الأعضاء في الطرفين . ونقوم بانتظام بعقد حلقات عمل في بلدان منظمة الدول الأمريكية ، وتوفير مساعدة فنية بشأن صياغة تشريعات للمصادقة على صكوك محاربة الإرهاب المختلفة وتنفيذها . وقد زادت هذه الشراكة من تأثير المنظمتان في أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي . وتساعد على تفادي التكرار ، وترفع من الوعي بين السلطات الوطنية في المناطق ذات الصلة بقضايا الإرهاب ، وتعزز التعاون الدولي من خلال تشجيع المصادقة على وتنفيذ الصكوك القانونية الدولية ضد الإرهاب والاتفاقية بين الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب .

ودروس شراكتنا واضحة . فبالانضمام إلى منظمات أكبر وذات تمويل أفضل مثل الأمم المتحدة ، تستطيع المنظمات الإقليمية أن تستفيد من موارد مالية وبشرية أكبر ، وأن تستفيد أيضاً من خبراتها العالمية . وبالعكس ، تستطيع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى أن تستفيد من الخبرة الإقليمية والصلات اللوجستية لمساعدتها في تحقيق أهدافها . وتستفيد الدول الأعضاء من الطرفين ، ولكن من الضوري الآ يكون هناك تكرار ، عندما يكون الواقع هو عملياً تعدد الجهود من خلال الشراكة العالمية والإقليمية . وأخيراً ، وعلى الرغم من أن الحكومات مسؤولة عن أمن مواطنها ، فإن الأمان مسؤولية مشتركة . يتطلب النجاح مشاركة بين الحكومات والمجتمع المدني في معالجة الأسباب الكامنة بشكل كامل ودعم تفاهم أكبر ووعي بقضايا الأمن في أوساط المجتمع . إن لجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب ترحب بفرصة إيجاد شراكة مع آخرين لتحقيق نتائج ملموسة وعملية في جهودنا المشتركة لمكافحة الإرهاب .

بيان

السيد بيتر كولغان نيابة عن السيدة آنيتا نيلسون

مدير، مكتب الأمن النووي

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

يشرف الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن تتاح لها الفرصة لخاطبة هذه الندوة المهمة بشأن التقدم في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

تحفل الوكالة في هذا العام بمرور ٥ عاماً على تجربة العمل مع الدول الأعضاء في ثلاثة مجالات يعطيها التحويل المنوّح لها: التكنولوجيا النووية، والأمان والتحقق.

وفي الوقت الذي تساهم فيه أيضاً أنشطة الوكالة لفترة طويلة في مجالات الأمان النووي والضمادات في الأمن النووي، تم الاعتراف بشكل عام بأن البرامج المكرسة للأمن النووي قد أعدت في منتصف تسعينيات القرن العشرين استجابة إلى القلق بشأن تزايد التجارة غير المشروعة بالمواد النووية. وتطورت أنشطة الوكالة في مجال الأمن النووي أكثر في السنوات اللاحقة، ولا سيما بعد الأحداث المأساوية في ١١ أيلول / سبتمبر ٢٠٠١.

وتقوم الوكالة الآن بتنفيذ خطتها الثانية المكرسة للأمن النووي لسنوات ٢٠٠٦ - ٢٠٠٩ التي تبناها مجلس حكامها ومؤتمراها العام. وتقوم الوكالة من خلال تنفيذ الأنشطة المطروحة في خطة الأمان، بمساعدة الدول، حسب طلبها، في منع وقوع المواد النووية والتكنولوجيات ذات الصلة في أيدي لاعبين من خارج إطار الدولة، ومن ثم تساعد الدول على إنجاز تعهداتها الدولية. علاوة على ذلك، ووفقاً لتعهداتها بشأن الأمان، فإن غالبية الدول مطالبة بأن تقييم نظام حصر ومراقبة للمواد النووية وتحافظ عليه. ويقوم مفتشو الأمان التابعين للوكالة بمراقبة مئات المنشآت النووية وألاف الكيلوغرامات من المواد النووية بانتظام وعلى شكل يومي تقريباً. ومن الواضح أن كل ذلك يساهم في منع الإرهاب النووي.

وفي هذا المجال، ترحب الوكالة بالإجراءات الأخيرة التي تعزز الإطار القانوني الدولي لدعم الأمن النووي وملכحة الإرهاب النووي، بما في ذلك التعديل الذي أدخل على الاتفاقية المعنية بالحماية المادية للمواد النووية ومدونة قواعد السلوك بشأن أمان المصادر المشعة وأمنها، وتوجيهات التصدير / الإستيراد والاتفاقية المعنية بالإرهاب النووي. وبالإضافة إلى هذه الصكوك وإلى اتفاقيات الضمادات الشاملة للوكالة والبروتوكولات الإضافية، يشكل قراراً مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) جزءاً أيضاً من المنبر الدولي لدعم خطة الأمان النووي للوكالة. وقد دعا المؤتمر الخمسين للوكالة الدولية للطاقة الذرية الذي عقد في العام الماضي أمانة الوكالة إلى تقديم مساعدة للدول الأعضاء، عند طلبها وفي إطار مسؤوليات الوكالة الدستورية، من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠.

وتشمل برامج الوكالة ذات الصلة، من ضمن ما تشمل، التالي:

- تشجيع التزام الدول ومساعدتها في تنفيذ الصكوك الدولية ذات الصلة.

- تقديم مساعدة تشريعية وتنظيمية لتمكن الدول من اعتماد التشريعات الضرورية لتنفيذ الصكوك ضمن حدود نطاق الوكالة، مثل اتفاقيات الأمان والبروتوكولات الإضافية والإتفاقية المعنية بالحماية المادية للمواد النووية والتعديلات التي أدخلت عليها.
- المساعدة في تعزيز أنظمة الدول المعنية بالرقابة على المواد النووية والتكنولوجيات ذات الصلة، وذلك لتمكن الحكومة من تنفيذ الإجراءات القانونية التي تشتراك فيها، ومن أجل تشديد الرقابة الوطنية؛
- توفير دعم للدول لتنفيذ حماية مادية ذات معايير عالية للمواد النووية، والمشآت النووية والنقل النووي.
- تقديم دعم لجهود الدول لتطوير مراقبة الجمارك والحدود من أجل تعزيز قدراتها على اكتشاف تهريب المواد النووية والتكنولوجيات ذات الصلة.
- تشغيل شبكة طيلة الأربع والعشرين ساعة لتسهيل عملية الإبلاغ وتنسيق المساعدة والرد في حالة وقوع هجوم إرهابي تُستخدم فيه أسلحة أو مواد نووية أو إشعاعية، وذلك من خلال مركز الحوادث والطوارئ التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

علاوة على ذلك، تقوم الوكالة بتسهيل إعداد ونشر سلسلة من الوثائق التي تتعلق بالسياسة المعنية بتوجيهات الأمن النووي، تحتوي على توصيات وترتيبات عملية بشأن كيف يمكن للدول أن تنفذ تعهداتها الدولية ذات الصلة بتعزيز الأمن النووي. وهذا الدليل بشأن كيف بالإمكان إنشاء والمحافظة على نظام حصر ورقابة على المواد النووية، يُسهل تنفيذ تعهدات الدول وفق اتفاقياتها بشأن الضمانات. وهنالك أيضا حاجة إلى توجيه في ما يتعلق بتصميم وصيانة نظام حماية مادية ينطبق على المواد والمشآت النووية لدعم التنفيذ المأبى للإتفاقية المعنية بحماية المواد النووية والتعديلات التي أدخلت عليها، عندما تدخل حيز التنفيذ.

وتقديم الوكالة، من أجل مساعدة الدول في جهودها لتنفيذ تعهداتها الدولية، خدمات تقييم وتقدير لمساعدة الدول على تحديد ما تحتاج إلى تحسينه في مجال الأمن النووي، بما في ذلك النظام الحكومي لحصر ومراقبة المواد النووية، وأنظمتها من أجل الحماية المادية للمواد والمشآت النووية. ومنذ العام ٢٠٠٣ قامت الوكالة بأكثر من ٧٠ هكذا بعثة نظراء استعراضية.

ومع ذلك، فإن تعزيز إجراءات الأمان النووي في الدول تتطلب موارداً مالية وفنية وبشرية. وفي الكثير من الحالات تتطلب الدول مساعدة في الوصول إلى هذا الهدف. ومن ثم يظل بناء القدرة هو حجر الزاوية في خطة الأمان النووي لفترة ٢٠٠٦ - ٢٠٠٩. وتقديم الوكالة كجزء من الخطة برنامج تعليم وتدريب شامل يحتوي على مجموعة كبيرة متنوعة من أنشطة التعليم والتدريب، بما في ذلك زيارات فنية وعلمية، وتدريب خلال العمل في مجالات الحماية المادية للمواد والمشآت النووية، والتجارة غير المشروعة. ومنذ العام ٢٠٠٣ جرى تنظيم نحو ١٥٠ دورة تدريب شارك فيها أكثر من ٣٠٠٠ شخص من ١٠٠ بلد.

وعززت الوكالة أيضاً جهودها في مجال التنسيق الدولي. فيجري عقد اجتماعات متتظمة في الدول الأعضاء وغيرها من المنظمات الدولية في هذا الشأن. وتطور الوكالة، بالتشاور مع الدول منفردة، خطط دعم الأمان النووي المتكامل التي تجمع كل العمل المطلوب لتنفيذ، ضمن أمور أخرى، التعهدات في الصكوك الدولية التي لها صلة بالمجال النووي. وتتوفر هذه الخطط خطة عمل شاملة بالنسبة لبلد واحد ويمكن استخدامها في تنسيق الأنشطة وتوليد الموارد المطلوبة. وتحسن الخطط كفاءة الموارد الحالية وتساعد على تفادي الثغرات. ويتم القيام بكل الأنشطة آخذين في الإعتبار الحفاظ على سرية المعلومات الحساسة.

واستجابت الوكالة أيضاً لاحتياجات بعض الدول في مجال الحماية المادية وذلك بتوفير عناصر رفع كفاءة ودعم فني من أجل تحسين الحماية المادية للمواد والمنشآت النووية. وتلقت بعض المنشآت النووية دعماً لتعزيز أنظمة حصرها للمواد النووية. ومن أجل بناء القدرة في مجال اكتشاف المواد النووية في التجارة غير المشروعة، بما في ذلك نقاط عبور الحدود، تم تزويد نحو ٢٠ بلداً بأكثر من ٨٠٠ جهاز للكشف.

وبلغت تكاليف الأنشطة التي قامت بها الوكالة في مجال الأمن النووي خلال ٢٠٠٦ نحو ٢٠ مليون دولار أمريكي. ويتم في الغالب تمويل برامج الوكالة وأنشطتها في هذا المجال من أموال خارج إطار الميزانية من خلال صندوق الحماية النووية. علاوة على ذلك، تقدم الدول الأعضاء مساهمات نوعية مهمة.

وتؤمن الوكالة بأن استمرار المستوى العالمي من المساهمات خارج إطار الميزانية والمساهمات النوعية لدعم خطتها المعنية بالأمن النووي يؤكد القيمة التي تعلقها الدول على عمل الوكالة. وتعتبر الدول الأعضاء الخطة برنامجاً حسناً للتنسيق تم إعداده بالتشاور مع الدول. فالتشاور الدائم مع المانحين والمتلقيين يضمن أن تظل الخطة مستجيبة لاحتياجات الدول وللوضع الدولي المتغير.

ما هي الدروس التي يمكن استخلاصها من أسلوب الوكالة؟

- أن الخطط والبرامج والمبادرات تكون مقبولة أكثر، وبالتالي أكثر احتمالاً أن تنجح عندما يجري إشراك كل المعنيين وأصحاب المصلحة؛
- أن الوكالة بما لها من دور فريد، لديها صلة فريدة مع الدول في المجال النووي؛
- أن الوكالة تملك الموارد والأنشطة المساعدة جيداً لمساعدة الدول في تعزيز الأمن النووي؛
- وأن بوسع الوكالة بناء تعاون مع البرامج الأخرى ومع برامج المنظمات الدولية الأخرى وبرامج الدول.

وكيف يمكن للمجتمع الدولي أن يدعم جهود الوكالة؟

إن الوكالة ترحب باستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وبالمبادرات مثل عقد هذه الندوة، وكذلك نرحب بالجهود المماثلة الأخرى للمجتمع الدولي، بما أنها توفر دعماً سياسياً رفيع المستوى لأنشطتنا في مجال مساعدة الدول على مكافحة الإرهاب. وسيُشجع أكثر، وبشكل خاص، لو أن الدول قدّمت مساهمات خارج إطار الميزانية ومساهمات نوعية إلى صندوق الأمن النووي التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية، وعملت مع الوكالة لتفادي تكرار البرامج والخدمات، من أجل ضمان عدم عرقلة أنشطة الوكالة بسبب مبادرات وأنشطة أخرى. إننا معاً في الكفاح ضد الإرهاب النووي، ويجب أن تساهم أنشطتنا في ذلك الهدف.

بيان

السيد أحمد سيف الدولة
رئيس قسم
ممثل اللجنة التنفيذية لمكافحة الإرهاب

إن أحد الأهداف الرئيسية لعمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب هو تسهيل توفير المساعدة الفنية للدول الأعضاء، وذلك من أجل مساعدتها في تلبية تعهداتها بموجب قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وكما تعلمون جميعاً، إن عدداً من نصوص القرار تنسجم بشكل وثيق مع نصوص استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وفي الواقع، أشارت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة صراحة إلى اللجنة ومديريتها التنفيذية في الاستراتيجية العالمية، وشجعوها علىمواصلة العمل لتسهيل المساعدة الفنية للدول الأعضاء وللمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وذلك بهدف تحسين تماسك وكفاءة توفير المساعدة الفنية في مجال مكافحة الإرهاب.

وهكذا فإن من المفيد هنا إبراز أن المديرية التنفيذية، بصفتها تعمل على تسهيل المساعدة، تساعد أيضاً الدول الأعضاء على تنفيذ نصوص الاستراتيجية العالمية ذات الصلة.

وتؤدي اللجنة والمديرية التنفيذية دوراً فريداً. فمعاجلتها يجب أن تكون شاملة، بما أنه مطلوب منها أن يقيّما إجراءات مكافحة الإرهاب في كل مجال ممكن، إن كانت تتعلق بالتشريع، بالقانون المالي والمارسات المالية، بالاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب، بالجمارك، بإنفاذ القانون والتعاون الدولي في القضايا الجنائية. وهذا يعكس المدى الواسع لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣. وفي الواقع، إن مجال القرار الواسع ينعكس أيضاً في الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء التي يتغطي مجالات متنوعة وواسعة تتعلق بمكافحة الإرهاب. لهذا، يتعين على المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب أن تتعاون بشكل وثيق مع شركائها بهدف تسهيل توفير المساعدة الفنية للدول الأعضاء في هذه المجالات. ويضم هؤلاء الشركاء مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربيول)، والمنظمة الدولية للطيران المدني، وصندوق النقد الدولي، والبنك الدولي، والمنظمة البحرية الدولية والكثيرون غيرهم.

وتسعى المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب من خلال مشاركتها في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب إلى تعزيز تعاونها مع جميع شركائها، وتعمل أيضاً على دعم تطوير مسارات تعاون واسحة على مستوى العمليات.

وفي الجهود لتحديد المجالات التي يمكن لدولة عضو أن تستفيد فيها من تلقي مساعدة تقنية، تعلق المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب أيضاً أهمية كبيرة على قياس نجاح الدولة في تنفيذ تعهداتها القانونية الدولية. فالعمليات لا يمكن أن يضيأ على أساس تناوب أو تبادل. بل إن هدفنا هو تأمين أن يتقدم تسهيل المساعدة وقياس تنفيذ الدولة لالتزاماتها سوية، بأسلوب مكمل لبعضهما البعض.

إن إحدى نتائج عمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب هي بناء القدرة بالاشتراك مع شركائها، إعداد قائمة باحتياجات المساعدة التقنية التي تم تحديدها. وتتضمن القائمة بأن المجالات المختلفة للخبراء

(القانونية، إنفاذ القوانين المالية ومراقبة الحدود، وإلى ما غير ذلك) مترابطة ومتماضكة وواضحة الأولويات بطريقة شاملة . والقائمة هي مكون هام من حوار المديرية التنفيذية الجاري مع المانحين والمزودين المحتملين، بما أنها تساعد في تحديد أين يمكن لشركائها أن يقدموا، بطريقة تتسم بأكثر ما يمكن من فائدة، مساعدة في مختلف المجالات . وبهدف هذا الأسلوب الشامل أيضاً إلى منع التكرار والتداخل في توفير المساعدة الفنية، وضمان عدم إهدار الموارد المالية والبشرية ، ويركز جهود المساعدة على مجالات لا تزال تحتاج إلى اهتمام .

وأود الآن أن أقدم ملخصاً مختصاً للدرس الرئيسية التي تعلمناها من تسهيل المساعدة التقنية ، بشكل عام ، وبإشارة خاصة إلى تنفيذ الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب .

الأجهزة في مواجهة التشريع

النقطة الأولى التي أود الحديث عنها هي أن العديد من الدول تؤمن بأن من الأهم طلب ، على سبيل المثال ، توفير أجهزة وأجهزة حاسوبية ، من طلب مساعدة في إقامة الإطار القانوني الضروري لمكافحة الإرهاب . مع أنه بلا شك صحيح أن القدرات على المستوى العملي للدول لمكافحة عمليات الإرهاب لا تعتمد فقط على إيجاد تشريعات ملائمة ، فإن هكذا تشريعات ضرورية لتمويل مرتکبى الأعمال الإرهابية أمام العدالة ولدعم التعاون بين الدول في القضايا الجنائية ، مثل تسليم الأشخاص والمساعدة القانونية المتبادلة .

لهذه الأسباب كلها ، غالباً ما تنهمك المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في مشاورات مع الدول الأعضاء المعنية من أجل إبراز أهمية إقامة إطار قانوني مناسب ، وتشجع الدول على الاستفادة من المساعدة الفنية المتوفرة في هذا المجال ، كذلك التي يوفرها مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة . إن التعاون بين المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة تبدو بشكل خاص من قيام المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بمراجعة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة بشأن احتياجات الدول إلى مساعدة فنية في تنفيذها للاتفاقيات والبروتوكولات الدولية لمنع وقمع الإرهاب . وفي هذا المجال ، فإن مراجعات مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، على أساس إقليمية ، تتعلق بـ ٢٢ دولة من إفريقيا وغرب آسيا؛ ١٧ دولة من أوروبا وآسيا الوسطى؛ و ١١ دولة من الأمريكتين والكارibbean والمحيط الهادئ وجنوب آسيا .

ويقوم مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة حالياً بالتعامل مع عدد من مناطق هذه المراجعات ، كما أنه في حوار بشأن المساعدة الفنية مع العديد من الدول المذكورة آنفاً . وتعمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بشكل وثيق مع شركائها في مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لمتابعة أنشطة هذه المراجعات . ونتيجة لهذا ، فقد أقيمت تعاون وثيق بين مكتبي الأمم المتحدة .

عملية طويلة الأجل

والدرس الثاني الذي جرى تعلمه هو أن توفير المساعدة الفنية هو عملية طويلة المدى ، تتطلب درجة هائلة من التخطيط والتنسيق . وقد لا تكون نتيجة المساعدة الفنية دائماً واضحة على الفور . لهذا ، فإن من المهم الحفاظ على حوار مع الدول الأعضاء ، وأن نظل مشغولين عن قرب معهم ، وأن تتبع مع شركائنا كي نسهل توفير المساعدة الفنية .

التنفيذ السياسي مقابل التنفيذ التقني للإتفاقيات الدولية

نقطتي الأخيرة تتعلق بالتنفيذ السياسي مقابل التنفيذ الفني لصكوك مكافحة الإرهاب الدولية . فمنذ اعتماد قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ ، فإن العديد من الدول إما أنها اعتمد تشاريعات لمكافحة الإرهاب أو

عدلَّت تشريعاتها الحالية. ولكن لأن غالباً ما يعكس اعتماد هكذا تشريعات الرغبة السياسية للحكومات المعنية، فإنها قد لا تعكس دائماً جميع العناصر الضرورية لتنفيذ فعال للصكوك العالمية. فعلى سبيل المثال، قد لا تحتوي على الجرائم الواردة في الصكوك العالمية كجرائم خطيرة في القانون الوطني. وفي هذا المجال، إني أؤكد أن البرامج الواردة عند الهيئات المختلفة التي تشكل فرق العمل، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وفرع منع الإرهاب، فإنها توفر فرصة ممتازة بالنسبة للدول الأعضاء لتنفيذ بشكل كامل الصكوك الدولية على المستويات القانونية، والعملية والمؤسسية.

تلك هي الدروس التي تم تعلمها فيما يتعلق بتسهيل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب للمساعدة الفنية في تنفيذ الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب.

اسمحوا لي أن أنهي ملاحظاتي بالتأكيد على التقدم الصلب الذي تم تحقيقه فعلاً. إن من المهم أن نكون إيجابيين في معالجتنا لهذه القضية ذات الأهمية الحيوية. يجب علينا أن نبني على نجاحاتنا المشتركة وعلى فهمنا المشترك للتغلب على خلافات الدول الأعضاء مهما كانت بالنسبة لمكافحة الإرهاب.

إني أؤمن بأن بقدورنا حقاً القول بأن تقدماً كبيراً قد أنجز منذ اعتماد القرار ١٣٧٣. وينعكس ذلك التقدم بشكل خاص في الزيادة الكبيرة التي تمكّن رؤيتها في عدد الدول التي انضمت إلى الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب. وأود في هذا السياق أن أبرز إتفاقية قمع التفجيرات الإرهابية لعام ١٩٩٧ ، وإتفاقية قمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩ . وعندما اعتمد القرار ١٣٧٣ كانت ٢٦ دولة فقط قد صادقت على اتفاقية قمع التفجيرات الإرهابية. وقد قفز عددها حتى الآن إلى ١٤٩ دولة. وحدث أيضاً ارتفاع ملحوظ في المصادقة على اتفاقية منع تمويل الإرهاب، التي كانت ٤ دول فقط قد صادقت عليها في ٢٠٠١ ، ولكن عددها أصبح الآن ١٥٦ دولة.

وكان هذا النجاح أيضاً وسيلة في تطوير لغة قانونية دولية مشتركة بين الدول الأعضاء المعنية بالأعمال الإرهابية.

لقد أسفت اعتماد الاستراتيجية العالمية عن زخم جديد حيوي في هذه العملية وبني على هذه المنجزات من خلال تحديد أسلوب شامل ومتكمّل لتجيئنا في جهودنا المشتركة لزيادة قدرات الدول على منع الإرهاب ومحاربته ، بما في ذلك التنفيذ الكامل والفعال للصكوك الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب.

إن عمل فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب يخدم في تعزيز تعاوننا الجاري مع شركائنا ، في إطار الأمم المتحدة وخارجها.

دعوني أؤكد لكم أن المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ستواصل أداء دورها وفقاً للتخويل المنوح لها ، في جهودنا المشتركة لتعزيز قدرات الدول الأعضاء على مكافحة لعنة الإرهاب.

بيان

السيد برهانيكون أندميكييل

منسق، خبراء لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠

الصلة المحتملة بين أسلحة الدمار الشامل والأنشطة الإرهابية

إن لجنة الـ ١٥٤٠ هي لجنة من بين ثلاث لجان تابعة لمجلس الأمن تعالج بشكل ما التهديدات الإرهابية، وتركز على الخطر المحتمل لإنتشار أسلحة الدمار الشامل، أي الأسلحة النووية والكيماوية والبيولوجية، ووسائل نقلها والمواد ذات الصلة، وبالإشارة بشكل خاص إلى مجال لم يتم بعد تنظيمه وإخضاعه إلى قوانين وهو احتمال الإنتشار على يد لاعبين خارج إطار الدولة، بما في ذلك إرهابيين. والقرار ١٥٤٠ الذي اعتمد تحت الباب السابع لميثاق الأمم المتحدة، يعالج بشكل محدد الصلة المحتملة بين انتشار أسلحة الدمار الشامل والأنشطة الإرهابية. هذه هي النقطة الأولى في مداخلتي.

ثانياً، يصبح الخطر الذي أخذ يبرز باحتمال استخدام أسلحة الدمار الشامل والمواد ذات الصلة من قبل مجموعات الإرهاب المنظمة أمراً ممكناً للغاية في وجود تصاعد الأحداث الإرهابية خلال العقود السابقة في جميع القارات عملياً. ويدو من الواضح اليوم أن الإرهابيين لن يتربدوا في استخدام أية وسائل متاحة لهم. وفي هذا المجال يجد المجتمع الدولي نفسه في سباق مع الزمن.

دور لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠

النقطة الثالثة تتعلق بدور لجنة ١٥٤٠ وخبرائها. إننا نعالج المسائل الخاصة بالمنع والوقاية بدلاً من الجوانب الأخرى من الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. والخطوة الأولى للجنة في هذا الجانب هي حصر كل الإجراءات الموجودة والمخططة، أي التشريعات والإفاذ والإجراءات الأخرى، بما في ذلك القوانين المدنية والجنائية لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل. وتشمل هذه حصر وتأمين والحماية المادية للمواد الحساسة ومنع التجارة غير المشروعة بها. لقد تحقق تقدم كبير في الوصول إلى هذا الهدف.

ومع ذلك، لا يزال هناك ٥٠ دولة عليها أن تقدم أول تقاريرها إلى اللجنة بشأن تنفيذ القرار. وبالتالي، تكمن هنا أهمية أنشطة التواصل التي تقوم بها على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي. ولا بد أن أؤكد بأننا نقوم ببعض تلك الأنشطة بالتعاون مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وفريق الرقابة ١٢٦٧ ، وبمشاركة الآن أيضاً مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة. وشرعت اللجنة، التي مر على تشكيلها ثلاثة أعوام، الآن في المهمة الأكثر تعقيداً وهي التقدم نحو تنفيذ جميع جوانب القرار ١٥٤٠ ، بالأساس تسهيل جسر التغرات في العديد من البلدان بين التعهدات الواردة في القرار ودرجة تطبيقها الآن.

تحديات تنفيذ القرار ١٥٤٠

رابعاً، ما هي تحديات التنفيذ التي تعنيها هذه التغرات؟ على سبيل المثال، ربما تكون دولة قد صادقت على إتفاقية الأسلحة البيولوجية أو معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، ولكن سيظل التنفيذ ناقصاً إلى أن

تبعد ذلك بتشريعات أخرى وقوانين وإجراءات أخرى على المستوى الوطني، وسيظل هنالك خطر بأن تصبح المواد الحساسة الكيماوية والبيولوجية، أو العناصر النووية دون رقابة كافية، ومن ثم تصبح هدفاً سهلاً للإرهابيين. وهذه ليست مهمة سهلة بالنسبة للعديد من الدول.

أهمية التعاون والمساعدة

في النهاية، إن أنشطتنا في مجال التواصل التي جرت في ٢٠٠٥ / ٢٠٠٦ أثبتت أن جهود المساعدة الرئيسية ضرورية لتأمين تنفيذ كامل للقرارات ١٥٤٠ و ١٦٧٣ في مجالات كافة الأسلحة. وبالتالي، باشرت اللجنة في جمع المعلومات عن كل من الاحتياجات للمساعدة وعروض المساعدة. ودور اللجنة هو دور دار المقاومة أو المضادة بشأن المساعدة المناسبة. ولهذا الهدف فإنها تعمل على الحصول على طلبات مساعدة مفصلة لتلائمها مع عروض المساعدة. ولا تملك اللجنة مصادر لغرض المساعدة خاصة بها، وإنما تعتمد على التعاون الثنائي مع المانحين ومع المنظمات الدولية والإقليمية وغيرها من المؤسسات ذات الخبرة الكبيرة والبرامج الواسعة. وللتأكيد على أهمية هذا التعاون عقد مجلس الأمن جلسة مفتوحة في شهر شباط / فبراير الماضي قامت خلالها الدول الأعضاء وكذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية والمنظمة العالمية للجمارك باستكشاف شرطياً للتعاون العملي. ويجري الآن إعداد استراتيجية شاملة للمساعدة، وستستخدم موقع اللجنة الإلكتروني استخداماً أكمل.

بيان

السيدة أرفيندر سامبي

رئيسة قسم القانون الجنائي
أمانة الكومونولث

أود في البداية أنأشكر المنظمين لتوجيههم الدعوة إلى أمانة الكومونولث للحضور والمشاركة في هذا الاجتماع الذي أتى في وقته . لقد عملنا بشكل وثيق مع فرع منع الإرهاب خلال السنوات القليلة الأخيرة في توفير تدريب وبناء قدرة لدى الدول الأعضاء عندنا .

سأقوم خلال الدقائق القليلة التالية بالتركيز على ما تعلمناه خلال تلك الفترة ، لا سيما من حلقات التدريب .

إن من الأمور الملفتة للنظر أن إجراءات مكافحة الإرهاب لا تخص مجالاً واحداً محدداً من القانون ، بل تشمل مجالاً واسعاً من المواضيع تساهم كلها في مفهوم تواصلـي لمكافحة الإرهاب .

وتشير تجربتنا إلى أن المكونات الرئيسية لأية مبادرة لمكافحة الإرهاب هي :

- تعاون دولي فعال ؟
- الحاجة إلى معالجة متعددة التخصصات (بما في ذلك المشاركة المبكرة للمدعى) ، وهي جديدة نسبياً في أنظمة القانون العام ؟
- الربط بين المجالات مع التمييز بين عناصرها المختلفة .

إن أي إجراءات فعالة لمكافحة الإرهاب ، وفي الواقع أية إجراءات تعنى بالجريمة المنظمة عبر الوطنية وبالجريمة المنظمة عموماً ، يجب أن تدرك أهمية التعاون بين الدول ووكالات إنفاذ القانون . ولكن ، هذا مجال ما زال صعباً من الناحية المفاهيمية ، وهو في الواقع "لغزاً" بالنسبة للممارسين . والعوامل التي تساهم في هذه الرؤية هي بالأساس من ثلات نقاط :

- الافتقار للممارسة والمعرفة ؟
- إفتقار غالبية الدول إلى إطار للتعامل مع مبدأ تسليم الأشخاص ، المصادر ، إلخ ، أو أن الإطار الذي لديها هو قديم في أحسن الأحوال ؟
- وجهة نظر ثابتة لا تتغير أو ربما فكراً خاطئاً بأن التعاون الدولي يؤدي إلى إضعاف سيادة الدولة .

إن عدم الإدراك بالأجزاء المكونة قد أدى إلى تأثير عكسي : فغالباً لا يستطيع مجتمع المانحين ولا حتى الدول نفسها أن تحدد بشكل كامل أي جانب من التدريب في مكافحة الإرهاب هو الأكثر فائدة .

وأود أن أبرز باختصار التحديات التي نواجهها نحن عندما نعمل مع المانحين ومع دولـنا الأعضاء ، وبالطبع الحلول الممكنة .

المانحون

عند الحديث بشكل عام في سياق مكافحة الإرهاب، يبدو أن المانحين إما أنهم لم يدركوا، أو أنهم لم يعالجوها بشكل كافٍ تلك الأجزاء المكونة؛ وبالتالي، عندما يتوفّر التمويل من المانحين إلى المنظمات، غالباً ما يُسمى بأنه مشروع لمكافحة الإرهاب من غير تحديد مجال النشاط الذي يمكن أن يستخدم التمويل فيه، أي التعاون الدولي.

وأحد الحلول الممكنة في هذا الصدد احتمال إجراء حوار مبكر بين منظمات بناء القدرة والمانحين من أجل ضمان أفضل توجيه للتمويل إلى الاحتياجات؛ وفي بعض الأحيان يوجد هناك إصرار من جانب المانحين على عدم استخدام التمويل في أي مجال غير مكافحة الإرهاب.

وهناك عامل ثان لا بد من عدم إغفاله وهو إختيار البلدان التي يعطّيها المانحون أولوية. إننا نفهم ذلك ولكننا نود تشجيع معالجة أكثر إقليمية في الظروف الملائمة، أي مراقبة الحدود، أو التعاون الدولي، بدلاً من حصر المساعدة في مشاريع لمكافحة الإرهاب.

التواصل مع البلدان

تواجهنا هنا عدة تحديات، وكلها يمكن تفاديها بسهولة. وبكلام عام، إن من الصعب فتح حوار مع بلد ما إذا كنا لا نعرف ما هي الوكالة التي يجب الاتصال بها لمناقشة التدريب؛ والأهم من ذلك، هو ت McKenna على فهم أولويات احتياجاته. إذا تم ذلك في مرحلة مبكرة فسيتيح عملية التمكّن المحلي، ونتائج تدريب مستهدف أفضل.

وعندما يتم الاتصال، نجد، بكل أسف، أن كل محاولة لتحريك حلقات العمل ستكون بطيئة للغاية، إذ أننا سنواجه في غالب الأحيان بالصمت. وهذا في العادة يحدث عندما يكون هناك تحول في أولويات تحويل البلد بشأن القانون والنظام، أو تغيير في الحتمية السياسية.

إننا ندرك أن مكافحة الإرهاب موضوع في غاية الحساسية في الجو السياسي. وللسبب نفسه إننا نحث الدول على أن تعلّمنا، على الأقل، بأي تأخير أو إلغاء، حتى تتمكن من التكيّف ومعالجة هذه التغييرات. إننا لا نعرف في غالبية الأحيان إن كانت التواريخ المقرّحة للتدريب مقبولة أو مناسبة أم لا—وهذا يجعل الترتيبات مشحونة وقلقة للغاية ومن نوع "في آخر دقيقة". وبالتالي ترتفع التكاليف ويحدث الإحباط!

ومن أجل ضمان الاستدامة تحتاج البلدان إلى تحديد المشاركين "المناسبين" (من الناحية المثالية أشخاص سيظلون في مناصبهم لفترة من الزمن ويعنّهم متابعة التعليم). غالباً لا تكون لدينا فكرة عن من سيحضر أو عن مستوى خبرتهم. فلو توفرت لنا هذه المعلومات مقدماً، سيمكن إعداد التدريب بشكل مناسب للمجموعة بدلاً من البقاء على مستوى "رفع الوعي" أو على "مستوى التدريب العام".

المنهجية

أود في النهاية أن أطرق إلى المنهجية. إن المفتاح إلى نتيجة ناجحة لأي مشروع، في خبرتنا، هو التدرج المرحلي في تقديم المعلومات. فهذا يتيح للمنظمات أن تخطّط مقدماً، وتنسق وترى من هو أفضل لمعالجة قسم معين من المشروع. ونريد، نحن وشركاؤنا، أن نضمن أن يكمل التدريب بدلاً من أن يكرر عمل بعضاً البعض.

تم إعداد برنامج الكومنولث لمكافحة الإرهاب في ثلاثة مراحل :

- المرحلة ١ :** رفع الوعي على أساس إقليمية . لقد ساعد ذلك في بناء شبكات إقليمية ، والتي هي ، بدورها مفتاح للمساعدة القانونية المتبادلة ، إلخ .
- المرحلة ٢ :** تدريب إخصائين ومدربين بحيث يتمكنون من القيام ببرامج تدريب وطنية .
- المرحلة ٣ :** المساعدة في برامج التدريب الوطنية (كينيا وغرنادا) .

حلقات العمل بالأخص في المراحلين ٢ و ٣ هي حلقات عملية ، مكثفة وتفاعلية (immersive and interactive) من خلال استخدام دراسة حالات تتطلب كل من اتخاذ قرارات حقيقي واتخاذ قرارات بيضاء .

وتهدف حلقات العمل إلى بناء الثقة في اتخاذ القرارات (المقرر الوحيد) والعمل مع فريق متعدد الاختصاصات لتكرار قدر الإمكان أوضاع الحياة الحقيقية .

خاتمة

لا بد من وجود أهداف واضحة من ناحية كل من البلد والمنظمات . ويجب تحديد وقت كافٍ لحلقة التدريب (يومان أو ثلاثة لا تكفي لمناقشات شاملة ، وتنحو إلى معالجة مجرد جزء صغير) .

ويجب عدم التقليل من قيمة الشراكة بين المنظمات الإقليمية والدولية . ولكن من أجل أن تعمل تلك الشراكة بكفاءة يجب أن توفر تخويلات مكملة ، بدلاً من تخويل ضيق ، أو مُقيّد .

أهمية التواصل مع البلد .

يجب أن يكون التدريب موجهاً لتلبية احتياجات البلد ، الأمر الذي يؤدي إلى الملكية المحلية .

وعند تدريب وكالات إنفاذ القانون والمدعين العامين ، غالباً ما يجري إغفال الهيئات القضائية—وهذا أمر تجنب معالجته .

حاولت ألاً أتفادى التأكيد على التحديات التي نواجهها . ولكنني أود أن أختتم كلمتي بالتأكيد على ما هو إيجابي —علاقة العمل الوثيقة بين مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وأمانة الكومنولث التي أشرت إليها في البداية . إنها تستفيد إستفادة نسبية ككل شريك . ورغم التحديات سأقول إن الشراكة ناجحة .

بيان

سعادة السيد هيروي إمانويل

رئيس برنامج بناء القدرة ضد الإرهاب
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية

إنني قادم من المنطقة الفرعية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية التي تضم بلدان جيبوتي وإريتريا وإثيوبيا وكينيا والصومال والسودان وأوغندا . لقد أنشأ الإقليم برنامجاً لمكافحة الإرهاب—وهو البرنامج الوحيد للمنطقة الفرعية في إفريقيا . ويقع مقر الهيئة في أديس أبابا، بإثيوبيا . والبرنامج من وحي الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية (إيجاد) وهي التي تقوده سياسياً ، ويقوم بإدارته معهد دراسات الأمن الذي يقع مقره في جنوب إفريقيا . ومن هذه الناحية هو فريد— إنه برنامج حكومي مشترك بين الحكومات ، ولكن يقوم بتنفيذها معهد أبحاث ليس حكومياً .

هناك إحساس بأن الإقليم معرض للإرهاب . وبالإضافة إلى النزاعات بين الدول وداخل الدول نفسها ، يواجه القرن الإفريقي تحديات إضافية كبيرة—نسبة الفقر العالية ، ونفاد الموارد ، المناطق الشاسعة التي تعاني من ضعف الحكومات وانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ، وتحدي بناء الدولة والمصالحة الوطنية في الصومال . ولكن هذا لم يُعِّق الإقليم من المضي وإنشاء البرنامج .

لقد تم إنشاء برنامجنا—ليس بسبب وجود تعاون في الإقليم—بل من أجل إيجاد طرق لخلق تعاون ، ومن خلال دعم سبع دول شقيقة ، بالأساس من أوروبا ، وبرنامج بناء القدرة ضد الإرهاب—رغم كونه في عامه الأول—وأخذ يوفر دعم لعدد من الدول في منطقة إيجاد .

ما الذي نوفره؟ ماذا نعمل؟

أولاًً ، إننا ندفع من أجل أن تصادق البلدان—لأسبابها الخاصة—وتنفذ الاتفاقيات الدولية والإقليمية المعنية بمكافحة الإرهاب . وندرس التشريعات والقوانين في كل بلد ، ونحدد الثغرات في حلقات عمل وطنية نعقدها ، ونعد توصيات نحو تطبيقها . فعلنا ذلك في جيبوتي وإثيوبيا وأوغندا . وانطلقت بداية في السودان .

ونقيّم أيضاً قدرات الهيئات القضائية في معالجة قضايا مكافحة الإرهاب :

- نقوم بدراسات
- نناقش النتائج في المجتمعات وطنية
- نتقدم بتوصيات للعمل

تم عمل ذلك في جيبوتي وإثيوبيا وأوغندا بشكل خاص ، وبالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة .

ثانياً ، إننا ندفع في اتجاه تعاون بين الدوائر في كل بلد من البلدان . فالمؤسسات بحاجة إلى التشاور ، والمشاركة في المعلومات والأفكار التي تقاوم الإرهاب .

- لا وجود لعادة كهذه في أجزاء كثيرة من إفريقيا؛
- إننا ندرس الوضع والتخييل الممنوح وقدرة كل مؤسسة في كل بلد؛
- إننا نعقد اجتماعات مشتركة مع جميع المؤسسات ذات الصلة؛
- نحدد سوية المشاكل ونقترب طرقاً حلها وللمتابعة؛
- تم ذلك في السودان، وهو في طريقه إلى التنفيذ في كينيا.

ثالثاً، إننا ندفع في اتجاه إدارة ومراقبة أشد للحدود:

- نناقش المشكلة مع المؤسسات الوطنية؛
- نقوم بأبحاث ميدانية في مناطق الحدود؛
- نحضر التائج إلى اجتماع وطني ونتقدم بتصصيات ومتابعة.

إننا على صلة في هذا المجال مع المنظمة الدولية للهجرة.

وأخيراً، إننا نُركّز على التدريب. لقد أعددنا دورة لمدة شهر للتدريب على مكافحة الإرهاب لضباط إنفاذ القانون في كل بلد. وستستغرق الدورة شهراً في كل بلد:

- شاركنا في هذا المجال المكتب دون الإقليمي للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول)
- تلقينا أيضاً دعماً مهنياً من خبراء تابعين لأمانة الكومونولث.

وبالإضافة إلى ذلك، أعددنا تقييمات لاحتمال التعرض للإرهاب، وقدمناه إلى مجلس وزراء الإيجاد في الشهر الماضي. وقد أدرجنا فيه قضايا مثل التأثير الاقتصادي للإرهاب، ونظرة الجمهور إلى الإرهاب.

إننا نواجه تحديات عديدة

- التزوع إلى التشكيك؛
- أولويات أخرى—مكافحة الفقر؛
- رؤية الجمهور؛
- الوضع الأمني في الصومال وغياب المؤسسات الرئيسية هناك؛
- إحجام إريتريا عن المشاركة.

الطريق إلى الأمام

- المثابرة في تنفيذ البرنامج؛
- العمل من أجل القبول التام على الصعيد الوطني في كل البلدان—بناء الثقة؛
- استخدام موظفين وطنيين؛
- التعاون الوثيق مع المنظمات الوطنية.

التعاون الدولي هو المفتاح

يمكن أن يحدث تكرار في الجهود.رأينا ذلك في حالة بلد واحد في المنطقة. هكذا أنشطة يجب أن تتم على ثلاث مستويات—في حالتنا:

- المؤسسات الوطنية؛
- برنامجنا الذي هو دون الإقليمي؛
- المبادرات القارية/ الأمم المتحدة.

إننا نقدر عالياً الشراكة مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، الذي عمل معنا وقدم دعماً لستة أنشطة في ثلاثة بلدان—وأيضاً مع المكتب الدون إقليمي للإنتربول وأمانة الكوميونولث. وهناك صلات جديدة مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا. ونحن حريصون على التعلم من رابطة أمم جنوب شرق آسيا وغيرها من المجموعات الإقليمية.

إن الإرهاب في منطقتنا يعكس شراكة بين لاعبين محليين وإقليميين ودوليين. وبالتالي لا بد للرد أن يتناسب مع التحدي. ويجب أن يأتي الرد من تعاون حقيقي من جانبنا أيضاً.

بيان

السيدة كونيكو أوزاكى

مديرة شعبة شؤون المعاهدات

مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

أود في بيانى المختصر بشأن هذا الموضوع أن أغطي النقاط الرئيسية التالية :

- التقدم الذى تحقق في مجال المصادقة
- الإدخال غير الكافى للتعهدات الدولية في التشريعات الوطنية
- التعاون الدولى
- التنسيق بين المؤسسات الدولية
- الإرهاب وأشكال أخرى من الجرائم

التقدم في مجال التصديق

منذ ١١ أيلول / سبتمبر ٢٠٠١ ، وعقب اعتماد مجلس الأمن للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ، ارتفع كثيراً عدد المصادقات على الاتفاقيات القانونية العالمية والبروتوكولات الملحقة المتعلقة بالإرهاب . وفي تموز / يوليو ٢٠٠١ صادقت دولتان فقط (بوتسوانا والمملكة المتحدة) على كل الصكوك العالمية الإنذى عشر الأولى ؛ واليوم لدينا ١٦ صكًا ، بما في ذلك الاتفاقية الجديدة الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي ، وهناك ٩٢ بلداً صادقت على الأقل على ١٢ من هذه الصكوك ، و٩ دوله صادقت على اتفاقية الإرهاب النووي التي تحتاج كي تدخل حيز التنفيذ إلى مصادقة ٢٢ دولة .

إدخال غير كاف للتعهدات الدولية في التشريعات الوطنية

بالرغم من عملية المصادقة السريعة ، مازال هناك طريق طويل علينا أن نقطعه قبل أن تعتبر الدول الأعضاء بأن الاتفاقيات قد تم تنفيذها كلية ، كما يتطلب قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ (٢٠٠١) والنصوص ذات الصلة لقانون المعاهدات الدولية . وفي كثير من الأحيان لم يجر بشكل خاص إدخال الجرائم الواردة في الصكوك الدولية ، وكذلك الصكوك التي ترغم الدول على ضمان تسليم الإرهابيين أو محاكمتهم ، إلى التشريعات الجنائية الوطنية للدول الأعضاء .

التعاون الدولي

على الرغم من ازدياد طلب الدول الأعضاء على تنظيم حلقات عمل تعنى بالتعاون الدولي ، يجب ألا يغيب عنا أن هكذا تعاون سيظل صعباً إذا لم يجر إدخال الجرائم الواردة في الاتفاقيات العالمية والبروتوكولات المعنية بالإرهاب كلية إلى التشريعات الجنائية الوطنية للدول الأعضاء . لقد أبرز مثل المديرية التنفيذية للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب هذه النقطة قبل عدة أسابيع خلال حلقة عمل بشأن التعاون الدولي نظمها بشكل مشترك مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا . ولا يولي اهتمام كاف لحقيقة أنه من غير إمام بلغات أجنبية سيظل مسؤولاً العدالة الجنائية يواجهون عقبات جمة في مجال التعاون الدولي .

التنسيق بين المؤسسات الدولية

إن من المهم للغاية أن تضطلع لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بالدور كاملاً الذي عهد به إليهما قرار مجلس الأمن رقم ١٣٧٣ (٢٠٠١) و١٥٣٥ (٢٠٠٤). فمن المأمول أن تؤدي إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب إلى مزيد من تعزيز جهودهما وأن تستخدم كعامل مضاعف. ونحن بحاجة بشكل خاص، إلى التعامل مع حالات جرى فيها تقديم الكثير من المساعدات الفنية ولكن لم تؤد إلى نتائج ملموسة، وذلك كي تصبح الجهود الدولية لمكافحة الإرهاب ذات مصداقية. كما نحتاج أيضاً أن نضمن عدم تكرار جهود المساعدات الفنية. إننا ندرك الدور المهم الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات الدولية، بما في ذلك المؤسسات الإقليمية ودون الإقليمية، في مكافحة الإرهاب. فقد أثبتت عدة مؤسسات بأنها شركاء فعالين في جهودنا المشتركة لمكافحة الإرهاب. وفي الوقت ذاته، إن أحد الدروس الذي تم تعلمه هو أنها تحتاج إلى زيادة هائلة في الموارد البشرية والمالية، وكذلك خبرات متخصصة حتى تكون بمستوى التوقعات وتحدث تغييراً في مكافحة الإرهاب.

الإرهاب وأشكال الجريمة الأخرى

كما ذكر رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، وجرى تعزيز القول في الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، إن الجريمة المنظمة والإرهاب هما مظهران لنوعين مختلفين من الجرائم. ومع ذلك فقد لوحظ بأن التجارة غير المشروعة التي تقوم بها الجريمة المنظمة (المخدرات، الأسلحة، المهربات) قد تشكل في الغالب أحد مصادر تمويل بالنسبة للإرهابيين. وهكذا، فإن جهود مكافحة الجريمة المنظمة هي وسيلة غير مباشرة لمنع الظواهر الإرهابية. إن مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة سيولي اهتماماً أكبر إلى الاستفادة من تعاون الجهود في معالجة كل من الإرهاب والجريمة المنظمة والتكامل بين الإتفاقيات الدولية والبروتوكولات المعنية بمكافحة الإرهاب؛ وإتفاقية الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية واتفاقيات الأمم المتحدة المعنية بمراقبة المخدرات.

ملاحظات مشاركين آخرين طلبوا الكلمة

السيد مارسيو ريو كاس

السكرتير الثاني

نائب الممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة، فيينا

يؤكد الوفد البرازيلي رفض الحكومة البرازيلية والمجتمع البرازيلي المطلق لكافة أشكال وتجليات الإرهاب بكل أشكاله، وتحت أيَّة ذريعة. ويكرر أيضًا إدراكه بأن مكافحة هذه الظاهرة هي جهد مشترك، وأن درجة عالية من التعاون الدولي أمرٌ مركزي لنجاعة هذه المكافحة.

ويجب في مكافحة الإرهاب أن تستخدم جميع الوسائل التي تنسجم مع ميثاق الأمم المتحدة وميثاق منظمة الدول الأمريكية، وكذلك جميع صكوك ومبادئ القانون الدولي ذات الصلة، مع احترام كامل للعملية القانونية، والتزام دقيق بحقوق الإنسان، والحقوق المدنية والقانون الإنساني الدولي. فائي إخلال باحترام هذه المبادئ سيكون تراجعاً بقدر إناحته الفرصة لأعمال تعسفية وتمييزية، وسيقوض شرعية السياسات الأمنية التي اعتمدت ضد الإرهاب.

بالإضافة إلى احترام حقوق الإنسان خلال قمع والقضاء على الإرهاب، هناك جانب بناء يجب أن توفر له الأولوية في الكفاح ضد هذه الظاهرة، وهو منع الأعمال الإرهابية. ومن المهم بشكل خاص، في وجود هذا الهدف، تعزيز التعاون بين السلطات القضائية ووكالات إنفاذ القانون، بما في ذلك وكالات محاربة غسيل الأموال، وذلك لتبني وتفكيك أعمال المجموعات الإرهابية وصلاتها المحتملة مع المنظمات الإجرامية الأخرى. ومن المهم أيضًا دعم المجتمعات القيم الديقراطية وقيم التسامح الثقافي، والإثنى، والتسامح العرقي، وكذلك التعاون من أجل التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

لقد كان المجتمع البرازيلي محظوظاً لعيشته في سلام وتحانس ضمن أراضيه، لا سيما عند الأخذ بالحسبان تنوع المجتمعات الإثنية التي تكونه، والتي تندحر عملياً من جميع مناطق العالم. ولدينا حدوًداً مع جميع دول أمريكا الجنوبية تقريباً. ونشارك في عمليات التكامل التي ترمي إلى التنمية الاقتصادية والحفاظ على السلام في منطقتنا.

إننا نعمل مع البلدان المجاورة لمنع الإرهاب وملكياته من خلال آليات مختلفة ومتعددة، مثل اجتماع مجموعة العمل الدائمة لوزراء خارجية السوق المشتركة لأمريكا الجنوبية، التي اجتمعت مرتين تحت الرئاسة المؤقتة للبرازيل في ٢٠٠٦، وأيضاً لجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجموعة الدول الأمريكية، وفي لجنة الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التابعة للأمم المتحدة.

وصادقت البرازيل حتى الآن على ١٢ من ١٣ صكًا دوليًّا لمكافحة الإرهاب قائماً. والصلك الأخير وهو إتفاقية مكافحة الإرهاب النووي لعام ٢٠٠٥ وقعته البرازيل ويوجد الآن في الكونجرس الوطني للمصادقة عليه. وفيما يتعلق بتمويل الإرهاب، إننا أعضاء في مجموعة العمل المالية الدولية المعنية بغسل الأموال التي أُنشئت في ١٩٨٩ في إطار الدول السبع الكبار. وقدمت مجموعة العمل هذه ٤٠ توصية

تشكل خطة شاملة للعمل يجري تطبيقها بهدف مكافحة غسل الأموال، وأيضاً تسع توصيات خاصة ترمي إلى قمع تمويل الإرهاب. وتتوفر الأربعين توصية التي تعنى بغسل الأموال والتسعة توصيات الخاصة بالإطار الأساسي لكشف، ومنع والقضاء على تمويل الإرهاب. وأنشئت في ١٩٩٨ في إطار الحكومة البرازيلية وكالة مكرسة لمكافحة غسل الأموال، هي مجلس رقابة الأنشطة المالية.

وتميز الحكومة البرازيلية بوضوح بين الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب، ولا تعرف بوجود صلات أوتوماتيكية بين الظاهرتين. فال الأولى تحرّكها بشكل تام مصالح مالية، بينما الإرهاب يستخدم أساليب عنف بهدف نشر رعب عام وإرغام الدولة على العمل أو الإهتمان عن العمل. وفي وجود هذا الهدف، قد يستخدم الإرهاب الجريمة عبر الوطنية، مثل التجارة غير المشروعة بالمخدرات والأسلحة، وغسل الأموال، والتجارة بالبشر، والفساد، لدعم أنشطته. وفي السياق الاجتماعي، يمكن للإرهاب أن يستغل أشخاصاً في حالات صعبة، يعانون من الفقر والإقصاء الاجتماعي لتحقيق أهدافه.

إن الحكومة البرازيلية تقدر عالياً العمل الذي يقوم به فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، والذي أقيم وفقاً لتقسيم العمل الوارد في إستراتيجية مكافحة الإرهاب. وتعلق البرازيل أهمية على هذه التخويلاطات، ولكنها تود أن تؤكد أنها تخويلاطات محدودة، وأن تركيز مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة هو بالأساس على محاربة تجارة المخدرات والفساد والجريمة المنظمة عبر الوطنية، ويجب أن يظل هكذا.

مداخلة السيد فادي بيسار فتش

مستشار، البعثة الدائمة لبيلاروس لدى الأمم المتحدة، فيينا

كما أشار السيد كوستا، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، في كلمته أمس، إن إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب تشجع الدول الأعضاء على الاستفادة من المساعدة التقنية. وفي الواقع، يمكن لكل دولة من الدول أن تعالج الإرهاب بفاعلية فقط إذا كانت مجهزة بشكل كافٍ لهذه المهمة. وقد أكد بقوة ووضوح جميع المتكلمين المحترمين على هذا الموضوع.

لقد صادقت جمهورية بيلاروس على جميع الصكوك الدولية القائمة في مجال مكافحة الإرهاب. وقمنا بنجاح بترجمة التعهدات الدولية المعنية إلى تشريعاتنا الوطنية.

وتعمل بيلاروس في هذا المجال أهمية كبيرة على قضية المساعدة التقنية. كانت بلادنا من بين تلك الدول التي تلقت في الماضي مساعدة فنية مباشرة من خلال فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة. ونرحب بتركيز فرع مكافحة الإرهاب على توسيع أنشطته الفنية على ضوء تنامي المطالبة بالإستفادة من خبرته. ونؤمن بأن مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وفرعه المعنى بمنع الإرهاب يمكنهما أن يدعيا بأن لديهما ميزة نسبية في توفير مساعدة فنية في مجال مكافحة الإرهاب.

وبيلاروس مقتنعة في الوقت ذاته بأن هنالك مجالاً كبيراً للوصول بنظام المساعدة التقنية إلى مستوى الكمال في إطار منظومة الأمم المتحدة. يجب تحسينه، قبل كل شيء في مجال توفير استجابة سريعة لطلبات الدول.

وأود في هذا المجال أن أذكر مثالاً واحداً. في العام ٢٠٠٥ ، وبناء على اقتراح من لجنة مكافحة الإرهاب، طلبت بيلاروس مساعدة فنية لتعزيز قدرات إنفاذ القانون لديها فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب. وللآن لم يصل رد على طلبنا.

إننا نعتقد أن إنشاء فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب سيساعد في التغلب على هكذا نواقص ويضمن توفير مساعدة تقنية كافية وفي الوقت المناسب للدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

مداخلة السيد علي حاج غلام ساريمازدي

مستشار، البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة، فيينا

بسم الله الرحمن الرحيم .

تؤمن جمهورية إيران الإسلامية بأن تنفيذ الاستراتيجية الفعّال يتطلب تعاوناً دولياً ومساعدة تقنية. وفي هذا المجال، إننا ننثني على فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لمساهمته في منع الإرهاب ومكافحته من خلال تقديم مساعدة فنية للدول بناء على طلبها، من أجل دعم المصادقة على وتنفيذ الاتفاقيات الدولية والبروتوكولات المعنية بمكافحة الإرهاب.

ولكن لا بد من ملاحظة أن فرع منع الإرهاب لا يستطيع أن يضطلع بدور معياري الذي هو من اختصاص الجمعية العامة للأمم المتحدة. علاوة على ذلك، يجب عليه أن يتبع الممارسات والإجراءات المتبعة في الأمم المتحدة، ويضمن الشفافية والحيادية ومشاركة جميع الدول الأعضاء، بما أن تخويل فرع منع الإرهاب هو توفير المساعدة للبلدان التي تطلبها من أجل المصادقة على وتنفيذ الصكوك الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب.

إن جمهورية إيران الإسلامية تقدر عالياً فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لمساهمته في عقد حلقة العمل بشأن منع الإرهاب ومكافحته في ١٨ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٧ في طهران. وقد تم تنظيم حلقة العمل بالإشتراك مع وزارة الشؤون الخارجية الإيرانية ومؤسسة القضاء الإيرانية.

وقد أبدى الترحيب كثيراً بالمساعدة التي قدمها مكتب منع الإرهاب خلال حلقة العمل للتوصيل إلى تفاهم مشترك حول لعنة الإرهاب، ومن ثم تسهيل دراسة والمصادقة على وتنفيذ الصكوك القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب.

ونأمل أن يساهم تقديم المساعدات الفنية على المستويين الوطني والإقليمي في تطوير إطار مشترك في مكافحة الإرهاب.

مداخلة السيد ك. كاندرا نيجارا

مديرية الأمن الدولي ونزع السلاح

وزارة الشؤون الخارجية ، جمهورية إندونيسيا

بداية أود أن أعرب عن تقديرنا وامتناننا إلى جميع البلدان والمنظمات الدولية التي قدمت دعماً ومساعدة إلى إندونيسيا في جهودنا لتعزيز قدرتنا الوطنية لمكافحة الإرهاب.

ثانياً، أود أن أشارك جميع المندوبين بمعلومة أن إندونيسيا تعمل حالياً يداً بيد مع الاتحاد الأوروبي وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على عقد ندوة بشأن "تنفيذ الاتفاقيات الدولية (لا سيما الخاصة بالتفجيرات الإرهابية وتمويل الإرهاب)"، الإرهاب السيبراني وإجراءات إعادة التأهيل في جاكرتا في ٣٠ - ٢٩ مايو ٢٠٠٧. وسيشارك في الندوة ١٠٠ ضباط إنفاذ القانون، وخبراء وعاملين في مجال القانون من إندونيسيا (بما في ذلك من مناطق تعامل مع تهديدات وأعمال إرهابية) ومن الاتحاد الأوروبي. وستنظم على شكل حوار لدعم تبادل التجارب وأفضل الممارسات.

وكما يعرف العديد من المندوبين هنا، أقامت إندونيسيا وأستراليا مركز جاكرتا للتعاون في إنفاذ القانون، الذي أثبت أنه مجتمع معلومات مرجعية للمنطقة لكل في مكافحة الجريمة عبر الوطنية، لا سيما الإرهاب. ومنذ أن بدأ المركز في العمل في ٢٠٠٥، نظم أكثر من ٨٩ دورة تدريب، ودرب تقريرياً ١٩٦٩ شخصاً يعملون في إنفاذ القانون من إندونيسيا وببلدان المنطقة. وقد مكن التدريب والمشاركة في التجارب والخبرات ضباط إنفاذ القانون من أن يكونوا يقطنين ومبدعين.

وقد تلقينا، بسبب نجاح مركز جاكرتا للتعاون في إنفاذ القانون، عدة طلبات للتعاون والمساعدة من بلدان مختلفة من خارج الإقليم، على شكل إرسال مشاركين أو دعوات لإرسال مدربين إلى تلك البلدان. ولكن علينا أن نعرف بأنه ما دام المركز يركز على زيادة قدرة ضباط إنفاذ القانون في إندونيسيا وببلدان المنطقة، فإننا لم نخصص ميزانية لأية أنشطة خارج المنطقة. إنني أرجو أن ألتلقى أية اقتراحات من المشاركين في هذه الندوة كما أرحب بها في هذا المجال.

الموضوع

الخامس

احترام حقوق الإنسان للجميع والإدارة الرشيدة
كقاعدة أساسية لمكافحة الإرهاب

الخطاب الرئيسي

سعادة السيدة سيسيليا روتستروم - روين
سفيرة السويد المعنية بمكافحة الإرهاب

منذ اعتماد استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب بالإجماع في أيلول / سبتمبر من العام الماضي ، والهجمات الإرهابية مستمرة ، تُوقع ضحايا في أرجاء العالم . هذه هي الخلية المأساوية لاجتماعنا . لهذا يتعين علينا مواصلة الوقوف متّحدين لمواجهة الخطر الذي يمسنا جميعاً . وهذه الندوة توفر فرصة قيّمة لإظهار موقفنا الموحد . وحكومتي ممتنة لنظمي الندوة : الحكومة النمساوية ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة والمكتب التنفيذي للأمين العام . وإنني أؤمن بأن مناقشاتنا ستظهر إرادة مشتركة قوية للوصول إلى نتائج تقوم على استراتيجية الأمم المتحدة .

وتُبدّل في إطار الأمم المتحدة جهود هامة لتسهيل تنفيذ الاستراتيجية . فالمكتب التنفيذي للأمين العام وأعضاء فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب قد بدأوا بداية تثير الإعجاب . إن مهمة هائلة تقع على عاتقهم ، ونحن نؤيدتهم في مجدهم . ولكن الأمر الذي يتساوى في الأهمية ، هو أن كل دولة عضوة مسؤولة عن تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة . وينطبق هذا الأمر بشكل خاص على حقوق الإنسان ومبدأ سيادة القانون ، الذي هو موضوع هذه الجلسة التي لي الشرف العظيم أن أفتتحها . وفي هذا المجال ، إننا كدول أعضاء نتحمل جميعاً مسؤولية واضحة بأن نحترم تعهداتنا وإلتزاماتنا .

ومن هنا أود أن أبدأ مداخلتي : من الإلتزامات التي نشارك فيها جميعاً ، والتي أعدنا التأكيد عليها في الاستراتيجية ، وفي الإطار القانوني الدولي ، كأساس وشرط لمكافحة الإرهاب بشكل فعال . وسأقوم بذلك بتسلیط الضوء على بعض التحديات التي نواجهها من أجل أن يجعل من حقوق الإنسان حقيقة واقعة في عملنا اليومي لمكافحة الإرهاب . وأخيراً سأطلع إلى الأمام ، وألا مِس باختصار الطرق الممكنة للتقدّم في عملنا .

لقد تطور الإطار القانوني لمكافحة الإرهاب بشكل جيد مع وجود الستة عشر صكًا عالميًّا في قلبه . إن السويد ملتزمة بقوة بالتوصل إلى اتفاق بشأن الاتفاقية الشاملة التي ستملأ الفراغ القائم في الصكوك الموجودة . ومع ذلك ، يجب علينا أن لا نسمح للأمور التي ما زالت معلقة بأن تحجب عنا حقيقة وجود إطار قانوني متبادر فعلاً لتعاوننا في مكافحة الإرهاب ، إطار قائم بوضوح على حقوق الإنسان وسيادة القانون .

قانون حقوق الإنسان ، في الحقيقة ، هو المفتاح لكل أعمال مكافحة الإرهاب . فإن إجراءات مكافحة الإرهاب ستكون فعالة ، وسيُنظر إليها على أنها مشروعة فقط عندما تُخَذَّل في إطار القانون الدولي ، ولا سيما قانون حقوق الإنسان ، وقانون اللاجئين ، والقانون الإنساني الدولي . وإذا لم نأخذ هذا الأمر بالحسبان في جهودنا اليومية لمكافحة الإرهاب ، فستكون النتائج عكسية .

وهذا يعني ، على سبيل المثال ، أن إجراءاتنا لمكافحة الإرهاب يجب أن تحترم التحريم العالمي للتعذيب ، والحق في محاكمة عادلة ، والحق في أن يُسمع المرء ، والحق في أن يعرف سبب اعتقاله . وهذا يعني أن

عملنا الحاسم في مكافحة الإرهاب ومكافحة التحرير على الإرهاب يجب أن يحترم حرية التعبير. وبوسعني أن أستمر، ولكن الوقت لا يسمح لي بذكر كل حقوق الإنسان المختلفة منفردة والتي لها علاقة مباشرة بمكافحة الإرهاب. ولكن دعوني أؤكد هنا على ما يجب أن يكون، في رأي السويد، المفتاح لفهم إلترامنا في هذا المجال. أي أنه لا يمكن أن توجد ثغرات قانونية في حماية حقوق الأفراد: لا يمكن أن توجد حالات حيث تتطبق الحماية وتكون مضمونة في قانون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، ومع ذلك يجري إهمالها وإبطالها.

لقد ألزمنا أنفسنا جميّعاً بهذا المبدأ السامي لحقوق الإنسان. ولكن ما الذي يعنيه ذلك بالمارسة؟ إعلان تأييدنا للمبادئ لا يكفي. إننا نحتاج أيضاً لأن نناقش كيف نضمن حقوق الإنسان ونشجعها في العمل الفعلي اليومي. كيف تجمع بين الحاجة إلى إجراءات قوية وال الحاجة إلى تأمين تمثيل هذه الإجراءات مع تعهدات حقوق الإنسان؟ تلك هي المسألة الرئيسية. إن حكومتي على قناعة راسخة بأن بوسعنا، لا بل علينا، ترجمة تلك الاحتياجات المختلفة إلى واقع واضح ومفهوم. ومع ذلك، علينا أن نعترف بالتحديات المتعلقة بذلك. ومن ثم، دعوني أركز على بعض هذه التحديات.

أولاً، بعض الملاحظات عن حقوق الإنسان والتطرف. يزدهر الإرهاب في بيئه يجري فيها انتهاك حقوق الإنسان، وحيث الحقوق السياسية والمدنية مقيّدة. أعتقد أننا جميّعاً مطلعين على حالات استغل فيها الإرهابيون انتهاكات حقوق الإنسان لكسب تأييد لقضاياهم المتطرفة.

علينا أن نتذكر في وجود هذه الخلفية، أنه حتى أعمال مكافحة الإرهاب ذات الأهداف المشروعة يمكن أن تؤدي إلى نتائج عكسية إذا لم يكن احترام حقوق الإنسان عنصراً جوهرياً فيها. فالاعتقالات بالجملة واحتجاز المشتبه بهم إرهابيين لفترات طويلة قد يكون مفيداً لعملية ما على المدى القصير. ولكن على المدى الطويل تشكل هذه الأساليب خطراً من حيث أنها قد تدفع أشخاصاً يتضح لاحقاً بأنهم أبرياء، إلى التطرف، أو إلى تعميق صلابة أولئك الذين يؤمنون فعلاً بالterrorism العنيف. فمعتقل خليج غواتيمانو قد أصبح رمزاً لهذه المعضلة. إن وجهة نظر حكومتي المعلنة هو أن معسّر الاعتقال هذا يجب أن يلغى، وأن يُقدم المعتقلون إلى محاكمة عادلة.

ويكفي تسجيل حالات مشابهة في أماكن أخرى. فثمة حقيقة معترف بها في أجزاء أخرى من العالم اليوم وهي أن السجون ومرافق الاعتقال قد أصبحت أرضية خصبة ل التربية المتطرفين. فحين تجري عمليات الاعتقال بدون احترام لسيادة القانون ولحقوق الإنسان للمشتبه فيهـم، يوجد خطر كبير في أن تساهـم هذه الإجراءـات في خلق مجـندين جدد للجماعـات المتـطرفة أو الإـرهـابـية.

اسمحوا لي بأن أذكر تحديا آخر يتمثل في العقوبات. فالعقوبات تشكل أداة هامة لمنع الإرهاب. ولا بد من ضمان مصداقية أنظمة العقوبات ومشروعيتها لكي تكون هذه الأداة فعالة. فالإمتحان للتعهدات القانونية الدولية، بما في ذلك حقوق الإنسان، له أهميته الأساسية في هذا السياق. وهنا، إن من الإنصاف القول إن نوع العقوبات المستهدفة وذات الصلة بمنع الإرهاب، قد وضـعـتـ المجتمع الدولي أمام تحديـات جـديدةـ. فـعـندـماـ نـطـقـ عـقوـباتـ مـسـتـهـدـفـةـ ضـدـ أـفـرـادـ،ـ بماـ فيـ ذـلـكـ إـجـرـاءـاتـ مـثـلـ تـحـمـيدـ أـرـصـدةـ،ـ يـجـبـ أنـ نـفـكـرـ فيـ كـيفـيـةـ وـمـدىـ تـأـثـيرـ ذـلـكـ عـلـىـ حـقـوقـ إـلـهـابـ وـمـبدأـ سـيـادـةـ القـانـونـ.

وانطلاقاً من هذه الخلفية، انتقدت السويد، مع عدة دول أخرى، آلية الأمم المتحدة الخاصة بإدراج العقوبات وفق النظام المعتمد في القرار ١٢٦٧. وقمنا بالإشتراك مع آخرين بجهود نشطة لتحسين إجراءات الإدراج والإسقاط من القائمة. وأود هنا أن أؤكد بأننا نرحب بالخطوات الإيجابية التي تم اتخاذها مؤخراً، وبالخصوص تبني القرارين ١٧٣٠ و ١٧٣٥. وستتابع حكومتي باهتمام بالغ التأثيرات

العملية للإجراءات الجديدة. ومع ذلك، لا بد لي أن أؤكّد، في تقييمنا، على النواقص الهامة الباقيّة. لذا سنواصل العمل من أجل المزيد من التحسينات، بما في ذلك هدف خلق نوع من آلية للمراجعة في إطار مجلس الأمان.

وثمة مجال أساسي يستلزم احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون، وهو مجال عمل أنظمة القضاء الجنائي. إننا نحسن الحديث على المستوى السياسي عن أهمية حقوق الإنسان في مكافحة الإرهاب، ولكن ما هي رسالتنا إلى قوات الشرطة الوطنية والقضاة والمدعين العموميين في بلداننا؟ ربما نطالبهم غالباً بإظهار كفاءة مهنية، ولكننا ننسى أن نحرص على حقوق الإنسان وسيادة القانون.

وأحد الجوانب الأساسية لسيادة القانون يتمثل في الثقة في التشريعات والسلطات والمحاكم. وفي مجال مكافحة الإرهاب يمكن أن تكون التحديات صعبة بشكل خاص. وأحد الأمثلة على ذلك تبادل المعلومات — أو المعلومات الاستخبارية — واستخدام سلطات إنفاذ القانون لتلك المهمة.

ويعتبر تبادل المعلومات، على نطاق واسع، مفتاحاً لتعاون فعال في مكافحة الإرهاب. وتبرز أسئلة في قضایا حساسة للغاية، مثل التحقيقات في قضايا الإرهاب. فهل يمكننا استخدام المعلومات في المحكمة، لا سيما إذا اشتبه بأن المعلومات تم الحصول عليها باستخدام أساليب تحقيق من المحتمل أنها انتهكت حقوق الإنسان في قضية أخرى، وفي بلد آخر؟ فانتزاع الأدلة بالتعذيب أو بمارسات أخرى تنتهك حقوق الإنسان، أمر، بالطبع، غير مقبول تحت أي ظرف من الظروف. والبلدان الثالثة التي تتلقى معلومات قد تكون انتزعت بأساليب غير مشروعة تواجه معضلة حقوق إنسان أخرى. فاستخدام المعلومات قد يُنظر إليها على أنه قبول صامت بالتعذيب. بالإضافة إلى أن المعلومات التي يجري الحصول عليها بأساليب تحقيق مسيئة ومؤذية، قد تكون غير جديرة بالثقة من وجهة النظر العملية.

إن احترام حقوق الإنسان مبدأ مهم بحد ذاته، ولكن له أيضاً عواقب عملية بالنسبة للتعاون العملي في مجال القضاء والشرطة. فالعديد من البلدان قد يرفضون طرد أفراد أو تسليمهم إلى بلد لا يمكن الثقة بأنه يطبق حقوق الإنسان في العمليات القضائية اللاحقة. ربما يعيق هكذا عمل أو يؤخر إدانات مهمة، ولكنه في بعض القضايا هو الطريق الوحيد لضمان احترام حقوق الإنسان. وهو أيضاً أمر يتعلق بدعم الشرعية في التعاون على المدى الطويل. ويمكن تحسين التعاون كثيراً لو تعززت الثقة المتبادلة في تطبيق حقوق الإنسان وسيادة القانون.

وكما تبيّن هذه الأمثلة، فإن حقوق الإنسان وسيادة القانون ليست مبادئ سامية، بل هي قيمة يمكن إيجازها بقرارات ملموسة للغاية، قرارات تؤثر في حياة الناس. وتنطلب معرفة كيفية التصرف وفق هذه القيم في العمل اليومي لمكافحة الإرهاب مهارة وتجبيها متواصلين.

وتظهر هذه التحديات والأمثلة أيضاً الصلة الوثيقة بين احترام حقوق الإنسان، من ناحية، والكفاءة والفعالية في الشغل العملي، من الناحية الأخرى.

والأمر الواضح أيضاً هو أننا لا نستطيع أن نكون إنقائين في متى نطبق حقوق الإنسان، لأن انتهاء حماية بعض حقوق الإنسان سيؤدي إلى تقويض نظام حقوق الإنسان ككل. ونحن لا نستطيع ببساطة تحمل عواقب إضعاف النظام الذي وضع حمايتنا.

وأخيراً، سنجد عند تطلعنا إلى المستقبل، أن علينا إنجاز الكثير. فالقاعدة هي أن من مسؤولية كل دولة أن تضمن أمن مواطنيها، وذلك بمكافحة الإرهاب وبتأمين حماية ملائمة لحقوق الإنسان ولسيادة القانون.

بوسعنا التعلم من بعضاً البعض، وتحقيق حماية أقوى لحقوق الإنسان إذا تبنينا معايير مشتركة وعززنا تبادلنا للمعلومات والمعرفة. و"دليل مكافحة الإرهاب أون لاين" مثال جيد على كيفية عمل ذلك. ونحن الآن في حاجة لأن نستخدم عملياً وإلى أقصى حد هذه الأداة.

ونحن بحاجة أيضاً لأن نستخدم على أفضل وجه صكوك حقوق الإنسان المختلفة التي لدينا. وقد وفر القرار التاريخي في العام الماضي الخاص بإنشاء مجلس حقوق الإنسان الجديد حافزاً جديداً للعمل من أجل حقوق الإنسان في إطار الأمم المتحدة. إننا نريد للمجلس الجديد أن يكون هيئة مختلفة حقاً، وأن يستطيع معالجة بعض التحديات التي ناقشها اليوم. ويجب أن نحسن استخدام الأدوات التي تحت تصرف المجلس: الإستعراض الدوري العالمي ونظام المقررین الخاصین، ومفهوم حقوق الإنسان ومكتبها، إنهم جميعاً يلعبون أدولاً حاسماً. وحكومتي ترحب بهذا. إننا نعمل أولوية كبرى على الجهد المتزايد لجعل حقوق الإنسان في المسار الرئيسي لنظام الأمم المتحدة ككل -في عمل التنمية، وحفظ السلام، وأيضاً في أنشطة مكافحة الإرهاب.

وكلمة وسيلة أخرى للتقدّم تتمثّل في انتهاج طرق جديدة لتطوير التعاون وللصلة بين التنمية وحقوق الإنسان والأمن. ونحن نحتاج في هذا المجال إلى معالجة أمور مثل التطرف في الدول الضعيفة. وتكمّن إحدى التحديات في منع الأصوات المتطرفة من كسب موضع في المجتمعات ذات الأنظمة الاجتماعية والتعليمية الضعيفة. ويشمل ذلك قضايا معقدة، من بينها ضمان لا تتهاك جهودنا حرية التعبير أو أية حقوق إنسان أخرى.

ويُشكّل بناء المقدرة مجالاً ذا صلة. ودعوني أؤكّد على الأهمية الرئيسيّة لبناء المقدرة في تدعيم احترام حقوق الإنسان في العمل اليومي ضد الإرهاب، وذلك لأن حقوق الإنسان ليست قضية تعهد أو إلتزام سياسيّ، بل ايضاً قدرة فيما يتعلّق بالأطر القانونية وحسن عمل مؤسّسات ذات موظفين مدربين. وتدعو السويد بقوّة، اعترافاً منها بهذه الحقيقة، إلى بناء قدرات قوات القضاء والشرطة. وأود في هذا السياق أن أشيد بشعبية منع الإرهاب في مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة؛ فإنها تقوم بعمل هائل في تسهيل تطبيق استراتيجية الأمم المتحدة من خلال بناء المقدرة القانونية. وقد قدمت حكومتي مؤخراً مساهمة مالية خاصة لهذا الجهد.

ومن المهم أيضاً تشجيع التعاون الإقليمي والدولي في مجال عمل قوات الشرطة والمحاكم. فالتدريب والزيارات وتبادل البرامج تساهم في بناء الثقة وفي زيادة التفاهم بين وكالات إنفاذ القانون.

إننا بحاجة إلى مواصلة المشاركة في أفضل الممارسات وتبادلها، وحكومتي لديها الرغبة الأكيدة للمساهمة في هذا المجال. ولعل أحد المجالات المنشورة للاهتمام هو عمل السويد حالياً من أجل جعل حقوق الإنسان في المسار الرئيسي لعمل قوات شرطتنا. فمجلس الشرطة الوطني السويدي يستعرض حالياً بنشاط كيفية إدخال التدريب في مجال حقوق الإنسان في تعليم الشرطة. وجرى تشكيل مجلس أخلاقي ومجموعة عمل خاصة بأخلاق الشرطة في إطار المجلس الوطني للشرطة، وكل ذلك من أجل وضع حقوق الإنسان في مجال الاهتمام الرئيسي لأساليب الشرطة وعملها اليومي في السويد.

ودعوني أنهي كلمتي بالشكر مرة أخرى إلى المنظمين الذين أتاحوا لنا الفرصة التي جاءت في وقتها للتركيز على ما يمكن فعله بشكل أفضل ، ولتبادل وجهات النظر والتجارب ، وللتعلم من بعضنا البعض . فحوار مفتوح من هذا القبيل هو مفتاح النجاح . ومع ذلك فإن الإرادة السياسية واحترام تعهداتنا وإلتزامتنا هي التي ستغير الأمور في نهاية المطاف . أيتها السيدات ، أيها السادة ، إن جهودنا لمنع الإرهاب ستكون كفؤة ومنصفة وعادلة عندما تكون مبادئ سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان هي القاعدة التي نستند إليها .

بيان

سعادة السيد فرانسوا- كزافييه دينيو

ممثل فرنسا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل بالفرنسية)

أظهرت فرنسا منذ فترة طويلة، بوصفها صحيحة من ضحايا الإرهاب الدولي، محلياً وخارجياً، تصميمها على محاربة هذه الظاهرة. وتقودنا تجربتنا إلى طرح الملاحظات الثلاث التالية :

- مكافحة الإرهاب وسيادة القانون لا يتناقضان؛
- احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان يعزز فعالية مكافحة الإرهاب؛
- لا يمكن تفادي البعد الدولي للإرهاب.

مكافحة الإرهاب وسيادة القانون لا يتعارضان

قادتنا تجربتنا مع الإرهاب والتهديدات التي واجهها بلدنا منذ ثمانينيات القرن العشرين إلى البحث عن رد فعال وملائم على هذا التحدي. وردنا يقع بشكل واضح وقاطع في إطار القانون.

ومحاربة فرنسا للإرهاب الدولي تحترم المبادئ المحورية، بما في ذلك سيادة القانون، وحقوق الإنسان، والحرفيات العامة والقانون الدولي.

وبالتالي، ابتكرت فرنسا نظام قضاء جنائي لمنع الإرهاب وللقضاء عليه. والعنصر المركزي في هذا النظام هو قانون ٨ أيلول / سبتمبر ١٩٨٦ ، الذي تم تبنيه في أعقاب موجة الهجمات في ١٩٨٥ و ١٩٨٦ ، ثم جرى إكماله بقانون ٣٢ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٦ ، وتمت الموافقة عليه بتوافق عريض في البرلمان. ويتسم نظامنا القضائي بشكل خاص بالعناصر الثلاثة التالية :

إن العمل الإرهابي يعرف بأنه جمع بين جريمة أو جنحة وفق القانون العام والمحاولة الفردية أو الجماعية لتقويض النظام العام بشكل خطير باستخدام التهديد أو الإرهاب.

وجود جنحة محددة تُمكّن البنية المؤيدة لمرتكبي الهجمات أو شركائهم من تصفيتهم، وأيضاً لمنع هجمات في طور الإعداد (مثل الهجوم الذي منع وقوعه في ستراسبورغ في نهاية ٢٠٠٠).

تخصيص قضاة لمكافحة الإرهاب، مما ساعد على تطوير ثقافة حقيقية لمكافحة الإرهاب، وجعل مكافحة الإرهاب أكثر فعالية بلا جدال.

ويطرح الكتاب الأبيض المعنى بالأمن القومي والإرهاب الذي نُشر في العام ٢٠٠٦ استراتيجية البلد لمكافحة الإرهاب بأسلوب شفاف وشفافي.

احترام سيادة القانون، وبالأخص احترام حقوق الإنسان يُعزز فعالية مكافحة الإرهاب

إننا نؤمن بأن مكافحة هذه اللعنة يتطلب مجموعة واضحة من التشريعات والإجراءات المعروفة للجميع. فعندما تكون القوانين واضحة وتحترم مبادئ سيادة القانون سيتم فهمها بشكل أفضل ، وبالتالي ستكون أكثر فعالية .

مثال : منع النشر عن طريق التليفزيون لعام ٢٠٠٤

عندما تتجاهل مكافحة الإرهاب احترام حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية فإنها ، على العكس ، تفشل في تحقيق هدفها في مجالين :

- إنها تؤدي حتماً إلى تعسف وإساءة (أبرز المُقررون الخاصون والخبراء المستقلون للأمم المتحدة الخطر المتنامي لبعض الإجراءات التي قد تذهب بعيداً إلى حد الاعدام خارج إطار القانون ، وإلقاء القبض والاعتقال التعسفي ، واللجوء إلى التعذيب)؛
- إنها تسفر عن نتائج عكسية : إن المعركة ضد الإرهاب تولد بلجوئها إلى إجراءات تعسفية ومتيزية ، وإذا فشلت في احترام مبادئ سيادة القانون ، عدم تسامح وكراهية ، وهمما عاملان يكن أن يساهموا في التطرف .

لذا ، يتعين علينا ضمان ألاً يسود مفهوم لمكافحة الإرهاب ، بعد أن يعطي إنطباعاً وهماياً بالفعالية ، يهدد بخطر قيام حلقة مفرغة من القمع التعسفي والتطرف .

لهذه الأسباب ترفض أيضاً فرنسا أي شيء قد يؤدي إلى الربط بين الإيمان بدينونة معينة وبين الإرهاب ، أو ما قد يضفي مصداقية على فكرة صدام الحضارات .

(بيان سعادة السيد سفير تركيا).

عدم إمكانية تفادي البعد الدولي للإرهاب

لا يمكن تفادي الأمر لأن الإرهاب دولي ، ونحن بحاجة إلى التعاون من أجل إقامة إطار دولي قادر على مكافحته ، وعلى تأمين تطبيق فعال لهذه الصكوك القانونية .

وفي هذا المجال ، فإن تبني المجتمع الدولي للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب له أهمية خاصة . فتبني هذا النص بالتوافق يعزز – ونحن نرحب بذلك – النصوص الدولية الموضعية ، لا سيما القرار ١٣٧٣ .

ومن المهم تأكيد أن الاستراتيجية تعطي مكانة مهمة لحماية حقوق الإنسان . فركنها الرابع مكرس كلياً لحقوق الإنسان ، بينما الحاجة إلى احترام هذه الحقوق تشكل الدعامة الرئيسية للنص كله . ونحن نرحب أيضاً بقرار لجنة مكافحة الإرهاب بالأخذ بالحسبان مسألة حقوق الإنسان وبتعزيز التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان ، التي جرى إبراز دورها في الاستراتيجية .

ونحن نرحب بعمل المقررین الخاصین ، لا سيما المقرر الخاص المعنى بدعم وحماية حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية خلال مكافحة الإرهاب ، ونأمل أن توجه جميع البلدان دعوة دائمة إلى مقرري الأمم

المتحدة لزياراتها، وأنها ستتوافق بشكل منهجي على طلبات الزيارة. وإننا نعتمد على فرق العمل في إعطاء الأولوية لحقوق الإنسان في مكافحة الإرهاب.

وكما سمعنا عدة مرات، فإن تطبيق الاستراتيجية هو بالدرجة الأولى مسؤولية الدول. ويتبعن عليها، من أجل هذا الهدف—إن لم تكن قد فعلت بعد—أن تصادق على الاتفاقيات القطاعية المعنية بمكافحة الإرهاب، وأن تجعل الأعمال الإرهابية جرائم في تشريعاتها المحلية. كما يجب عليها أن توقع على الصكوك الدولية التي تضمن دعم حقوق الإنسان وحمايتها، كانت اتفاقيات جوهيرية أم صكوكا حيوية أخرى، مثل الإنفاقية الدولية المعنية بحماية جميع الأفراد من الإختفاء القسري. لقد نظمت فرنسا مؤخراً حفل توقيع على هذا النص. وأود أن أنتهز فرصة هذه الندوة لدعوة جميع الدول التي لم توقع بعد، أن تقوم بالتوقيع.

وبالإضافة إلى إقامة إطار قانوني دولي، يتبعن على المجتمع الدولي أن يساعد الدول في التنفيذ الفعال لهذه النصوص.

ويجب علينا أيضاً أن نشجع ونؤيد أنشطة هيئات الأمم المتحدة التي لا غنى عن تعبيتها من أجل مكافحة الإرهاب بطريقة تحترم حقوق الإنسان. فالتنسيق بين هذه الهيئات، وهو أمر أكدت عليه الاستراتيجية، يضمن نجاح هذه الهيئات في رسالتها. لقد جرى لفت الإنتباه إلى هذا الجانب مرات عديدة، وفرنسا توافق على التحليل الذي قدم.

وكذلك فإن تنسيق أنشطة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وتلك الخاصة بمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة أمر أساسي في تزويد الدول بنظام قضاء جنائي فعال ويحترم سيادة القانون.

وأود أيضاً أن أؤكد على أهمية الملاحظات التي أوردها السيد كوستا عند افتتاح الندوة، وأن أهنئ مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على جودة عمله وعلى المساعدات التقنية الشاملة التي قدمها. واستناداً إلى تجربة المكتب الطويلة في تقديم المساعدة في مجال التعاون القضائي الدولي، فإن فرع منع الإرهاب قد أعد برامجاً ملمساً مفصلاً حسب احتياجات الدول المعنية. وتساعد أعماله على تبيان أن بالإمكان تحقيق جمع النصوص الدولية المعنية بالإرهاب مع احترام التقاليد القانونية الوطنية. علاوة على ذلك، فإن تصميم الفرع على تقديم المساعدة بكل اللغات الرسمية للأمم المتحدة—متوقعاً بذلك القرار حول التعددية اللغوية الذي اعتمدته الجمعية العامة أمس—دليل على الفعالية والسمة العالمية، نرحب به. إن هذا الجانب يقع في صميم وجوب رسالة الأمم المتحدة.

بيان

سعادة السيد كلود هيير

الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة، نيويورك
(الأصل بالإسبانية)

تعين على المجتمع الدولي أن يتولى أمر سلسلة من التحديات في مكافحة الإرهاب في السنوات الأخيرة. وأحد هذه التحديات هو كيفية ضمان السلام والأمن العالميين في مواجهة عواقب الإرهاب الوخيمة، من دون التضحيّة بعالية حقوق الإنسان وقيمتها المطلقة. وهذا شرط لا غنى عنه للتعايش المتعدد في إطار حدودنا الوطنية وعلى نطاق العالم.

وقد قررت الأمم المتحدة، في عدد من الإلتزامات، أن الإجراءات التي تتخذها الدول لمحاربة الإرهاب ولحماية الأمن وتوفيره لمواطنيها، يجب أن تتحترم التعهدات المتفق عليها بوجب القانون الدولي، لا سيما تشريعات حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي.

إن من مهامنا أن نحلل كيف يمكن لنظام الأمم المتحدة أن يُنسق ويقوّي أنشطة مكافحة الإرهاب من أجل تعزيز أهداف منع الإرهاب ومكافحته بفعالية أكبر، ضمان، في الوقت ذاته، احترام الحقوق الأساسية تمشيا بالكامل مع القانون الدولي.

ولا شك في أن الاستراتيجية التي اعتمدت في ٢٠٠٦—وهي موضوع هذه الندوة—هي اتفاق شامل لمكافحة الإرهاب، وستتيح لنظام الأمم المتحدة أن يقدم رداً منسقاً وعاماً واضحاً على هذه الظاهرة. ومع ذلك علينا أن نعي تماماً أنه سيكون لل استراتيجية معنى فقط إذا أبدت الدول الإرادة السياسية اللازمة لتبني الإجراءات الملموسة المختلفة الواردة في الاستراتيجية، وإذا جرى إعداد المقدرة التقنية الضرورية لتطبيقها.

ويجب علينا فيما يتعلق بنصوص الاستراتيجية المعنية باحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون باعتبارها القاعدة الأساسية لمكافحة الإرهاب، أن نبدأ بتحليل مقدرة النظام على التنسيق والدعم، وضمان امتثال الدول.

ويستحق في هذا المجال أن يُذكر إجراءان هامان تباهمما مؤخرًا الأمين العام : إنشاء فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب والفريق المعنى بتمويل أنشطة تنسيق سيادة القانون . فهاتان الهيئتان ، بتشكيلتهما العريضة والمتحدة التخصصات ، لديهما إمكانية هائلة لتأييد الدول في تحقيق الامتثال لها مهما كانت النابعة من الاستراتيجية .

وبالإضافة إلى ذلك ، فإن الهيأكل القائمة ، مثل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، والمفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ، لديها التجربة والمقدرة الكافيتين لتقديم المساعدة إلى الدول ، على سبيل المثال ، من أجل تدعيم أنظمة القضاء الجنائي الوطنية ، وفي إعداد مسودات التشريعات وتحليلها ، وفي بناء مقدرات مؤسسية لتبني و توفير إجراءات وسياسات بشأن حماية حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب ، التي أهدافها مكملة لبعضها البعض ، بدلاً من متناقضة .

وعند تحليل ما تحتاجه الدول لتبني الإجراءات التي حددتها الاستراتيجية ودور الأمم المتحدة في تلك العملية، يخامر المرء الفضول إن كان توقيع الصكوك الدولية المعنية بحقوق الإنسان أو القبول بصلاحية هيئات الإشراف الدولية والإقليمية، يعتبر كافياً.

ومن المناسب التساؤل أيضاً، من وجهة النظر المؤسسية، كيف وأين تبني الدول أعمالاً لحماية حقوق الإنسان عند تسجيل إجراءات اتخاذها لمكافحة الإرهاب؟ كيف تقوم المنظمة بمراقبة هذه العمليات وأي من هيئاتها لديها المقدرة والكفاءة على تقييم الإجراءات؟

وفي السنوات الأخيرة، على سبيل المثال، زاد المدير التنفيذي للجنة مكافحة الإرهاب التابعة لمجلس الأمن، من حواره وصلاته مع هيئات النظام المختصة بحقوق الإنسان، وذلك من أجل إدراج عنصر حقوق الإنسان لدى تفحص امثالي الدول لتعهداتها بموجب قرارات مجلس الأمن بشأن مكافحة الإرهاب.

ووضعت الجمعية العامة لنفسها أيضاً مهمة التفاوض بشأن مسودة اتفاقية دولية لمكافحة الإرهاب. وكما نعرف فإن الاتفاقية، التي ما تزال حالياً في مراحلها الأخيرة، لم يتم تبنيها بعد.

ومع ذلك، فإن أحد أفضل الإجراءات، في رأينا، الوارد في الاستراتيجية هو الإشارة إلى مجلس حقوق الإنسان، الذي يُشكل إنشاؤه أحد أهم جوانب الإصلاح الذي طُبِّقَ في السنوات الأخيرة. فهذه الهيئة يجب أن تلعب دوراً محورياً في إطار المجموعة من أجل دعم السمة العالمية لصكوك حقوق الإنسان ولتأمين تنفيذها على المستوى الوطني. وبالترافق مع ذلك، يتبعن على المجلس أن يحدد احتياجات كل بلد حتى يُوفر المساعدة الفنية المطلوبة للتعامل مع تحدي حماية حقوق الإنسان خلال مكافحة الإرهاب، وذلك عن طريق هيئات النظام المختلفة.

ومن المهم للغاية بالنسبة لمجلس حقوق الإنسان أن يمارس سلطاته الخاصة بلفت انتباه هيئات النظام المختلفة، والمجتمع الدولي، إلى الإجراءات الخطيرة للدول أو إلى الحالات التي تذهب بعيداً في سياق مكافحة الإرهاب عن هدف حماية حقوق الإنسان، وبالتالي عن القانون الدولي.

وعلى الرغم من أن مجلس حقوق الإنسان ما يزال في مرحلة البناء المؤسسي، وما يزال يبني أساليب عمله، فإن لديه فعلاً موارد كافية للقيام بالمهام المذكورة أعلاه، وذلك من خلال عمل المفوض السامي لحقوق الإنسان، وتخويلات المقرر الخاص المعنى بحقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب، وإنشاء آلية استعراضي دولي التي يمكنها، بالإضافة إلى مهامها الأولية، أن تساهم في دراسة التقدم الذي تحقق في تطبيق الاستراتيجية.

ولكن جميع هذه الصكوك تتطلب التعاون التام للدول الأعضاء. فليس هناك ما يوجب إعداد استراتيجية والدعوة إلى إجراء إصلاح مؤسسي، مثل ذلك الذي قامت به الأمم المتحدة، من غير تأييد وموافقة الدول الأعضاء التي تتخذ شكل إعمال.

ونحتاج الدول، كي تعزز بشكل كامل سيادة القانون في مكافحة الإرهاب، أن تضرب مثلاً وتكون قدوة في ترجمة إلتزاماتها الدولية والمبادئ الكامنة في حقوق الإنسان القابلة للتطبيق عالمياً، إلى القانون الوطني.

لقد أثبتت الأمم المتحدة نفسها في مجال القدرة الميدانية على تقديم المساعدة وتنمية أو خلق القدرة المؤسسية التي تحتاجها الحكومات لإضفاء تأثير على التزاماتها الدولية. ويجب النظر إلى هذه القدرة على أنها أدلة في خدمة الدول الأعضاء التي يمكنها التوجه إليها في أي وقت.

بالتالي، يتطلب تنفيذ إستراتيجية مكافحة الإرهاب من الدول البدء في أو مواصلة العمليات الوطنية المتطابقة من أجل تبني الإجراءات الواردة في الاستراتيجية. وفي الوقت ذاته، تحتاج المنظمة إلى دعم، بطريقة واضحة، مقدرتها المؤسسية لدعم الدول ومراقبتها في مهمتها. ومن ثم، فإن من المهم للغاية أن تقوم الجمعية العامة بتقييم دورها لتنفيذ الاستراتيجية من أجل ضمان الامتثال لأهدافها، وتقرير، حيث يناسب ذلك، الأفعال في المستقبل لدعمها من زاوية الأولوية في الأجندة الدولية.

بيان

سعادة السيد كارلوس ألبرتو هيجيراس راموس

الممثل الدائم لبيرو لدى الأمم المتحدة، فيينا

(الأصل بالإسبانية)

على الرغم من طبيعة الإرهاب غير الإنسانية، لم يتم التوصل بعد إلى توافق دولي في الآراء بشأن تعريف قانوني شامل لتلك الظاهرة. ومع ذلك، فإن لا فضاعة الإرهاب الشديدة ولا غياب مثل ذلك التعريف يجب أن يوفرا عذراً للدول للتهرّب، خلال مكافحتها للإرهاب، من إلتزاماتها بموجب صكوك حقوق الإنسان الدولية والقانون الدولي.

إن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب هي خطوة رئيسية في إطار رد المجتمع الدولي على التحديات التي تطرحها هذه المشكلة الدولية. والاستراتيجية لا تعيد فقط تأكيد الشرج العالمي لأي عمل أو أسلوب أو ممارسة إرهابية، بل إنها تعبّر، ولأول مرة، عن تأييد سياسي واضح لمعالجة متکاملة لهذه الظاهرة الفظيعة، وترسيي قواعد لرد منهجي ومستدام وفعال لختلف جوانب ظاهرة الإرهاب.

ومن المهم للغاية بالنسبة لبيرو أن تعرف الاستراتيجية بما أصبح واضحاً بشكل متزايد في بيرو، بالأخص أهمية الصلات بين الإرهاب وظواهر الإجرام الأخرى التي تؤدي إلى تسهيله، مثل تهريب المخدرات والجريمة المنظمة وغسل الأموال وغيرها من الأنشطة. إنها ظواهر من الواضح أنها ذات الطبيعة عبر الوطنية. ومن الضروري، في هذا السياق، الجمع بين مكافحة الإرهاب والعمل ضد تلك الظواهر ذات الصلة.

إن البلدان التي عانت في الماضي، مثل بيرو، من تأثير الإرهاب المدمر تفهم أن الرد يجب أن يكون شاملًا، وأن يعالج المشاكل الاجتماعية والسياسية الكامنة. لقد تم الاعتراف بأن أنشطة إنفاذ القانون يجب أن تسير يداً بيد مع سياسات بعيدة المدى لدعم التنمية، والتقليل من الفقر وتعزيز الديمقراطية، وتأمين، في الوقت ذاته، التزام كامل بحقوق الإنسان وبالقانون الدولي. جرى تبني هذا الأسلوب كسياسة بموجب الاتفاق الوطني بشأن الإدارة الرشيدة. فالبلدان الديمقراطية يجب أن تسمح لأنفسها بأن تنماق وراء الخوف والقلق اللذين يسعى الإرهابيون إلى زراعتها. بل عليها، بدلاً من ذلك، مكافحتهم بتطبيق سياسات تحمي الحريات المدنية لمواطنيها واحترام في الوقت ذاته القانون الإنساني الدولي وصكوك حقوق الإنسان. ف بهذه الطريقة فقط يمكن للحكومات المحافظة على الشرعية الأخلاقية والسياسية اللازمة لهزيمة لعنة الإرهاب.

تبين التجربة الدولية حتى الآن صعوبة تحقيق توازن بين حماية حقوق الإنسان والسياسات الأمنية في سياق مكافحة الإرهاب. بيد أن التجربة ذاتها تُبيّن أيضًا أن مكافحة الإرهاب تستدعي ثقة بالشعب، وثقة منه. وفي ذلك المجال لا بد أن تكون لأعمال مكافحة الإرهاب تأثيراً سلبياً على معاملة المهاجرين، واللاجئين، والمهاجرين المحليين، أو الأقليات الإثنية.

وليس ثمة شك في أن معالجة متکاملة لمكافحة الإرهاب، بما ذلك منعه، والإنفاذ والتصرفات من قبل الشرطة والقضاء والقطاعات الاجتماعية فيما بعد النزاع، والدعوة لحقوق الإنسان وحمايتها، تشكل

عنصراً جوهرياً يعزز قدرة الدولة على مكافحة الإرهاب ، وعلى بناء ثقافة سلام تسهل عملية المصالحة في أعقاب النزاع وتدعّم الديقراطية . إن الهدفين مكملين بعضهما البعض ويعززان بعضهما بشكل متبادل . وتلعب منظمات المجتمع المدني دوراً رئيسياً في عملية دعم ثقافة السلام وتأمين احترام الإنسان والمشاركة النشطة في الحوار والتعاون .

لقد تمت مراجعة تشريعات مكافحة الإرهاب التي تم تبنيها في بيرو في بداية تسعينيات القرن العشرين ، في خلفية وجود انتفاضة سياسية واجتماعية ، وذلك ابتداء من عام ٢٠٠١ وما بعد ، مع عودة بيرو إلى الديقراطية . وبعد عملية معقدة ، جرى خلالها شجب وإدانة البيرو من الهيئات الدولية المعنية بحقوق الإنسان ، جرى تطبيق قرارات هذه الهيئات ، التي تطلبت تعديل التشريعات ذات الصلة من أجل جعلها تتماشى مع معايير حقوق الإنسان الدولية ، والأخذ بالحسبان ، في الوقت ذاته ، الحزم الذي يجب إبداؤه في مكافحة الأفعال الإجرامية التي تعود جذورها إلى الإرهاب .

وما تزال بيرو تحترم التزاماتها بتطبيق قرارات محكمة حقوق الإنسان للدول الأمريكية ، وتعترف بالدور المهم للجنة وللمحكمة خلال العملية السياسية والاجتماعية الصعبة التي مرت بها البيرو كي تستعيد الديقراطية في أعقاب الانقلاب العسكري في العام ١٩٩٢ ، والذي كان أحد ذرائعه هو مكافحة أعمال التخريب الإرهابي . ومع استعادة المؤسسات الديقراطية كما يجب ، استؤنفت محاكمة زعماء المجموعتين الإرهابيتين "الطريق المضيء" و"التوباك أمارو" بإجراءات شفافة ترأسها قضاة مدنيون احترموا الأصول المرعية .

والدرس المستخلص من تلك السنين هو أن تقوية المؤسسات الديقراطية وحضور الدولة واحترام حقوق الإنسان وإنفاذ القانون هي أمور لا غنى عنها في سياسة منع الإرهاب . وبدأت حكومة بيرو ، في ذلك المجال ، في تطبيق خطة تنمية لواي أبو رياك ونهر إيني ، من ٢٠٠٧ وحتى ٢٠١١ ، تشتراك فيها وزارة الدفاع والهيئات الحكومية الأخرى . ويشتمل المشروع على خطط لعمل متعدد القطاعات لدعم التنمية الاقتصادية وتحسين الظروف المعيشية للسكان المحليين بهدف تأمين السلم والأمن ودعم المساهمة النشطة للمجتمع المنظم .

وفيما يتعلق بالعمل بعد النزاع ، تم إنشاء لجنة عليا متعددة القطاعات بعد تشكيل حكومة لجنة الحقيقة والمصالحة في ٢٠٠١ ونشر توصياتها ، وذلك لمراقبة أعمال الدولة وسياساتها في مجالات السلم والتعويضات الجماعية والمصالحة الوطنية . وأعادت الحكومة الحالية التأكيد علناً على إلتزامها بتوصيات لجنة الحقيقة والمصالحة ، ولا سيما فيما يتعلق بالتعويضات ، وأكددت على الحاجة إلى العمل بحزم أكبر لتحقيق تقدم في تطبيق تلك التوصيات وفي إعداد سياسة ملائمة لإنصاف الضحايا . بالإضافة إلى ذلك ، تم إنشاء مجلس تعويض ت قوله الحكومة .

وي يكن لقضية بيرو وبالتالي أن تكون درساً قيماً لبلدان أخرى ، وللتنفيذ الفعال للاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب . فتجربة بيرو ثبت أن كل مجتمع أن يخلق الظروف الضرورية للتطوير الجاري للتشريعات المحلية وسياسات شاملة للوقاية وللإنفاذ ولما بعد النزاع .

ونتيجة لأخطاء الماضي والتهديد الدائم حالياً فإن من الملحوظ أكثر من أي وقت مضى إيجاد توازن ملائم ، وفقاً لكل وضع ، بين أعمال إنفاذ القانون بفعالية وبين السياسات الشاملة التي تبني حقوق الإنسان .

وفي مجتمعات عديدة شبيهة بمجتمع بيرو، يكون التوازن حاسماً في تأمين أن هزيمة الإرهاب لن تكون مؤقتة، بل مستدامة من خلال بناء في الوقت ذاته الثقة بسيادة القانون والتعايش الديمقراطي والحوار بين الثقافات.

هذا هو كل ما أردت قوله في هذه الدقائق القليلة عن الخمسة والعشرين عاماً من المعاناة والألم اللذين تسبب فيهما الإرهاب في بيرو. إن التعويضات الجماعية والمصالحة الوطنية هي أعمال تعقب أعمال الإرهاب الإجرامية. إن السلام هو أنبىل هدف تصبو إليه البيرو، مع قيام مؤسساتها الديمocrاطية بكامل مهامها، والأهم من ذلك ممارسة مواطنوها بشكل كامل لحرياتهم المدنية اليومية المؤهلين لها جميعاً.

بيان

سعادة السيد بوبكر غاوسو ديارا

مدير المركز الإفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب ، الاتحاد الإفريقي
(الأصل بالفرنسية)

اسمحوا لي أن أبدأ بالتعبير عن سعادتي لوجودي هنا معكم اليوم لمناقشة القضية الهامة ، قضية الملاءمة بين المكافحة الفعالة للإرهاب واحترام حقوق الإنسان والحريات .

وأود أن أتقدم بامتناني إلى الحكومة النمساوية ، والأمين العام للأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، لتنظيمهم هذه الندوة الهامة لمناقشة وتبادل وجهات النظر بشأن التقدم الذي تم تحقيقه في استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب .

إنني على ثقة بأن وجود هنا اليوم هكذا تجمع متصرف من الشخصيات البارزة والخبراء القانونيين والمتخصصين في مكافحة الإرهاب ، سيثبت جدواه بالنسبة لمناقشتنا والتائج التي نتوصل إليها . كيف بالإمكان مكافحة الإرهاب وفي الوقت ذاته احترام الحقوق الأساسية للإنسان؟

فكيف يمكن للدول الديمقراطية ، بل وماذا تفعل لمنع الإرهاب ومكافحته بشتى مظاهره من غير أن تفقد روحها في وجود هذا الاستهجان للإرهاب؟ إن هذا هو جوهر الموضوع المقترن للنقاش ، والذي من واجبنا ، خلال الدقائق الخمس المخصصة للحديث ، أن ندرسه في السياق الإفريقي ، ومن موقف الردود المطروحة .

ينظر المجتمع الدولي اليوم إلى الإرهاب على أنه أحد أخطر التهديدات التي يتعرض لها السلم والأمن العالميين . فهو لا يُشكل نفياً لحقوق الإنسان فقط ، بل أيضاً عائقاً أمام التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول .

ويجب أيضاً على إفريقيا التي تعاني فعلاً من الحرب والنزاعات في أجزاء من القارة—بالإضافة إلى المصاعبراهنة ، التي تتفاقم بفعل الوضع الاقتصادي الهش—أن تواجه الأخطار التي تأتي من الإرهاب . فالتحدي هائل مع كون البلدان الإفريقية مضطربة ليس فقط إلى مكافحة هذه المشكلة ، بل أيضاً إلى تأمين عدم استخدام أراضيها كملجأ أو نقاط عبور أو مراكز تحديد للإرهاب الدولي .

إنشاء إطار قانوني لمكافحة الإرهاب

ورداً على الهجمات الإرهابية التي وقعت في إفريقيا (في الجزائر خلال "عقد المأساة" ، وهجمات القنابل على السفارات الأمريكية في نيروبي ومومباسا بكينيا ، ودار السلام في تنزانيا) قامت منظمة الوحدة الإفريقية ، قبل أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المأساوية والمؤلمة بفترة طويلة ، بإنشاء إطار إقليمي لمنع التطرف ومكافحة الإرهاب . (راجع مؤتمر منظمة الوحدة الإفريقية في داكار في ١٩٩٢ ، ومؤتمر قمة منظمة الوحدة الإفريقية في تونس الذي تبني مدونة قواعد سلوك تشجب التطرف بشتى أشكاله) .

لقد وضعت الخطوط العريضة للإطار القانوني لمعالجة الإرهاب في البداية في اتفاقية منع الإرهاب ومكافحته التي جرى تبنيها في ١٤ تموز/يوليو ١٩٩٩ ، في مدينة الجزائر ، تلك المدينة التي عانت كثيراً على أيدي الإرهابيين .

وبالإضافة إلى تعريف الأعمال الإرهابية ، تشجع الاتفاقية الدول الإفريقية على تعزيز مراقبة حدودها ووسائل التتبع والمراقبة ، واتخاذ كافة الاجراءات لمنع تشكيل شبكات دعم لكافة أشكال الإرهاب .

وتلزم أيضاً الدول بدعم تبادل المعلومات والمعلومات المتخصصة المتعلقة بالأعمال الإرهابية ، وإنشاء قاعدة معلومات بشأن الأعمال والمنظمات الإرهابية ، وإقامة صلات تعاون فعال لمكافحة هذه اللعنة .

وتبنى الاتحاد الإفريقي ، الذي جاء بعد منظمة الوحدة الإفريقية بضموج جديد ، بالخصوص "خلق إفريقيا موحدة ومتكاملة ، مشبعة بأمالي العدالة والسلام ، إفريقيا قوية تقوم على التضامن ، وتشكل فقط من دول ديمقراطية تحترم حقوق الإنسان ومعنية ببناء مجتمعات متوازنة" ، تبني هذا القلق العميق الخاص بالأمن القاري ، فتبني عدة صكوك قانونية تهدف إلى تقوية نصوص الاتفاقية .

وبعد شهر من ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ اجتمع القادة الأفارقة في داكار للتعبير عن تعاطفهم مع شعب الولايات المتحدة ، وتبناوا بيان داكار بشأن الإرهاب ، أعادوا فيه تأكيد إرادة إفريقيا في المساهمة في المكافحة العالمية للإرهاب .

وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ ، تبني الاتحاد الإفريقي خطة عمل تحدد استراتيجيات ملموسة ترمي إلى مكافحة الإرهاب ؛ وتحدد الأدوار والمسؤوليات الخاصة بلجنة الاتحاد الإفريقي ومجلس السلام والأمن التابع للاتحاد في المعركة ضد الإرهاب ، واتخذ قراراً بإنشاء المركز الإفريقي للدراسات والبحوث المعنى بالإرهاب .

وببدأ المركز الذي مقره في مدينة الجزائر عمله منذ ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ ، وعُهد إليه بالمساعدة في تقوية قدرات الاتحاد الإفريقي على منع الإرهاب ومكافحته . وكذلك قامت الدول الإفريقية من أجل ضمان تنفيذ فعال لاتفاقية ١٩٩٩ ، وفي إطار خطة العمل ، بالموافقة على بروتوكول ملحق باتفاقية مدينة الجزائر بشأن منع الإرهاب ومكافحته .

وتعهد الحكومات الإفريقية بموجب البروتوكول بالقيام بشكل خاص بالتالي :

- منع دخول وتشكيل مجموعات إرهابية على أراضيها ؛
- تحديد والتحري عن وتجميد ومصادرة جميع الأموال والأصول التي تستخدم أو تخصل للقيام بأي عمل إرهابي ؛
- إبلاغ على الفور مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الإفريقي عن كل الأفعال الإرهابية التي تُرتكب على أراضيها .

وي يكن للدول في مكافحتها للإرهاب أن تستخدم القوانين الوطنية والدولية من أجل مواجهة التحدي ، مستخدمة أساليب وقاية فعالة مشروعة وأساليب عنف تستطيع احتمالها . وفي هذا الصدد ، لا بد من إقامة توازن دائم بين الحاجة إلى القمع وال الحاجة إلى حماية حقوق الإنسان .

وفي ١٨ كانون الثاني ٢٠٠٣، أكد الأمين العام السابق للأمم المتحدة السيد كوفي أناان على المشكلة، في خطاب له أمام أعضاء مجلس الأمن بشأن قضية العلاقة بين الإرهاب وحقوق الإنسان، عندما قال: "إن كل واحد منا يجب أن يدرك تماماً أن حماية حقوق الإنسان يجب ألا تستسلم أمام فعالية العمل ضد الإرهاب. بل على العكس، إن حقوق الإنسان والديمقراطية والعدالة الاجتماعية، يُنظر إليها على المدى البعيد على أنها أفضل علاج ضد الإرهاب."

وبعد خمس سنوات من قول هذه الكلمات، خلال الفترة التي أعقبت الضجة العالمية التي تسببت بها أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ المأساوية، فإن هذه الكلمات ما زالت تحافظ على سريان مفعولها الرهيب. فكل الصكوك القانونية التي تبناها الاتحاد الإفريقي لمكافحة الإرهاب تعكس بشكل قطعي الإرادة التي عبر عنها الاتحاد في إعلان تشكيله (المادتين ٣٤(أ) و٤(ع)) في أن يدعم ويحمي حقوق الإنسان وحقوق الشعوب، ويحترم حرمة الحياة الإنسانية، وأن يشجب ويرفض التهرب من العقوبة والاغتيالات السياسية، وأعمال الإرهاب والأنشطة الهدامة". وتنص المادة ٢٢ من اتفاقية منع الإرهاب ومكافحته بوضوح وبشكل خاص على أن "لا شيء في الاتفاقية سيجري تفسيره على أنه يتضمن من المبادئ العامة للقانون الدولي، ولا سيما مبادئ القانون الإنساني الدولي، وكذلك الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب".

ويثبت اعتماد هذه الصكوك القانونية المختلفة، تطبيقاً أيضاً للالتزامات الناجمة عن الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب (الذي اعتمد في ١٩٨١ في نيروبي خلال المؤتمر الثامن عشر لمنظمة الوحدة الإفريقية)، بأن مكافحة الإرهاب هي قبل كل شيء، بالنسبة للبلدان الإفريقية، تأكيد على القيم الإنسانية التي تم حمايتها من خلال تطبيق النصوص القانونية الوطنية والدولية وفقاً للمعايير الدولية الخاصة بالدفاع عن حقوق الإنسان وحمايتها. وهذا الالتزام الهام للاتحاد الإفريقي باحترام بدقة قانون حقوق الإنسان الدولي والقانون الإنساني الدولي في مجال مكافحة الإرهاب يستحق التهنئة.

إن مصادقة البلدان الإفريقية بالإجماع على الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، الإعتماد اللاحق للبروتوكول دليل قاطع على إرادة الدول الإفريقية بإعطاء الأولوية لحقوق الإنسان، وللدخول في حوار صريح ومتواصل مع المعنيين بحقوق الإنسان دولياً وفي عبر الوطنية. ولكن التجربة تبين في هذا المجال الحاجة إلى التقدم إلى ما بعد مرحلة البيانات العامة، والإلتزام بالتحقق من فاعلية الحقوق. وهنا يكمن ما يؤلم.

وتشير دراسة الأوضاع في البلدان المختلفة، من خلال استعراض تشعرياتها والأساليب والممارسات المستخدمة لمكافحة الإرهاب، إلى أن البلدان لا تلتزم جميعها بالبيانات العلنية بشأن احترام حقوق الإنسان.

ويبدو أن الخطر الكبير الذي يُشكّل الإرهاب وال الحاجة للقضاء عليه قد أديا إلى كبح الضمائر، وغالباً ما يدفع السلطات الوطنية التي تكافح الإرهاب إلى تبني قوانين طوارئ، وتجنب أساليب أفضل، وذلك كي تكون أكثر كفاءة في مكافحة الإرهاب.

لقد لفت المدافعون عن حقوق الإنسان الإنبياء في مناسبات عديدة إلى ممارسات تنتهك حقوق الإنسان. وإن الاتحاد الإفريقي، مدركاً لتعهداته الدولية، قد التزم بخلق ضمانات وهو يقوم بدور تثقيفي واضح من خلال الآليات المختلفة التي اعتمدت.

آليات مراقبة احترام حقوق الإنسان

تم إنشاء عدد من الآليات لضمان التنفيذ الفعال للنصوص الواردة في الصكوك القانونية المختلفة.

اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب

طلب الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب إلى اللجنة الإفريقية التي أُنشئت في العام ١٩٨٦ ، بمراقبة المعاهدات ، وحوّلها بدعم حقوق الإنسان وحمايتها .

وتقوم اللجنة من خلال اضطلاعها بدور تفسير الميثاق الإفريقي بزيارات عديدة إلى البلدان الإفريقية من أجل الدعوة للميثاق في أوساط صناع القرار والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ؛ وتشجع الدول الأعضاء على إنشاء مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان ذات مصداقية ومستقلة .

وتنظم اللجنة بانتظام ندوات تدريب للأطراف المعنية . وتقوم أبضاً بجمع الوثائق للمساعدة في إعداد تشيريعات غوذجية ، وتساعد بهذه الطريقة الدول الأعضاء على تحويل نصوص الميثاق إلى واقع (المادة ٤٥) .

وقد تبنت فعلاً عدداً من القرارات الهدافة إلى رفع مستوىوعي بقضايا حقوق الإنسان بين الدول الإفريقية (راجع القرار بشأن حماية حقوق الإنسان ومكانة حقوق الإنسان في مكافحة الإرهاب الذي اتخد في الدورة السابعة والثلاثين للجنة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب ، ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر - ٥ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٥ ، في بانغو ، غامبيا) .

ولا تملك اللجنة سلطة لفرض توصياتها على الدول ؛ وبالتالي ساد شعور منذ البداية بال الحاجة إلى آلية جديدة لتتوفر حماية أكبر لحقوق الإنسان . وقد عالج الاتحاد الإفريقي هذا الموضوع بإنشاء محكمة عدل تابعة للاتحاد الإفريقي .

محكمة العدل التابعة للاتحاد الإفريقي

إن هذه هي إحدى هيئات الاتحاد الأوروبي القانونية . وتحتاج محكمة العدل التابعة للاتحاد الإفريقي ، وفق نصوص البروتوكول الذي جرى تبنيه في موبوتو (موزامبيق) في ١١ تموز / يوليو ٢٠٠٣ ، بصلاحية النظر في كل النزاعات والطلبات التي تقدم إليها بشأن :

"تفسير وتطبيق المرسوم (Act) ؛ تفسير أو تطبيق أو تصديق معاهدات الاتحاد والصكوك القانونية التابعة التي يتم اعتمادها في إطار الاتحاد" .

وفي تموز / يوليو ٢٠٠٤ قرر مؤتمر رؤوساء دول وحكومات الاتحاد الإفريقي "دمج المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب ومحكمة العدل التابعة للاتحاد الإفريقي في هيئة قضائية واحدة" . وقد تعرض القرار إلى الانتقاد من المدافعين عن حقوق الإنسان ، بما في ذلك الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان ، على أساس أن "أساليب اللجوء إلى محكمة العدل لا تسمح لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وللمنظمات غير الحكومية برفع دعاوى أمام المحكمة مباشرة" .

ولم يتم بعد إنشاء محكمة العدل التابعة للاتحاد الإفريقي ، ومع ذلك ثمة ما يدعو إلى تبادل التهاني ؛ فالاتحاد الإفريقي قد اتخذ خطوة رئيسية إلى الأمام بتشكيله المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب ، التي أنشأها البروتوكول الملحق بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب .

البروتوكول الخاص بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب وإنشاء المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب

بدأ في ٢٦ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٣ نفاذ البروتوكول الخاص بالميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، الذي تبنته منظمة الوحدة الإفريقية في دورتها الرابعة والثلاثين في أوغادوغو (بوركينا فاسو) في حزيران / يونيو ١٩٩٨ وأنشأت بذلك المحكمة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب.

ورد في ديباجة البروتوكول أن تحقيق الأهداف الواردة في الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب يتطلب إنشاء محكمة إفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب لتكميله وتعزيز عمل اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب.

ويعد البروتوكول—الذي يسعى إلى إعطاء دفعه لروح ونص الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب—معززاً دور اللجنة الإستشاري، إلى المحكمة الإفريقية بهمة دراسة على المستوى القانوني "جميع القضايا والنزاعات التي تُعرض عليها بشأن تفسير وتطبيق الميثاق والبروتوكول وأية صكوك أخرى خاصة بحقوق الإنسان".

وبالتالي ، فإن المحكمة التي أنشئت في كانون الثاني / يناير ٢٠٠٧ وتشكل من ١١ قاضياً منتخبًا ويوجد مقرها في تنزانيا ، لديها الصلاحية لدراسة الإدعاءات بانتهاكات حقوق الإنسان.

ويجب أن تكون المحكمة—التي تعمل بشكل مستقل عن الحكومات الإفريقية—من خلال ما تصدره من أحكام ، نقطة انطلاق حقيقة لضمان احترام النصوص الإقليمية لحماية حقوق الإنسان في إفريقيا . ويحق للواردة أسماءهم رفع دعاوى أمام المحكمة :

- لجنة الاتحاد الإفريقي
- الجهة التابعة للدولة التي تقدمت بالشكوى إلى اللجنة
- الجهة التابعة للدولة التي قدمت الشكوى ضدها
- الجهة التابعة للدولة التي مواطنها ضحية انتهاك حقوق الإنسان
- المنظمات الإفريقية المشتركة بين الحكومات .

ولضمان حماية فعالة لحقوق الإنسان وضعت المادة ٣,٥ من البروتوكول شرطاً ثورياً : إنه يسمح للأفراد والمنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة المراقب في اللجنة الإفريقية بأن ترفع دعاوى أمام المحكمة مباشرة ، بشرط أن تكون الحكومات قد قبلت عند المصادقة على البروتوكول صلاحية المحكمة (راجع بوركينا فاسو).

ومن المأمل أن تساعد المحكمة الجديدة ، بالصلاحيات التي أعطيت لها لحماية حقوق الإنسان ، من خلال استقلالها وفعاليتها ، في قيادة مكافحة الإرهاب المشروعة والضرورية .

خاتمة

إن الدول الإفريقية على استعداد ، رغم مواردها الاقتصادية والمؤسسية والإنسانية المحدودة ، أن تلعب ، بدعم من التعاون الدولي ، دورها في عملية مكافحة الإرهاب العالمية .

والعديد من البلدان في إفريقيا ، وقد صممت على بناء دول تقوم بحق على سيادة القانون ، أثبتت فعلاً إلتزامها الجاد بحقوق المواطنين ، وذلك بتبني ليس فقط صكوك حقوق الإنسان الإقليمية المختلفة

والمصادقة عليها، بـل أيضًا صكوك مكافحة الإرهاب العالمية. ومع ذلك فإن الوقت قد حان لمزيد من التقدم ولللتزام فعلاً بجعل التشريعات الوطنية ملائمة فعلاً مع المعايير الدولية.

والمحكمة الإفريقية الخاصة بحقوق الإنسان وحقوق الشعوب، التي قامت على أساس نموذج المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ومحكمة حقوق الإنسان للدول الأمريكية، سيكون لها بالتأكيد دوراً مهماً تلعبه في إيجاد تشريعات وطنية توفر حماية حقيقية لحقوق المواطنين الأفارقة الإنسانية.

وسيقع على عاتق المنظمات غير الحكومية أيضًا دو مهم في العملية التي تجري إقامتها تدريجياً.

وسيساعد بالتأكيد التزام الاتحاد الإفريقي، المطروح في الإعلان وخطة العمل اللذين تم تبنيهما في غراند باي (موريتانيا)، حيث تحت المنظمة الدول الأعضاء على "اتخاذ إجراءات ملحة لضمان تطبيق إعلان الأمم المتحدة الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان في إفريقيا"، في ضمان سيادة القانون، يجعل من القانون إطاراً توحيدياً في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة.

بيان

سعادة السيد جورج أوکوٹ-أوبو

شعبة خدمات الحماية الدولية

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، جنيف

إن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ليست هيئة مخولة في مجال مكافحة الإرهاب. فقد منحت تخيلاً لتأمين حماية اللاجئين. ومع ذلك، فإن حماية اللاجئين ومكافحة الإرهاب يتقاطعان بطرق حساسة بشكل متزايد.

لذا دعني، سيد الرئيس، أن أشكر مكتب الأمين العام، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وحكومة النساء على إتاحة الفرصة لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كي تبرزاليوم العلاقة بين هذين المجالين. وأود أيضاً أن أطرح موقف مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين من استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، التي هي الموضوع الرئيسي لندوتنا. وسأركز على القضايا التي هي رئيسية فيما يتعلق بالإمتحان القانوني.

يوجداليوم ١٠ ملايين شخص تقريباً يحتاجون إلى الحماية كلاجئين في أرجاء الكوكبة الأرضية. إنهم ضحايا انتهاكات هائلة لحقوق الإنسان. وفي الواقع إن اللاجئين هم من بين أوائل ضحايا الإرهاب في أوطنهم أو خارج حدودها. ومن ثم فإن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تؤيد بالطبع الجهود المنشورة لمكافحة الإرهاب. وبهذه الطريقة يمكن بالتالي القضاء على أحد جذور التزوح القسري.

ولسوء الحظ، فإن الأمور التي كانت تقلقنا وبيدو أنها كانت تتطلب جهوداً في مكافحة هذه اللعنة، كان لها أيضاً تأثيراً عكسيّاً على حماية اللاجئين دولياً. فقد جرى تشویه صورة طالبي اللجوء والمهاجرين ووصموا أو جرّموا بأنهم هم أنفسهم إرهابيون. وأولئك الذين ينتمون إلى أديان أو ثقافات، أو مناطق، أو خلفيات معينة يُنظر إليهم ضمّانياً وبشكل أوتوماتيكي على أنهن تجار موت، بدلاً من باحثين عن الأمان الذي افتقدوه في أوطنهم. واللجوء نفسه يتساوى في مخيلة العديد من المواطنين ببلاد يتربص فيه المجرمون وينطلقون لممارسة تجارتهم المثيرة للبغضاء. ومع ذلك تم تطبيق بشكل واسع للغاية أو بدقة عدداً من السياسات التي من الواضح أنها ضرورية ومشروعية، وخطوات قانونية وعملية في القانون والإفاذة القضائي بحيث أن النتيجة كانت هذا التقليص الحالي في مساحة اللجوء والحماية. ومن ثم فإن ما يحدث هو التالي:

- يجد طالبو اللجوء صعوبة متزايدة في إيجاد أراض للجوء، أو في الدخول إلى إجراءات اللجوء.
- يجري بشكل متزايد اللجوء إلى الاعتقال أو الإعادة القسرية إلى البلد الأصلي دون اعتبار إلى خطر الاضطهاد.
- يجري اللجوء بسهولة أكبر إلى مجموعة كبيرة من السياسات الفضفاضة والصكوك القانونية والإدارية، لا سيما من أجل استبعاد أو إبعاد اللاجئين أو طالبي اللجوء، ويتم تطبيقها حتى على أساس جماعية، بدلاً من المبدأ الذي يتطلب في العادة دليلاً على أساس حالة بحالة.

ولا تؤمن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بأن إجراءات مقاومة الإرهاب يجب أن تؤدي بالضرورة إلى تأكيل المجال، إلى الولاء لحماية اللاجئين أو ممارستها. بل على العكس، إن تطبيق تلك الإجراءات بطريقة تتلاءم مع سيادة القانون والمعايير الدولية وحقوق الإنسان وقانون اللاجئين لن يحافظ فقط على اللجوء وإنما سيعزز أيضاً، وحتى يوسع، اللجوء. فآلية اللجوء القانونية والسياسية نفسها تمتلك أدوات في داخلها يساعد استخدامها وتطبيقتها السليم على تأمين سلامة الدولة والجمهور وأمن الأهداف.

جرى شرح هذا الترابط بالتفصيل في الصيغة الكاملة لورقة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي أعدت لهذه الندوة وستوزع بشكل مستقل. ولكنني أود هنا أن أؤكد على الرسائل الرئيسية التالية في سياق الأهداف والقضايا ذات الأولوية التي تستحوذ على هذه الندوة.

أولاً، ترحب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين باستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. فطالبو اللجوء الحقيقيون، واللاجئون ونظام اللجوء وحماية اللاجئين ككل لديهم ما يكسبونه من مجتمعات لا يخاف فيها أحد من ذلك النوع من التربص والتهديد المفرط والخطر الذي يمثله الإرهاب الحديث.

ثانياً، مع تطبيق الإجراءات الواردة في الاستراتيجية، يجب احترام مساحة اللجوء وحقوق حماية طالبي اللجوء واللاجئين والمحافظة عليها. والمفتاح هنا هو الاجتهد المناسب والامتثال. وبالتالي فإن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تؤيد بقوة التأكيد في الاستراتيجية على الامتثال للقانون الدولي، وقانون حقوق الإنسان، وقانون اللجوء والقانون الإنساني. وفيما يتعلق بقانون اللجوء الدولي بحد ذاته، إن النقاط الأكثر حيوية الخاصة بامتثال الدول التي تحدث عنها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين هي:

- السماح بالدخول إلى الأراضي وعدم رفض الدخول على الحدود؛
- الإدخال إلى إجراءات اللجوء؛
- التقرير بشكل سليم ومنصف بشأن الإدعاءات، وال الحاجة إلى حماية؛
- ضمان المعايير الأساسية في المعاملة، قبل كل شيء الحماية الكاملة من الإعادة القسرية إلى الأراضي التي قد يتعرض فيها اللاجئون وطالبو اللجوء إلى الاضطهاد وعدم اللجوء إلى الاعتقال بشكل تلقائي.

ثالثاً، تود مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين أن تؤكد أن طالبي اللجوء لا يقفون أمام دول اللجوء والشعوب الضيفة كمطالبين بحقوق فقط. بل إن عليهم أنفسهم واجبات تجاه تلك الدول والمجتمعات، أهمها الامتثال للقوانين والأنظمة الوطنية الخاصة بالنظام والصالح العام. ويُظهر السجل أن العينة الخامسة من اللاجئين وطالبي اللجوء هي إلى حد كبير أعضاء يلتزمون بالقانون في المجتمعات التي يوجدون فيها. أما أولئك الذين يسيئون إلى القوانين التي وضعت للصالح العام ومن أجل النظام، أو يسيئون إلى مؤسسة اللجوء، فيجب أن يواجهوا القانون بكل قوته، كغيرهم من الناس. ول يكن مفهوماً أن نظام اللجوء الذي يخضع كما يجب إلى إدارة حسنة لا يحمي الإرهابيين من المحاكمة والقانون. بل على العكس، ينص قانون اللجوء الدولي على ضرورة الكشف عن أولئك الذين يرتكبون أعمالاً شنيعة، أو جرائم خطيرة، واستثنائهم من الحماية التي يوفرها النظام.

رابعاً، إضافة إلى النقطة التي ذكرناها للتو، إن صكوك نظام حماية اللاجئين، عندما تُطبق بشكل ملائم وحكيم وبطريقة منصفة، تلبى حقاً مصالح الدول عند المنعطف حيث تتقاطع واجبات اللجوء مع واجبات مكافحة الإرهاب. وتشمل هذه تقرير بشكل مناسب وضع اللجوء؛ منح هذا الوضع فقط عند تحديد

المعايير بوضوح؛ استثناء من هذا الوضع أولئك الذين ارتكبوا جرائم شائنة؛ إلغاء ذلك الوضع بالنسبة لأولئك الذين يبدون لاحقاً نواياً أو أهدافاً تثير الضغينة؛ قدرة الدول على إبعاد من أراضيها مثل هؤلاء الأشخاص بعملية قانونية؛ مراقبة وإدارة الحدود بطريقة صحيحة؛ تبادل المعلومات آخذة بالاعتبار أولويات الحماية؛ وبناء المقدرة.

خامساً، لقد سمعنا خلال الندوة أمس واليوم عن ضرورة مكافحة التحرير والوصم؛ ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تحدث أيضاً على وضع أولويات للقضاء على تشويه صورة طالبي اللجوء واللاجئين وتجريمهم وتنميطهم. إنهم أنفسهم، على العكس، فارين من اضطهاد وخطر، ويحتاجون إلى تعاطف وإنسان الدول والشعوب الذين يجدون أنفسهم بينها؛ إنهم يحتاجون إلى الاعتراف والتقدير الكاملين.

وأخيراً أود أن أؤكد مجدداً أنه رغم أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ليست عضواً رسمياً في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، إلا أننا تعاقبنا وسنواصل العمل بشكل وثيق وبطرق مختلفة مع فرق العمل ومع الكيانات الأخرى بشأن الأمور التي لها صلة وتقاطع بين حماية اللاجئين وإجراءات مكافحة الإرهاب. لقد تعاقبنا بشكل خاص مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعنى بدعم وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في القضايا المتعلقة بكيفية تلاميذ المعايير والمبادئ المعنية. وكل هذا مستمر.

وتتعاون مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وتعمل مع الدول على أساس يومي لضمان التنفيذ السليم للتعهدات تجاه طالبي اللجوء واللاجئين، مع ضمان في الوقت ذاته الأولويات الأمنية الوطنية. دعوني أؤكد أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ستستمر في هذا التعاون الضروري والمناسب مع كافة اللاعبين وأصحاب المصلحة. وهي تتطلع إلى الأمام لمواصلة هذه الاتصالات والجهود في تنفيذ الاستراتيجية العالمية، ولمتابعة باهتمام خاص بعض التحديات التي تم إبرازها أمس واليوم بشكل خاص:

- تعريف مشترك للإرهاب؛
- الحاجة إلى آلية تطبيق واضحة للاستراتيجية الدولية؛
- تحديد آليات الاستعراض؛
- اعتماد علامة مميزة قابلة للقياس يمكن تقييم الإداء بها؛
- معالجة متکاملة وواضحة، وتفادي ازدواجية المهام.

بيان

السيدة ليزا أولدرنخ

مسؤولة حقوق الإنسان

ممثلة مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في

فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

أود أنأشكر حكومة النمسا ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على الدعوة للمشاركة في هذا الاجتماع الهام .

إن أمن الفرد هو حق إنساني أساسي ، وحماية الأفراد بالتالي هي واجبأساسي من واجبات الحكومة . وغالبا ما يجري تجاهل هذه الملاحظة البسيطة في خطاب مكافحة الإرهاب ، عند تصوير حقوق الإنسان بأنها عائق أمام أهداف الأمن المشروعة ، بدلاً من كونها أساسية في تحقيق تلك الأهداف .

ومع ذلك فإن من الواضح أن الأفعال الإرهابية تهدف إلى تدمير حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون بحد ذاتها ، كما إن تكاليف الإرهاب على الإنسانية في جميع أنحاء العالم واضحة وفادحة . تمثل الإجراءات التي تتخذ لمكافحة الإرهاب تحدياً لحقوق الإنسان .

وتؤكد الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب الصلة التي لا تنقص بين حقوق الإنسان والأمن ، وتضع احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في قلب الجهود الوطنية والدولية لمكافحة الإرهاب .

وكما قالت سعادة وزيرة العدل المحترة في النمسا ، وسفيرة السويد لمكافحة الإرهاب ، إن إجراءات مكافحة الإرهاب التي تبنتها بعض الدول في السنوات الأخيرة ثبتت بوضوح كبير تكاليف تقديم تنازلات بشأن حقوق الإنسان . ففي بعض الأماكن ، تبنت دول سياسات إنفاذ القانون التي تقول "اطلق النار لقتل" ، رداً على تهديدات إرهابية جرى تصورها ؛ وفي أماكن أخرى ، مارست الدول التعذيب والمعاملة السيئة باسم مكافحة الإرهاب ، وفي الوقت ذاته تم تجاهل الضمانات القانونية والعملية المتوفرة لمنع التعذيب — مثل إقامة أنظمة للمراقبة المستقلة لأماكن الاعتقال . لقد جرى تقويض استقلال القضاء بإساءة استخدام السلطة من السلطات التنفيذية ، بينما إن استخدام المحاكم الاستثنائية لمحاكمة المدنيين قد ترك أثراً ، في الوقت ذاته ، على فعالية أنظمة المحاكم العادلة . وقد تم استخدام اجراءات قمعية في أنحاء الكرا الأرضية لخنق أصوات المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والأقليات والمجتمع المدني .

إن هذه الممارسات مجتمعة قد قوضت شرعية المؤسسات الديمقراطية ، وأدت بتتائج عكسية بالنسبة للجهود الوطنية والدولية لمحاربة الإرهاب بالأساليب القانونية . وكان لها أيضاً تأثيراً ذا مفعول تآكلجي جاد على سيادة القانون وحقوق الإنسان حول العالم ، مع كون معايير التآكل قد أصبحت صعبة الاحتواء .

لقد التزمت الدول الأعضاء في الاستراتيجية العالمية بتبني إجراءات لضمان احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون كالقاعدة الأساسية في مكافحة الإرهاب . ويجب أن تشمل هذه إعداد استراتيجيات وطنية لمكافحة الإرهاب تسعى إلى منع الأفعال الإرهابية ، وتعالج الظروف المواتية لانتشارها ؛ ومحاكمة أو

تسلیم بشكل قانوني المسؤولين عن هذه الأفعال الإجرامية؛ تعزيز المشاركة النشطة والدور القيادي للمجتمع المدني؛ وإبداء اهتمام بحقوق جميع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان. يجب أن تصبح معاهدات حقوق الإنسان الدولية جزءاً من هندسة مكافحة الإرهاب العالمية.

إن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان قد ركز، بالتنسيق مع الأعضاء الآخرين في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وكفائد مجموعة العمل المعنية بحماية حقوق الإنسان، في جهوده لتأييد الدول في هذا المجال على خمس مبادرات عريضة، هي :

- تعميق الفهم بالتزامات حقوق الإنسان في سياق مكافحة الإرهاب من خلال البحوث والتحليل المركزية؛
- الدعوة لتقوية حماية حقوق الإنسان من خلال القيادة والدعوة؛
- توفير مساعدة فنية للدول، عند طلبها؛
- إجراء تدريب في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك للقضاة، والمحامين ومسؤولي إنفاذ القانون؛
- وتطوير آليات لمساعدة العاملين، مثل بيانات حقائق ونشرات عن حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب، والعلاقة بين القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان وتأثير العقوبات المستهدفة على حقوق الإنسان.

ويوفر المكتب تأييداً متواصلاً لآليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان، بما في ذلك الهيئات المعنية بالمعاهدات، والتخويلات العديدة ذات الإجراءات الخاصة، لا سيما المقرر الخاص بشأن حماية حقوق الإنسان خلال مكافحة الإرهاب. وإذا سمحت الموارد، سيواصل المكتب التعاون مع شركاء على المستوى الإقليمي من خلال سلسلة فرق عمل لتحديد تحديات محددة لحقوق الإنسان ومناقشتها.

وفي الختام، إن مكتب المفوض السامي سيواصل دعمه لجميع جهود الدول الأعضاء من أجل تأمين الدعوة لحقوق الإنسان وحمايتها خلال مكافحة الإرهاب، وذلك من خلال إعداد وتنفيذ تشريعات وسياسات خاصة بالشكاوى في مجال حقوق الإنسان. إن تنفيذ إستراتيجية العالمية يمكن أن يكون فعالاً فقط عند الالتزام الدقيق بحقوق الإنسان وسيادة القانون.

بيان

السيد سيرغيو تاراسنكو

المُسؤول القانوني الرئيسي، مكتب الشؤون القانونية
ممثل مكتب الشؤون القانونية في فرق العمل المعنية بالتنفيذ
في مجال مكافحة الإرهاب

تدعو خطة عمل هذه الاستراتيجية، ضمن أمور أخرى، الدول الأعضاء إلى التفكير بأن تصريح دون تأخير
أطراها في الاتفاقيات والبروتوكولات القائمة المعنية بمكافحة الإرهاب.

وتُشكّل الصكوك الستة عشرة القائمة، إذا ما أخذت معاً، إطاراً قانونياً متيناً وشاملاً ضد لعنة الإرهاب.
وتقوم غالبية هذه الاتفاقيات على مبدأ "المحاكاة أو تسليم المجرمين"؛ وتتنبأ بالمسؤولية الشخصية الجنائية
عن جرائم إرهابية محددة يرتكبها الذين يقومون بأعمال إرهابية. وتستند، بالإضافة إلى ذلك، إلى مبدأ
التعاون بين الدول في مكافحة الإرهاب.

واليوم، حظيت بعض صكوك مكافحة الإرهاب الستة عشرة هذه، مثل إتفاقيات أمن الطيران، بصادقة
عالمية تامة تقريباً. ومع ذلك، فلكي تكون كفؤة وفعالة، من الضروري بالطبع أن تصادق جميع الدول
الأعضاء على كل صكوك مكافحة الإرهاب الستة عشرة. وقد نظمت الأمانة عدة فعاليات مخصصة
للمعاهدات من أجل مساعدة الدول الأعضاء.

وستعقد أيضاً فعالية أخرى خاصة بالمعاهدات في هذا العام، بالتزامن مع الدورة الثانية والستين للجمعية
العامة. وستُركز على الموضوع الذي عنوانه هو "نحو المشاركة العالمية في تنفيذ إطار شامل للسلام والتنمية
وحقوق الإنسان". وبالطبع ستضم قائمة المعاهدات المقترحة جميع المعاهدات ذات الصلة بالإرهاب التي
أودعَت لدى الأمين العام. ومن المخطط أن تُنظم الفعالية في أواخر أيلول / سبتمبر، أوائل تشرين
الأول / أكتوبر، وستتاح الفرصة بالطبع إلى جميع الدول لأن تودع صكوك انضمامها إلى هذه المعاهدات
خلال الفعالية في أيلول / سبتمبر القادم، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد.

وستنظم الأمانة مناظرة في ١٨ حزيران / يونيو في نيويورك من أجل تشجيع دخول الإتفاقية الدولية لقمع
أعمال الإرهاب النووي حيز التنفيذ في أسرع وقت، فهي تحتاج إلى مجرد ثلاث مصادقات كي تصبح
فعالة. سيكون بين المشاركين في المناظرة مثلاً عن الاتحاد الروسي، الدولة العضو التي أصلاً اقترحت
وصاغت نص المسودة الأولية. كما ستضم القائمة مثليين عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومكتب الأمم
المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة وأكاديميين.

والهدف الرئيسي للمناظرة في حزيران / يونيو هو رفع الوعي باتفاقية الإرهاب النووي والمعاهدات
الأخرى ذات الصلة بالإرهاب، قبل فعالية ٢٠٠٧ السنوية الخاصة بالمعاهدات. وجميع الدول الأعضاء
مدعوة للمشاركة في المناظرة في حزيران / يونيو.

وفي الختام أود أن أؤكد على أهمية تعهد الدول الأعضاء الذي أعيد التأكيد عليه في الاستراتيجية الدولية،
بأن تتمثل إجراءاتها المعنية بمكافحة الإرهاب بتعهداتها بوجوب القانون الدولي، ولا سيما بوجوب قانون
حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي.

وكمما قال الممثل المحترم، ممثل تركيا في كلمته الرئيسية أمس يجب علينا أن نعزز القانون الدولي وسيادته . وأشارت معالي وزيرة العدل في النمسا، في الاتجاه نفسه، إلى ضرورة ضمان سيادة القانون الدولي .

ونحن في الأمانة، وبالتأكيد في مكتب الشؤون القانونية، قد شجعنا هذه الأفكار، ونشارككم هذه الملاحظات القيمة، ونقف على أهبة الاستعداد لمساعدة الدول الأعضاء في تنفيذها .

ملاحظات مشاركين آخرين طلبوا الكلمة

مداخلة السيد دانييل فرانك

دائرة القانون الدولي، وزارة الشؤون الخارجية، سويسرا
(الأصل بالفرنسية)

أود في البداية أن أشكر حكومة النمسا ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لتنظيمهم هذا الاجتماع الهام المعنى بتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وتود سويسرا أيضاً أن تشكر فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وخاصة رئيسها السيد روبرت أور، على جهودهم من أجل تقديم خطة العمل، الملحة بالاستراتيجية.

إن أمامنا استراتيجية متوازنة تقوم بصلابة على الدعائم الخمس التي تصورها الأمين العام السابق في تقريره بتاريخ ٢٧ نيسان / أبريل ٢٠٠٦ الذي عنوانه "الاتحاد ضد الإرهاب": توصيات استراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب". وأحد هذه الدعائم هو احترام حقوق الإنسان وأولوية سيادة القانون في مكافحة الإرهاب. ومع أن هذا الجانب من الاستراتيجية يظهر فقط في الفصل الأخير من خطة العمل، إلا أنه من الضروري أن تتبعه الأمم المتحدة والدول الأعضاء بالتصميم نفسه الذي توليه تعزيز التعاون الدولي بين قوات الشرطة، والمساعدة القانونية المتبادلة، وعمليات التسليم وتبادل المعلومات. أمل أن لا يكون العدد القليل من المندوبيين الذين تكلموا في هذا الموضوع هو انعكاس للأهمية التي تولى إليه في تنفيذ الاستراتيجية.

وستبذل سويسرا في تنفيذ الاستراتيجية كل جهد لتعزيز أنشطة مكافحة الإرهاب بالتشجيع على مزيد من الاحترام لحقوق الإنسان وسيادة القانون. وستسعى، على سبيل المثال، إلى تأمين إجراءات عادلة وشفافة لإدراج أشخاص في قوائم مجلس الأمن للعقوبات وإسقاطهم منها. وتحديد نقطة مركزية في إطار الأمانة هو خطوة هامة إلى الأمام، ولكنها لا تضمن بعد إجراءات قانونية. وبموجب الاستراتيجية، يجب أن تقوم لجنة تنشأ بموجب قرار مجلس الأمن رقم ١٣٦٧ (١٩٩٩) بمعالجة الموضوع كقضية لها الأولوية. وسويسرا على استعداد، مع شركاء آخرين، لمساعدة اللجنة وفرقة العمل في هذا المجال.

وتعتبر سويسرا، في الوقت ذاته، أن على الدول الأعضاء أن تبذل كل الجهد لضمان أن كل الاهتمام الذي يستحقونه على الصعيدين الوطني والدولي لا يقتصر فقط على ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، بل يشمل أيضاً ضحايا الإرهاب.

مداخلة السيد كريستوفر ميخائيلسن

مسؤول حقوق الإنسان

مكتب المؤسسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان

فريق حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا

يود مكتب المؤسسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أن يشكر حكومة النمسا والأمم المتحدة على دعوتهما اللطيفة لحضور هذه الندوة الهامة. ودعوني أن أحدد باختصار بعض التحديات التي لها علاقة بتنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، وأن أطلع المندوبين على بعض أنشطة مكتب المؤسسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان في هذا الصدد.

لاحظ المكتب في تقريره المعنون "مسؤولية مشتركة" الذي قدمه إلى اجتماع المجلس الوزاري لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا في بروكسل في كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٦ ، أن عدداً من الإلتزامات ذات البعد الإنساني لم يجر تنفيذها بشكل مرضي في سياق جهود مكافحة الإرهاب في منطقة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا - بشكل خاص من خلال استخدام الاعتقال السري. وأوصينا بالتحديد بمعالجة مشكلة في التزام جديد ذا بعد إنساني لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا ، من أجل تقوية التزام منظمة الأمن والتعاون في أوروبا بتحريم التعذيب ، وبتوسيع المعايير الدولية التي تنطبق. وكذلك أوصينا بالتزام إضافي لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا يحدد بأن "الإلتزامات ذات الصلة بالعلاج الفعال والاعتقال التعسفي تنطبق بشكل متساوي على التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب".

وكما أشار السفير فنافس ، سفير ليختنشتاين ، في بيانه أمس ، إن آلية القوائم الدولية للمنظمات الإرهابية والأشخاص الذين يُشتبه بأن لهم نشاطاً إرهابياً ، هي موضوع يستدعي المزيد من الاهتمام. ويُسرني أن أقول أن المشكلة قد نوقشت بالتفصيل في ورشة عمل الخبراء في حقوق الإنسان والتعاون الدولي في مكافحة الإرهاب ، نظمها مكتب المؤسسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٦ في ليختنشتاين . والتقرير منشور على موقعنا الشبكي .

[\(http://www.osce.org/documents/odihr/2007/05/24495_en.pdf\)](http://www.osce.org/documents/odihr/2007/05/24495_en.pdf)

لقد أكدت إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب تصميم الدول الأعضاء على تقديم "مزيد من التشجيع للمنظمات غير الحكومية وللمجتمع المدني لينهمكوا ، حسب ما هو مناسب ، في كيفية تعزيز الجهود لتنفيذ الاستراتيجية ". وفي الفترة ما بين ١٤ و ١٦ آذار / مارس ٢٠٠٧ ، نظم مكتب المؤسسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان بالتعاون مع CIDOB اجتماع عمل غير رسمي بشأن دور المجتمع المدني في منع الإرهاب . والتقرير الذي يحتوي أيضاً على توصيات محددة منشور أيضاً على موقعنا الشبكي .

[\(http://www.osce.org/documents/odihr/2007/05/24495_en.pdf\)](http://www.osce.org/documents/odihr/2007/05/24495_en.pdf)

إن التضامن مع ضحايا الإرهاب هو أولوية رئيسية أخرى بالنسبة لبرنامج مكتب المؤسسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان الخاص بحقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب . فالمجلس الدائم لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا اعترف في قراره ٦١٨ (٢٠٠٤) بال الحاجة إلى تقوية التضامن مع ضحايا الإرهاب ، وعهد إلى مكتب المؤسسات الديمقراطيّة وحقوق الإنسان بمساعدة الحكومات الوطنية والمجتمع المدني في جهودهم لتصميم وتنفيذ آليات حماية وتعويض للضحايا . وأود في هذا الصدد أن ألفت انتباحكم إلى الاجتماع الرفيع المستوى لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا بشأن الضحايا الذي سينظم في فيينا في ١٣ - ١٤ أيلول / سبتمبر ٢٠٠٧ .

وأخيراً إن خطة عمل بوكارست لمحاربة الإرهاب لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا (٢٠٠١) عهدت إلى مكتب المؤسسات الديقراطية وحقوق الإنسان بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة بتقديم مساعدة فنية بشأن تنفيذ الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المعنية بمكافحة الإرهاب، وكذلك بشأن امتحان هذه التشريعات للمعايير الدولية. ومكتب المؤسسات الديقراطية وحقوق الإنسان سيستمر في استعداده لتقديم المساعدة للدول المشاركة في منظمة الأمن والتعاون في أوروبا في هذا المجال.

مداخلة السيد مبابلو باتو

السكرتير الثاني، البعثة الدائمة لتوغو لدى الأمم المتحدة، نيويورك
(الأصل بالفرنسية)

بما أنني أتكلم للمرة الأولى اسمحوا لي أن أتوجه بالتهنئة المخلصة والشكر إلى النمسا وإلى مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لعقد هذه الندوة، وللموارد التي تم توفيرها إلى بعض البلدان، بما فيها بلدي، لتمكنها من المشاركة.

أود أيضاً أن أعرب عن تقديرني إلى كافة المتكلمين الذين تحدثوا في الموضوع الخامس من جدول الأعمال، وأن أرحب بشكل خاص باليان الذي أدلت به سعادة السيدة سفيرة السويد.

إن بلدي توغو يؤيد بالكامل مكافحة الإرهاب والمدراء وغسل الأموال. ولكن لا يمكن أن يوجد أي مبرر لعدم احترام حقوق الإنسان. وأود بهذه المناسبة أن ألفت انتباهم إلى بعض النقاط بشأن مفهوم حقوق الإنسان. عندما يتكلم الناس عن مفهوم حقوق الإنسان، إنهم يفعلون ذلك بطريقة عامة للغاية، ويدعون جانباً نوحي يمكن أن تثير أخطاراً جدية إن لم يكن المرء حريصاً. إبني أفكراً خاصة بمفهوم حقوق اللاجئين، وأيضاً بالحق في الطعام؛ لأنها كما يظهر لنا من الأحداث الحالية، يوجد الآن أناس يستقلون قوارباً ليعبروا بها المحيطات. صدقوني بأنهم يفعلون ذلك ليس لمشاهدة الغرب، أو ليروا معالم الهندسة المعمارية. بل لأن أولئك الناس جياع بحق. فإذا كان هؤلاء الناس على استعداد للتضحية بحياتهم كي يصلوا إلى أوروبا اليوم، فماذا يمكن أن يحدث غداً؟ ربما لن تكون حياتهم هي التي هم على استعداد للتضحية بها غداً، ولكن — يؤلمني وبؤسفني أن أقول هذا — حياة الآخرين.

يتكون لدى المرء انتساباً بأن قضية حقوق الإنسان يجري التعامل معها بطريقة مشوهة للغاية في العلاقة مع الوضع الحالي. فماذا نرى؟ إننا نرى أن بلداناً كانت تؤخذ في يوم من الأيام كنماذج سيئة بالنسبة لسجلها الخاص بحقوق الإنسان قد حققت تقدماً كبيراً، بينما المفارقة أن أولئك الذين علمنا أفكار حقوق الإنسان هذه أخذوا يتبنون أنواعاً من تصرف لا تليق على الإطلاق بأن يجري تدريسيها في المدارس أو في الديمقراطيات. ويحصل المرء أيضاً على الانطباع بأن الموقف الذي يبديه المجتمع الدولي — وأرجو المعذرة على استخدام هذه الكلمة — هو موقف مُرأي إلى حد كبير. فالطريقة التي يجري فيها شجب تصرف البلدان النامية، فيما يتعلق بانهاكات حقوق الإنسان، تختلف عن الأسلوب الذي يُعذّز تجاه بعض البلدان المعينة: "البلدان المتقدمة". ويحدث الشيء نفسه عندما يتعلق الأمر بالعقوبات. لقد تولّد لدى على الأقل، أو بالأصح لدى وفدي، انتساباً بأن العقوبات تفرض بشكل تعسفي. عندما يكون المرء قوياً يُعفى عنه، وعندما يكون فقيراً، صدقوني، يُلف الحبل حول عنقه. وقد أظهرت بعض

العقوبات اليوم حدودها. والت نتيجة هي أن هذه العقوبات هي في الواقع تعسفية. ولا يمكنني أن أعرف أية أفكار يمكن أن تتبادر رؤوس الناس في البلدان التي تتعرض مثل هذه العقوبات. لذا يجب على لجنة الجزاءات أن تلقي نظرة أكثر دقة على بعض أشكال التصرف، حتى يمكن التعامل مع مفهوم حقوق الإنسان بطريقة نزيهة وغير تعسفية.

مداخلة السيد كريستوف بايو

السكرتير الأول، البعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، نيويورك

أكّدت الجمعية العامة بموافقتها على إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في أيلول / سبتمبر الدور القيادي للأمم المتحدة في معالجة لعنة الإرهاب بأسلوب شامل ومتعدد الأوجه.

وبالنسبة لبلجيكا، المؤمنة إيماناً حقيقياً بفضيلة التعددية، تشكل الاستراتيجية صكًا فريداً يوجه الدول الأعضاء عبر إطار واضح يساعدها في تنفيذ سلسلة واسعة من الأعمال لمنع الإرهاب ومكافحته. وفي الواقع، إننا كأعضاء في الأمم المتحدة، المتلقين والمُشكّلين الأساسيين للاستراتيجية. فأعمالنا، أو عدم إلتزامنا وتصميمتنا هي التي ستُنبع الاستراتيجية أو تفشلها.

إن بلجيكا تؤيد بالكامل المعالجة الشاملة التي بُنِيتَ عليها الاستراتيجية. فليس هناك ما يمكن أن يُبرر القتل العشوائي لأناس أبرياء، كما لا يمكن أبداً تبرير الإرهاب. ولكننا ندرك أن الإرهاب لا ينمو في فراغ. يمكن لعوامل عديدة أن تلهب الأفكار وتجعلها متطرفة، وتكون مساعدة على إنتشار الإرهاب. لهذا السبب تعلق بلجيكا أهمية كبيرة على مكافحة التطرف وعمليات التجنيد؛ وقد أعدَّت خطة لمحاربة التطرف على المستوى الوطني، وفي الوقت ذاته للمساهمة النشطة في تنفيذ استراتيجية الاتحاد الأوروبي وخطتها عمله.

ويعني التصدي للتطرف استخدام قنوات وأدوات مختلفة، في الناحيتين الوقائية والقمعية. وكي ينجح ذلك حقاً يجب أيضاً أن تم مشاركة المجتمع المدني واللاعبين غير الحكوميين.

هذا هو أحد الأسباب التي دفعت بلجيكا إلى تأييد المبادرة بشأن "تحالف الحضارات" منذ البداية. لقد أصبحنا عضواً في ما يسمى "أصدقاء التحالف"، الذي هو مجموعة غير رسمية مرتقدة من بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وقدمنا مساهمة مالية لأنشطة الهيئة الرفيعة المستوى التي أنشأها الأمين العام. وحاولنا أيضاً أن نمد العملية بالأفكار. وقد عُقدت في العام الماضي، عندما ترأست بلجيكا منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ندوة مهمة في بروكسل بشأن تأثير وسائل الإعلام، وبالخصوص الإنترن特 وتلفزيون الأقمار الصناعية، على الطريقة التي يرى فيها "الغرب" و"الشرق الأوسط" بعضهما البعض. وفي شباط / فبراير، عُقدت ندوة أخرى في بروكسل للنظر في توصيات الهيئة الرفيعة المستوى ومحاولة التركيز على إجراءات ملموسة وعملية لتوجيه عملنا.

إن مكافحة الإرهاب هي أيضاً معركة أفكار وقيم. فعلى المدى البعيد، سننهزم فقط أولئك الذين يحملون وجهات النظر الأشد عنفاً وتطرفاً إذا استطعنا دعم احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون خلال مكافحة الإرهاب.

لقد تم الاعتراف بذلك من خلال المكانة البارزة للغاية التي خُصصت لحقوق الإنسان وسيادة القانون في الاستراتيجية. ويمكن للمنظمات غير الحكومية أن تساهم مساهمة قيمة للغاية في هذا المجال.

قامت بليجيكا فعلاً بتمويل مشاريع مختلفة في هذا المجال. وكما اقترح وفد المملكة المتحدة، أود أن أذكر مساهمة بلجيكية ملموسة: برنامج الأمن العالمي وسيادة القانون من لجنة الحقوقين الدوليين، الذي يساهم في ترابط وتكامل أفضل لبعد حقوق الإنسان مع إجراءات مكافحة الإرهاب.

إننا نؤمن في الواقع بأن إجراءات مكافحة الإرهاب الفعالة وحماية حقوق الإنسان لا تتعارض، بل تكمل بعضها البعض وتعزز الأهداف بشكل متبادل.

وأود أن أختتم كلامي بالتعبير عن عميق تقديرى للحكومة النمساوية، والمكتب التنفيذى للأمين العام ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لعقدهم هذه الندوة الهامة التي جاءت في الوقت المناسب، وأيضاً للتنظيم الممتاز.

مداخلة محمد رفيع الدين شاه

السكرتير الأول، البعثة الدائمة لباكستان لدى الأمم المتحدة، نيويورك

إن سيادة القانون على المستوى الوطني والدولي وحقوق الإنسان هي دعائم هامة من دعائم استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

وستستدعي في هذا المجال إجراءات الإدراج في أنظمة عقوبات مجلس الأمن والإسقاط منها اهتماماً بالإجراءات القائمة تفتقر إلى الإجراء القانوني والحق في العلاج الفعال. ويعتبر المجتمع الدولي هذه المبادئ قانوناً ملزماً غير قابل للتجزئة.

وهنالك العديد من الحالات التي تم فيها إدراج أفراد وكيانات في قائمة العقوبات بدون حتى بيان بالقضية. ولم يكن بالمستطاع مقاضاة العديد من الأشخاص لعدم توفر الأدلة. ومع ذلك عانى هؤلاء الأشخاص لسنوات عديدة من العقوبات دون محاكمة. إننا نفهم منطق العمل الفوري ضد المشتبه بهم، ولكن غياب آلية مراجعة سليمة أمر مجحف وغير قانوني. إنه يحول العقوبات إلى السجن مدى الحياة.

ويجب تقديم أدلة كافية خلال عام أو عامين للبدء في إجراءات قانونية ضد الأفراد الذين تدرج أسماءهم في القائمة، وإلا فيجب إسقاط أسماءهم بشكل أوتوماتيكي بعد فترة محددة من الزمن.

وأود أيضاً أن أعرب عن تأييدي للآراء التي عبرَت عنها سفيرة مكافحة الإرهاب السويدية بشأن إجراءات إدراج الأسماء وإسقاطها الخاصة باللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧.

مداخلة سعادة زهير الوزير

البعثة الدائمة لفلسطين لدى الأمم المتحدة، فيينا
(الأصل بالعربية)

أشكرك على إعطائي الكلمة. أود أن أبدأ بشكر كل من تكلم خلال جلسات اليوم، وأن أؤكد على أهمية ما قالوه في كلماتهم. لقد سرت لكلمة السفير الفرنسي التي أشار فيها إلى قضية وجود كتاب أبيض يحتوي على فقرات عن الظلم، لا سيما بالنسبة للنزاع الفلسطيني - الإسرائيلي (كما فهمت).

إذا كنا نريد مناقشة السلام في الشرق الأوسط ، فإنني أود الإشارة إلى أن السلام الشامل والعادل والنهائي في المنطقة سيتم تحقيقه فقط إذا كان هناك حل عادل وسريع للقضية الفلسطينية، التي هي جوهر الصراع في المنطقة.

إن السلام الذي نسعى له يقوم على القانون والعدل وقرارات الشرعية الدولية، لا سيما القرارات ذات الصلة للجمعية العامة.

لهذا، لا بد من تنفيذ الحقوق الوطنية المشروعة للشعب الفلسطيني، بما في ذلك حق العودة وتقرير المصير والإقامة في بلاده، فلسطين المستقلة التي عاصمتها القدس ، وذلك من أجل ضمان استقرار المنطقة ، الأمر الذي سينعكس على سلام العالم ، وهذا يعني تحقيق رؤية الرئيس الأمريكي جورج بوش الخاصة بإقامة دولة فلسطينية جنبا إلى جنب مع دولة إسرائيل .

مداخلة سعادة السيد باكي إلكين

الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة، نيويورك

عندما نناقش قضية حقوق الإنسان وسيادة القانون ، يجب علينا إثارة قضية حقوق الإنسان لضحايا الإرهاب. فالبعض محروم من الحق الأساسي بالحياة . وآخرون يتعرضون للتشويه إلى الأبد . وغالبية الذين يبقون على قيد الحياة يتعرضون إلى الأذى النفسي طيلة ما يتبقى من حياتهم .

ونود في إشارتنا إلى حقوق الإنسان لضحايا أن نبعث بالرسالة الصحيحة إلى المجتمع الدولي وإلى الضحايا أنفسهم . ونكون أيضاً قد أعرّبنا عن رد فعلنا للإرهابي ، والإرهابيين المحتملين .

الموضوع

ال السادس

الطريق إلى الأئمّة :

التقدم في تنفيذ الاستراتيجية

الخطاب الرئيسي

السيد جيامباولو كانيني

رئيس وحدة مكافحة الإرهاب في وزارة الشؤون الخارجية، إيطاليا

أود أن أعرب عن امتناني لحكومة النمسا وللمكتب التنفيذي للأمم المتحدة، ولمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على دعوتهم اللطيفة لخاطبة هذا الجمع المتميز بشأن الموضوع السادس: "الطريق إلى الأمم".

أتتيحت لنا فرصة فريدة خلال اليوم والنصف الماضيين لمراجعة الجوانب المتعددة لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. هنالك عدة دروس يمكن استخلاصها من مثل هكذا تبادل عميق لوجهات النظر والأراء. وأود استناداً إلى المجريات في اجتماعنا خلال الأيام القليلة الماضية أن أقترح على هذه المناظرة بعض النقاط للمناقشة وللتوصيات الممكنة.

لقد التزمنا باستعراض تنفيذ الاستراتيجية مع حلول خريف ٢٠٠٨ . وهكذا فإننا الآن في منتصف الطريق تقريباً. لقد تم إنجاز الكثير—ولا سيما من فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب ، التي قامت خلال عدة أشهر بكم من العمل يشير الإعجاب—ولكن إطار الزمن ضيق بالتأكيد. ومن ثم فإن فكرة عقد اجتماع ثان لهذه الندوة أمر مناسب. إننا بحاجة لتكثيف عملنا وتنسيقه على كافة المستويات: منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية ، والدول الأعضاء ، والمجتمع المدني .

يجب علينا أن نقر بصراحة بأن الاستراتيجية تعامل مع مجالات حيث المعرفة العلمية ، والتمرس ، والمؤسسات ، والممارسة ، والبرامج غير متجانسة إلى حد ما. إن لدينا ، على سبيل المثال ، ثروة من التحليل والتجربة بشأن تمويل الإرهاب ، أو بشأن تكيف الصكوك الدولية مع التشريعات الوطنية . ولكننا لا نملك المستوى نفسه من المعرفة عن المواضيع المشمولة تحت عنوان "إجراءات لمعالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب" ، أو أنظمة المساعدة الوطنية لضحايا الإرهاب. لهذا يتبعنا أن نعطي أولوية إلى تحليل عميق وإلى تبادل الخبرات والممارسات في هذه المجالات ذات المواضيع التي نحن أقل معرفة بها. ويجب أن نذكر أيضاً أن مثل هذه المجالات قد تتطلب ، بسبب طبيعتها ، بعض الوقت حتى نتمكن من اكتشاف تقدم قابل للقياس نحو أهدافنا. وفي قيامنا بذلك ، يجب علينا لأن نحمل المستويات الإقليمية ودون الإقليمية . وتقع مسؤولية خاصة على الدول الأعضاء في دعم هذه العملية بطريقة متكاملة على المستوى الوطني . أما فيما يتعلق بالموضوع الواسع "إجراءات لمعالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب" فيسرني أن أبلغكم بأن وزارتي الشؤون الخارجية في إيطاليا وألمانيا قد انفتتا على رعاية معاً حلقة عمل بشأن تحول الشباب إلى الراديكالية في منطقة البحر الأبيض المتوسط ، ينظمها مركز دراسات الفيدرالية في تورين ومركز مكافحة الإرهاب العالمي في نيويورك ، وتعقد في روما في ١١-١٢ تموز / يوليو ٢٠٠٧ . إننا نؤمن بأن مثل هذا التركيز على مواضيع على المستوى الإقليمي سيعود بالفائدة على معالجة القضايا والتوصية باتخاذ إجراءات وسياسات تهدف إلى تسهيل تنفيذ الاستراتيجية .

وفي قيامنا بهذا العمل ، يجب علينا التفكير بأفضل السبل لدعم التفاعل بين منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات العالمية والإقليمية ، والدول الأعضاء والمجتمع المدني . إن لدى الأوساط الأكادémie ،

ومجتمعات رجال الأعمال ووسائل الإعلام والمنظمات غير الحكومية إمكانية ضخمة للمساهمة. فيجب إشراكها بشكل وثيق في أعمال التحليل والتوصيات المتعلقة بالسياسة على المستوى الإقليمي، من خلال فرق العمل وغير ذلك من الاجتماعات غير الرسمية، التي تتيح لها إشراك الآخرين في نتائج أبحاثها، ونقل المعرفة العلمية المكتسبة في مجالات أنشطتها المتخصصة.

ويجب أن يكون للمنظمات الإقليمية وما دون الإقليمية دور خاص في هذه العملية. ولعل مراكز مكافحة الإرهاب الإقليمية تفكير في جعل الاستفادة من تحليلاتها وخبراتها تتجاوز عضويتها الإقليمية. فيما أن كل مركز يواجه خطر من نوع معين من الإرهاب، فسيقوم كل مركز ومنظمة بتطوير معاجلات ومجالات خبرة معينة قد تفيد العملية. وكذلك قد يساعد كثيراً التعاون بين المنظمات الإقليمية. فعلى سبيل المثال، يقوم الاتحاد الأوروبي بكم هائل من العمل بشأن مكافحة الإرهاب وأيضاً بشأن الراديكالية خاصة. وقد توجد أيضاً قنوات عملية للغاية للتعاون، مثل إنشاء شبكات نقاط اهتمام خاص: بادرت، على سبيل المثال، مجموعة الثمانى قبل عدة سنوات إلى إنشاء شبكة دائمة للإنذار بشأن الجرائم السiberانية والهجمات الإرهابية السiberانية. وتضم هذه الشبكة اليوم ٤٧ بلداً من كافة المناطق. وقد تكون إحدى الأفكار هي تشجيع توسيع هذه العضوية من خلال تعاون المنظمات الإقليمية، وبدعم خاص من دولها الأعضاء، التي من الضروري مشاركتها النشطة وشعورها بالملكيّة بالنسبة لهذا النوع من الشبكات.

لقد باشرت فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب بجهد ضخم لجرد أنشطة وكالات وهيئات نظام الأمم المتحدة التي لها صلة بتنفيذ الإستراتيجية. وإلقاء نظرة على "دليل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب أون لاين" يزودنا بسجل رائع للموارد التي يمكن لمجموعة الأمم المتحدة توفيرها. إن من الملحوظ أن تتبع وننطلق من تجميع وتصنيف هكذا جرد إلى فهم كيف نحقق أفضل تفاعل في إطار النظام نفسه ومع الدول الأعضاء من أجل تنفيذ الإستراتيجية. ويجب أن يكون لهذا العمل صفة أولوية أخرى. ويجب على الدول الأعضاء مواصلة تقديم دعمها السياسي النشط لفرقة العمل طيلة مدة اضطلاعها بهذا الجهد الصعب والضروري.

وتبقى نقطة أساسية وهي كيف يمكن إقامة رابطة في تنفيذ الإستراتيجية بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء. أود هنا أن أبرز قضية محددة واحدة، وهي المساعدة الفنية، التي حُصص لها في نهاية الأمر جزءاً كاملاً من الإستراتيجية. أولاً، يجب النظر إلى المساعدة الفنية في مكافحة الإرهاب كجزء من جهد شامل يهدف إلى بناء القدرات المؤسسية باعتبارها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بدعم التنمية، وحقوق الإنسان، والنمو الاقتصادي، الأمر الذي يمكن أن يتم في بيئه حيث يتتوفر بشكل معقول أمن من تهديد الإرهاب. أدى السفير لوبي، سفير الدنمارك، في هذا الصباح بلاحظة وثيقة الصلة بهذا الموضوع. إن الإستراتيجية تؤكد على الطابع التكاملـي للأمن والتنمية وسيادة القانون والإدارة الرشيدة. ولغة الفقرة ٧ من الجزء ١ لخطة العمل واضحة للغاية بشأن هكذا صلة : "تشجيع منظومة الأمم المتحدة ككل على رفع مستوى التعاون والمساعدة التي تقوم بهما الآن في مجالات سيادة القانون، وحقوق الإنسان والإدارة الرشيدة، ولدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة".

ويجب علينا بعد أن قلنا كل هذا أن نفكـر في كيف يمكنـنا الاستفادة على أفضل وجه من الدروس التي جرى تعلمـها من العمليـات والأـليـات المتوفـرة في مجال المسـاعدة الإنـمائـية. كيف يمكنـنا على سبيل المـثال، أن نجعل من العمل المـثير للمـديرـية التنفيـذـية للجـنة مـكافـحة الإرهابـ الخاصـ بـتحـديـد اـحتـياـجـات بنـاءـ الـقـدرـاتـ يـحقـقـ أـفـضلـ النـتـائـجـ؟ـ كـيفـ يمكنـ للـعـملـيـةـ الـتـيـ تـقيـمـهاـ معـ الدـولـ الـأـعـضـاءـ أـنـ تـتوـافـرـ،ـ بـموـافـقـتـهـمـ،ـ إـلـىـ الـمـنظـمـاتـ

الدولية والبلدان المانحة؟ أية آليات يمكن أن تُبتكَر لجمع كل الأمم المتحدة والكيانات الدولية الممثلة في فرقـة العمل ملء التغـرات التي تم تحديدهـا في عمليـات الاستـعراض والمراجـعة التي تقوم بها المـديـريـة التنفيـذـية للجـنة مـكافـحة الإـرـهـاب؟ كـيفـ يمكن لـنا أن نـحقق تـكـامـلاً بـين التـمـرس وـقدـرات المسـاعـدة الفـنيـة التي لـدى العـناـصـر المـكوـنة لـفرـقة العـمل مـثـل مـكتـب المـفـوض السـامي لـحقـوق الإـنـسـان، وإـداـرة عمـليـات حـفـظ السلام، وـمنـظـمة الصـحة العـالـمـية، بـحيـث تـمـكـن من تقديم مـسـاـهمـتها عـلـى أـفـضـل وجـهـ؟ هل بـوـسـع فـرـقة العـمل المـعـنىـة بالـتـنـفيـذ في مجال مـكافـحة الإـرـهـاب أن تـقـدـم فـرـصة فـرـيدة لـتـوفـير، بـطـرـيقـة تـقـاعـلـ تعـاوـنيـ، موـارـد منـظـومة الأمـمـ المتـحـدة كـكـلـ؟ وبـشـكـلـ أـعـمـ، كـيفـ يمكن تـأـمـين سـلـسلـة متـواـصلـة، اـبـتـداءـاً من تـخـلـيلـ الدولـ الـوطـنـية النـموـذـجـية في جـهـودـ لـجـنةـ مـكافـحةـ الإـرـهـابـ وـحتـى تـحـدـيدـ التـغـراتـ الـمـؤـسـسـيـةـ، وـوـصـولاـ فيـ النـهاـيـةـ إـلـى هـدـفـ معـالـجـةـ مـثـلـ هـذـهـ التـوـاقـصـ؟ لـقـدـ أـثـارـ جـانــبـولـ لاـبـورـدـ أـمـسـ هـذـهـ النـقـاطـ فيـ بـيـانـهـ. فـقـدـ أوـصـلـتـنا الـاستـراتـيـجـيـةـ إـلـىـ مـسـتـوىـ جـدـيدـ، مـقـدـمةـ مـعـالـجـةـ دـولـيةـ شـامـلـةـ يـجـبـ أنـ تـجـريـ تـكـمـلـتهاـ عـلـىـ مـسـتـوىـينـ الـوطـنـيـ وـالـإـقـلـيمـيـ منـ أـجـلـ تـحـقـيقـ أـقـصـىـ ماـ يـكـنـ مـنـ الـكـفـاءـةـ، وـالـقـضـاءـ عـلـىـ التـدـاخـلـ، وـتـحـقـيقـ تـكـاملـ خـبرـاتـ جـمـيعـ الـمـعـنـينـ وـأـصـحـابـ الـمـصـلـحةـ.

هـذـهـ لـيـسـ قـضـائـاـ نـظـرـيـةـ. فـالـإـسـترـاتـيـجـيـةـ تـحـتـويـ عـلـىـ أـفـلـ عـلـىـ فـقـرـتـيـنـ رـئـيـسـيـتـيـنـ، الـفـقـرـةـ ٤ـ وـالـفـقـرـةـ ٦ـ فـيـ الـجزـءـ ٣ـ الـلـتـيـ تـتـعـرـضـانـ إـلـىـ تـحـسـينـ تـسـهـيلـ الـمـسـاعـدةـ الـتـقـنـيـةـ: "٤ـ تـشـجـعـ اـتـخـاذـ إـجـرـاءـاتـ، بـماـ فـيـ ذـلـكـ اـجـتمـاعـاتـ غـيرـ رـسـمـيـةـ مـنـظـمـةـ، وـالـعـلـمـ، حـسـبـ الـإـقـضـاءـ، عـلـىـ تـعـزـيزـ تـبـادـلـ الـمـعـلـومـاتـ بـشـأنـ الـتـعـاـونـ وـالـمـسـاعـدةـ الـتـقـنـيـةـ بـيـنـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ وـهـيـاتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ الـتـيـ تـعـمـلـ فـيـ مـجـالـ مـكـافـحةـ الإـرـهـابـ وـالـوـكـالـاتـ الـمـتـخـصـصـةـ ذاتـ الـصـلـةـ، وـالـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ وـالـإـقـلـيمـيـةـ وـدـوـنـ الـإـقـلـيمـيـةـ ذاتـ الـصـلـةـ وـمـجـتمـعـ الـمـانـحـينـ، وـذـلـكـ مـنـ أـجـلـ تـنـمـيـةـ قـدـراتـ الـدـوـلـ عـلـىـ تـفـيـذـ قـرـاراتـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ ذاتـ الـصـلـةـ."؛ ٦ـ تـشـجـعـ لـجـنةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ لـمـكـافـحةـ الإـرـهـابـ وـمـدـيـرـيـتـهاـ الـتـنـفيـذـيـةـ عـلـىـ موـاصـلـةـ تـحـسـينـ وـضـوحـ وـكـفـاءـةـ تـقـدـيمـ الـمـسـاعـدةـ الـفـنـيـةـ فـيـ مـجـالـ مـكـافـحةـ الإـرـهـابـ، وـلـاـ سـيـماـ مـنـ خـلـالـ تـعـزـيزـ حـوارـهاـ مـعـ الـدـوـلـ وـالـمـنـظـمـاتـ الـدـولـيـةـ وـالـإـقـلـيمـيـةـ وـدـوـنـ الـإـقـلـيمـيـةـ، وـالـعـلـمـ بشـكـلـ وـثـيقـ، بـماـ فـيـ ذـلـكـ الـمـشـارـكـةـ فـيـ الـمـعـلـومـاتـ، مـعـ كـلـ مـانـحـيـ الـمـسـاعـدـاتـ الـفـنـيـةـ عـلـىـ مـسـتـوىـ الثـنـائـيـ وـالـمـتـعـدـدـ الـأـطـرافـ".

إنـ جـمـيعـ الـهـيـئـاتـ ذاتـ الـصـلـةـ وـالـتـخـوـيـلـاتـ الـمـلـائـمـةـ وـالـصـحـيـحةـ مـتـوـفـرـةـ وـمـوـجـودـةـ: لـجـنةـ مـكـافـحةـ الإـرـهـابـ باـعـتـبارـهاـ الجـهـةـ الـتـيـ تـسـهـلـ الـمـسـاعـدةـ الـفـنـيـةـ؛ وـالـمـدـيـرـيـةـ التـنـفيـذـيـةـ لـلـجـنةـ مـكـافـحةـ الإـرـهـابـ باـعـتـبارـهاـ الـهـيـئـةـ الـخـبـيرـةـ الـتـيـ تـعـمـلـ كـنـقـطـةـ التـرـكـيزـ فـيـ اـسـتـعـرـاضـ وـمـرـاجـعـةـ التـنـفـيـذـ الـوـطـنـيـ وـالـإـقـلـيمـيـ لـقـرـاراتـ مـجـلسـ الـأـمـنـ التـابـعـ لـلـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ، وـفـيـ تـحـدـيدـ الـاـحـتـيـاجـاتـ الـمـلـحةـ؛ وـفـرـقةـ العـلـمـ الـمـعـنـىـ بـالـتـنـفيـذـ فـيـ مـجـالـ مـكـافـحةـ الإـرـهـابـ، باـعـتـبارـهاـ الـمـصـدـرـ الـفـرـيدـ لـإـيجـادـ تـجـانـسـ فـيـ قـدـراتـ مـنـظـوـمـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـجـالـ. وـيـجـبـ أـنـ نـضـيـفـ إـلـىـ ذـلـكـ الـخـافـرـ الـجـدـيدـ الـذـيـ وـفـرـتهـ موـافـقـةـ الـجـمـعـيـةـ الـعـامـةـ، وـمـعـهـ أـيـضاـ اـحـتمـالـ أـنـ تـقـوـمـ دـوـلـ أـعـضـاءـ مـنـفـرـدـةـ بـتـعـزـيزـ الـعـمـلـيـةـ مـنـ خـلـالـ إـجـرـاءـاتـ مـلـمـوـسـةـ عـلـىـ مـسـتـوىـ الـوـطـنـيـ. وـلـكـنـاـ نـحـتـاجـ لـأـنـ نـقـيـ نـظـرـةـ عـلـىـ كـيـفـيـةـ رـبـطـ هـذـهـ الـمـوـارـدـ، وـعـلـىـ كـيـفـيـةـ تـأـمـينـ اـسـتـفـادـةـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ الـأـكـثـرـ حـاجـةـ فـعـلـاـ مـسـاعـدـةـ هـذـهـ الـآـلـيـةـ. إـنـ لـدـيـنـاـ الـمـؤـسـسـاتـ، وـلـكـنـاـ نـحـتـاجـ إـلـىـ التـفـكـيرـ الـخـلـاقـ بـشـأنـ الـآـلـيـاتـ وـالـعـمـلـيـاتـ.

يـجـبـ عـلـيـنـاـ أـنـ نـتـذـكـرـ دـائـمـاـ أـنـ الشـعـورـ الـحـقـيـقيـ بـالـمـلـكـيـةـ مـنـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ هوـ أـحـدـ الـعـنـاصـرـ الـرـئـيـسـيـةـ لـتـنـفيـذـ فـعالـ لـاسـترـاتـيـجـيـةـ الـأـمـمـ الـمـتـحـدـةـ، وـمـنـ خـلـالـهـ إـلـىـ تـعاـونـ دـولـيـ نـاجـحـ فـيـ مـكـافـحةـ الإـرـهـابـ. إـنـ الـمـوـرـدـ الـذـيـ تـمـلـهـ فـرـقةـ الـعـلـمـ يـجـبـ أـلـاـ يـصـبـ بـيـدـيـاـلـاـ عـنـ الـإـلـتـزـامـ الـفـرـديـ لـلـدـوـلـ ذاتـ الـسـيـادـةـ. وـسـتـؤـتـيـ آـلـيـةـ التـنـسـيقـ الـتـيـ تـوـفـرـهـاـ فـرـقةـ الـعـلـمـ ثـمـارـهـ حـقاـقـ فـقـطـ فـيـ حـالـةـ اـسـتـمـارـ مـشـارـكـةـ الـدـوـلـ الـأـعـضـاءـ وـالتـزـامـهـاـ.

بيان

السيدة إيفلين باكسلبي

مديرة

شعبة الجريمة والإرهاب الدوليين

وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الدولية، كندا

أود في البداية، كما بدأ الآخرون، أن أشكر مكتب الأمم المتحدة في فيينا، ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، وأن أشكر بشكل خاص للغاية جمهورية النمسا على تنظيم واستضافة هذا الاجتماع، وخاصة جمهورية النمسا على حسن الضيافة. وإنه لمن دواعي سروري أن أعود إلى فيينا، بعد أن كنت قد قضيت فيها أربع سنوات كممثلة لبلدي.

أعتقد أن من حضر منا في نهاية الجلسة قد حظي بفرصة خاصة؛ فقد توفرت لنا فرصة للتفكير في بعض ما سمعناه خلال اليومين الماضيين، وأن نقترح بعض الخطوات العملية للمضي إلى الأمام استناداً إلى ما سمعناه. إنني لا أدعّي أنني أعالج جميع المواضيع التي أثيرت هنا اليوم. ولكنني أود أن أقدم بعض الملاحظات فيما يتعلق بالمساعدة الفنية وبناء القدرات الخاصة بمكافحة الإرهاب، وإشراك المجتمع المدني في مكافحة الإرهاب. والموضوع الأخير، لعله مثل موضوع الاهتمام الذي يجب أن نبديه بضحايا الإرهاب، هو موضوع جرى تجاهله في مناقشتنا.

إنني أعتقد أنه يتبع علينا أن نُسر ونشجع لحجم مشاركة الدول الأعضاء ومنظمات أخرى، وفي الواقع بعض مثلي المجتمع المدني، في هذه الندوة؛ وذلك لأن أحد أهداف هذه الفعالية، كما فهمت، وليس أقلها، هو رفع الوعي بالاستراتيجية من أجل المحافظة على الزخم حياً، ذلك الزخم الذي كان باديًا جداً قبل ثمانية أشهر في نيويورك عندما قمت الموافقة على الاستراتيجية، ومواصلة ذلك الزخم حتى التنفيذ. وأود أن أدلّي بلاحظتين على أساس المناقشات خلال مدة يومين تقريبًا. أولاً، إن جميع المتكلمين هنا قد دانوا الإرهاب وأكدوا على أنه لا يمكن أن يوجد ما يُبرّر اللجوء إلى أعمال إرهابية، ودعوا جميعهم إلى زيادة الاهتمام بتنفيذ الاستراتيجية العالمية. هذا جرى رغم استمرار وجود خلافات مهمة بشأن تعريف الإرهاب، وبالتالي الوصول إلى طريق مسدود في التقدم نحو اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي.

إن وفدي هو من بين الوفود التي ترغب في الاتفاق بشأن الاتفاقية استناداً إلى النص المطروح منذ فترة. وإنه لمن المؤسف أننا لم نتمكن من المضي قدماً. ييد أنه رغم الاختلاف المتواصل، هنالك بالتأكيد الإلتزام واضح بالتقدم في الاستراتيجية وفي تفيذه. يجب النظر إلى ذلك على أنه إشارة إيجابية، وهو بالفعل كذلك، كما ذكر آخرون، وبالخصوص السيد أور في بداية هذه المناقشات. وهذا أمر مهم بشكل خاص، مع كون غالبية العمل الذي جرى تحديده في الاستراتيجية والذي يجب القيام به متابعته هو عمل يجب أن تقوم به الدول الأعضاء، وإن يكن بمساعدة الأمانة ومنظومة الأمم المتحدة، كما هو مطلوب. ولكن لا يمكن، ولا يجب النظر إليها كبديل لجهد الدولة. وأحد المؤشرات الملحوظة على إلتزام الدول سيكون المصادقة على جميع اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة الثلاثة عشرة بشأن مكافحة الإرهاب وتنفيذها. إننا في حاجة لأن نستطيع الحديث عن تحقيق تقدم مهم في هذا المجال عندما يُطلب إلينا استعراض هذه

الاستراتيجية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ . وأود أن أشير في هذا السياق إلى العمل المهم الذي يقوم به فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة. إننا نعتقد أن هذا العمل كان وسيلة في تقديم المصادقة على الصكوك الدولية. ومن دواعي سرور بلادي أن تدعم هذا العمل من خلال المساهمات المالية الطوعية.

وأود أن ألاحظ أن اعتماد الاستراتيجية كان بالتوافق على النص من غير اللجوء إلى عملية تصويت . وهذا إنجاز بارز بالنسبة للجمعية العامة. ويوصلني هذا إلى ملاحظتي الثانية. يجب علينا فيرأي أن تكون حذرين بعد اتفاقنا السريع هذا على الاستراتيجية. يجب أن تكون حذرين وأن نتحاشى ، في مناقشتنا لتنفيذها، السعي إلى توسيع أو تحسين النص. لقد جرت الإشارة كثيراً هنا اليوم إلى الجذور المسيبة للإرهاب. وكما أشار سفير تركيا المحترم إلى الأمم المتحدة بالأمس ، إن الظروف المساعدة للإرهاب هي من بين الأمور الأقل وضوحاً . وقد كانت هذه أيضا هي ملاحظة زميلي الإيطالي المحترم . ولكن ما يبدو واضحاً أنه لا يوجد جذر مسبب واحد أو مشترك . ومن الأفضل ، برأي ، الاستشهاد مرة أخرى بالسفير التركي من أجل فهم الإرهاب بشكل أفضل على أنه ينشأ من عملية تفاعل ظروف مختلفة ، وتغادي الاقتراح بأن هناك أسباب قد يكون الإرهاب نتراجتها الحتمية . إننا لا نريد أن نبدو بأننا نبرر الإرهاب .

وهذا بالتأكيد لا يعني أن علينا أن نتجاهل الظروف التي يستغلها الإرهابيون كما هو وارد في الاستراتيجية ، ولكن فقط يعني أن الجهد الخاص بمعالجة هذه الظروف ، وهذا العمل لتقليل من جاذبية الخطاب الإرهابي سيكون تحديا طويلاً الأمد، يتطلب إلتزاماً دولياً مستداماً . يجب علينا أن نعيد تأكيد التزامنا الحازم بحل النزاعات التي مضى عليها زمن طويل ، وتحقيق تنمية اقتصادية مستدامة ، وبذل جهود مستدامة لتحسين التفاهم بين الثقافات والأديان ، وذلك ليس فقط من أجل قيمتها المتأصلة وتأثيرها على تقليل جاذبية الخطاب الإرهابي .

إن أحد جوانب تحدي مكافحة الإرهاب الذي تكرر مراراً ذكره خلال اليومين الماضيين هو عملية التحول إلى الراديكالية والتجنيد في صفوف الإرهاب ، وكيفية منع ذلك . بعض هذه العمليات لم يجر فهمها جيداً بعد ، وسأشير هنا بشكل خاص إلى استخدام الإرهابيون للإنترنت . ويسريني أن ألاحظ إن إحدى حلقات العمل في فرقة العمل ترتكز على هذه القضية. إنها في الواقع معضلة صعبة للغاية : كيف يمكننا السيطرة على استخدام الإنترنت لأغراض التطرف وفي الوقت ذاته المحافظة على الحق في حرية التعبير وحرية التجمع . ولكن يمكن للدول الأعضاء أن تكون سبّاقة الآن باتخاذها إجراءات للرد على أولئك الذين يحرضون على الإرهاب ، وبالتالي يدعون إلى التطرف . يمكننا عمل ذلك بإعادة التأكيد علينا ، كما فعلت جميع الدول الأعضاء هنا في فيينا ، على رفضنا المطلق للنشاط الإرهابي مهمما كان مصدره ، ومهما كان هدفه . إن المدنيين الأبرياء ضحايا الإرهاب هم كذلك : أبرياء . إن علينا أن نعتبر أنهم أو غيرهم ليسوا ضحايا الإرهاب ، بل الضحايا هم نحن .

إن الاستراتيجية تذكر أهمية إشراك المجتمع المدني ، وهنا أيضاً يتعين على الدول أن تنشط ، وليس وكالات الأمم المتحدة . وأود أن أذكر ، في هذا المجال ، تجربة كندية . لقد أنشأنا خلال العامين الماضيين آلية جديدة لإشراك جميع التجمعات الإثنية - الثقافية في كندا في حوار بشأن الأمن الوطني ، بما في ذلك الإرهاب . والهدف هنا هو توفير مجال موطئ للنقاش حيث يمكن للمجموعات التي قد تشعر بأنها مهمشة أو مستهدفة ، بما في ذلك من إجراءات الحكومة لمكافحة الإرهاب ، أن تعبّر عمما يقلقها وأن تتفاعل مع ممثلي سلطات إنفاذ القانون والأمن القومي الوطني . وهذا أيضا هو إطار للحصول على المزيد من المعلومات عن تنفيذ محلياً سياستنا لمكافحة الإرهاب وأولوياتنا الدولية بشأن مكافحة الإرهاب .

والآن لدينا مثلين في الطاولة المستديرة الجامعة للثقافات—وهذا هو اسم هذه الآلية—مثلين عن الجماعات الأصلية في كندا، ومن المواطنين الكنديين، والجماعات الإسلامية واليهودية، ومن الكنديين السikh والتاميل، وأيضاً من المواطنين الكنديين الذين يعودوا بجذورهم إلى إفريقيا. وسيسعدنا أن نشرك معنا آخرين في مزيد من المعلومات عن هذا الأسلوب لإشراك المواطنين في النقاشِ بشأن مكافحة الإرهاب. وتقوم هذه الآلية، بالنسبة لكندا، على وجهة نظرنا التي نؤمن بها إيماناً قوياً، بأن التنوع هو مصدر قوة، بما في ذلك في مكافحة الإرهاب. وكما ذكرت الإستراتيجية إننا لا نريد للإرهاب أن يكون مرتبطاً ذهنياً بأي من الديانات أو الجنسيات أو الحضارات أو أية مجموعة إثنية. ويعكس أسلوبنا لحمل مواطنينا على المشاركة ليس فقط بنية المجتمع الكندي، والتي هي متنوعة للغاية، ولكن يعكس أيضاً المبدأ الأساسي الوارد في الإستراتيجية.

وأخيراً، بعض الملاحظات، وربما سؤال إلى فرق العمل. لقد كانت هذه الندوة فرصة لتعلم المزيد عن بنية فرق العمل وأنشطة بعض حلقات العمل. ونود معرفة المزيد. وقدرنا بشكل خاص المعلومات التي وفرتها المجموعة المعنية بالبنية التحتية الضعيفة.

ذكر السيد أور في البداية أنه يتمنى علينا أن نسعى إلى تسلسل معالجتنا لتنفيذ الخمسين وأكثر من التوصيات الواردة في الإستراتيجية. وسيرجح وفدي بمواصلة المشاركة مع فرق العمل بشأن تسلسل مثال، وسنرجح بأية وجهة نظر أولية قد تكون لديه بهذا الشأن.

وأخيراً، وتنتمي لما داخلة زميلي الإيطالي، إليكم ملاحظة بشأن المساعدة في بناء القدرات. تتطلب الإستراتيجية من أولئك القادرين أن يساعدوا الدول التي تحكم الإرهاب ولكن ليس لديها الموارد، لتلبية التزاماتها بشأن مكافحة الإرهاب. ونتوي كندا مواصلة تحمل نصيبها. لقد أنشأنا قبل عامين برنامجاً لبناء القدرات في مكافحة الإرهاب لهذا الهدف. وكي تكون مساعدتنا فعالة إلى أقصى حد فإننا نرحب بالمزيد من المدخلات من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وليس على الأقل مدخلات مبنية على زيارتها للبلدان. فذلك سيساعدنا في تحديد احتياجات البلدان المتلقية وتلك التي تستهدفها المساعدات الكندية. وقد يفيد عقد اجتماع للمانحين مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في نيويورك كخطوة أولى في هذا الاتجاه.

بيان

السيد جوسايا نايغولفو
مدير الإدعاء العام، جزر فيجي

تلت صياغة التحدي في الذكرى السنوية لأحداث مدريد بالإعلان عن معلم استراتيجي بالنسبة لمجتمع الأمم المتحدة، وهو الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب. وقدمت الاستراتيجية، التي استمدت من مقترنات الهيئة الرفيعة المستوى المعنية بالتهديدات والتحديات والتغييرات رؤية بشأن معالجة شاملة وفعالة لمحاربة الإرهاب مغلفة بأربع دعائم، من بينها إقناع الناس بعدم اللجوء إلى الإرهاب، وتنمية قدرة الدولة على مكافحة الإرهاب والدفاع عن حقوق الإنسان. وتتوفر الاستراتيجية العالمية الآن إطاراً مهماً للجهد الوطني والإقليمي والعالمي لمكافحة الإرهاب.

ولكني تذكرت قول الأمين العام السابق كوفي أنان في تقريره إلى الجمعية العامة في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٦ ، الذي جاء فيه: "إن الاستراتيجية الحقيقة هي أكثر من مجرد قائمة أهداف جديرة بالثناء، أو ملاحظة بشأن ما هو واضح... فالاستراتيجية تستحق اسمها فقط عندما تقوينا إلى تحقيق أهدافنا." وكررت الشيخة حياة راشد الخليفة (البحرين) في خطابها إلى الدورة الحادية والستين للجمعية العامة مساعراً مماثلة، حين قالت: "إن على الدول الأعضاء الآن أن تترجم إلتزاماتها إلى فعل كي تصير الاستراتيجية مهمة بحق."

حقاً، يجب على الدول الأعضاء أن تأخذ خطوات عملية لتطبيق عناصر الاستراتيجية العالمية. وهي مسؤولية تقع على عاتقهم كأعضاء مسؤولين في الأمم المتحدة. ولكن الدعم والتنفيذ الفعالين لهذه الأهداف واستدامتها يمكن أن يتحقق فقط بإقامة شراكة بين الدول الأعضاء والأمم المتحدة.

يمكن تحقيق أمن مشترك عريض منشود، وفي الوقت ذاته فعال ومتوازي، فقط من خلال تنظيم جهودهم والاتفاق عليها. ففي الوقت الذي يجري فيه حث الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات لتنفيذ عناصر الاستراتيجية، قد يمكن تحقيق على أفضل وجه تلاحم وزمالة عالميين من خلال قيام الأمم المتحدة ووكالاتها بخدمات الدعم الاستراتيجي والتنسيق.

إنني أورد فيما يلي عدداً من المقترنات، نوعاً من "الطريق إلى الأمم" من أجل تحقيق تقدم في تنفيذ الاستراتيجية العالمية.

الحاجة إلى تخطيط وتنسيق فعالين

اقترن المجموعة في تقرير هيئة الأمين العام الرفيعة المستوى المعنية بالتهديدات والتحديات والتغييرات الحاجة إلى تحسين التنظيم والتنسيق المؤسسي. فهناك الكثير مما يمكن كسبه لو جرى تنسيق الرد العالمي وأنجز بطريقة مخطططة.

وقد يمكن للأمم المتحدة ووكالاتها أن تدعم وتنفذ الاستراتيجية العالمية بشكل فعال لو قامت بإعداد خطة استراتيجية عريضة ولكن شاملة، تطرح خطتها للتنسيق الرامية إلى دعم كل عنصر في الاستراتيجية؛

وتحدد من خلال عملية مشاورات شركاءها الاستراتيجيين تنظيمياً والمانحين والموارد التي في متناولهم؛ وتحدد مدى الأولويات القصيرة الأجل والطويلة الأجل والمدة الزمنية؛ وتسعى إلى وضع معايير، وأفضل ممارسات ونماذج يمكن أن تساعد في معالجة مشتركة ومتماضكة في التنفيذ؛ وتطور المراقبة وتحسين آليات تقديم التقارير حيث تقتضي الضرورة وتنقيس النجاح حيث يكون ذا صلة.

ويتعين على الأمم المتحدة، كي تحافظ على استمرار صلتها الوثيقة ودعمها، أن تستعرض وتغيّر بشكل دائم، إذا اقتضت الحاجة، بعض عناصر الخطة. وهذه العملية الخاصة بالتحيط الاستراتيجي لن تحسن فقط القدرة الاستراتيجية للأمم المتحدة ولشركائها على تنسيق التنفيذ بفاعلية والحصول على سلسلة الأنشطة، بل ستساعد أيضاً في توجيه الدول الأعضاء في جهودهم الوطنية لتنفيذ الاستراتيجية. ونشر برنامجها الاستراتيجي يمكن أن يتحقق من خلال عمليتها "الشرعية" الداخلية، والتي يمكن أن تعتمد لها المنظمات الإقليمية. وليس ثمة شك في أن المهمة ذات الشأن الخاصة بإعداد هكذا برامج ستطلب استعراض وعقلنة الموارد والهيكل الخاص بكل من لجنة مكافحة الإرهاب وفرقة العمل لمكافحة الإرهاب.

أثيرت بالأمس نقطة بشأن التكرار في تخويلات وكالات الأمم المتحدة. وهذا سيكون نتاجاً محتملاً لأسلوب الاستراتيجية المتكاملة الشاملة.

وي يكن للأمم المتحدة، كجزء من عملية التخطيط الاستراتيجي، أن تفك بالقيام باستعراض للتخويلات من حيث صلتها بتنفيذ الاستراتيجية العالمية ودعم التوافق وتقسيم المسؤوليات، إذا اقتضى الأمر، مما يسعى إلى تخفيف التوتر والتكرار والهدر.

وأعتقد أن بالإمكان استخدام أسلوب ماثل بالنسبة للدول الأعضاء—خطة استراتيجية تحديد كيف تقترح تنفيذ كل عنصر من عناصر الاستراتيجية العالمية، ويتم تنسيقها من هيئة مركزية، أو فرق عمل مشتركة من وكالات متعددة.

تنسيق جهود المنظمات الدولية والإقليمية

عند وجود إمكانية توفر عدد كبير ومجموعة من اللاعبين والمساهمين يتعايشون ويكررون الجهد، تتطلب الحكمة والاقتصاد أن يجري إعلام كل واحد بالتفصيل عن عمل الآخرين، وأن يجري الاتفاق على المسؤوليات ويتم تنسيق الجهود. ويمكن تحقيق ذلك على أفضل وجه من خلال اجتماعات مائدة مستديرة تنسقها مؤسسة إقليمية أو مؤسسة تابعة للأمم المتحدة، ومن الأفضل على المستويات الإقليمية. ويمكن عندئذ إعداد سجل دقيق بمسؤولياتهم الخاصة ومساهماتهم، والسياسات الموجهة، ونشره من قبل المؤسسة الإقليمية، ومن خلال "دليل مكافحة الإرهاب أون لاين".

الوصيات، والمعايير، وأفضل الممارسات روبرت أور - "المنهجيات"

منذ إعلان الاتفاقية المعنية بالجرائم وبعض الأعمال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات في ١٩٦٣، وفرَّت اتفاقيات وقرارات الأمم المتحدة الإطار المعياري للجهود العالمية لمكافحة الإرهاب. وقد جرى تقييم الأمثل، إلى حد كبير، في الماضي على أساس الانضمام إلى الإثنى عشرة اتفاقية وبروتوكولاً لمكافحة الإرهاب وعلى أساس عدد التقارير التي قدمتها الدول الأعضاء. والسؤال الذي قد يوجهه المرء هو: إلى أي مدى كانت تلك الاتفاقيات والبروتوكولات وحدتها فعالة في تقدم أهداف مكافحة الإرهاب العالمية؟

إنني أؤمن أن الوقت قد حان بالنسبة لمجتمع الأمم المتحدة لاستعراض ومراجعة آلية الامتثال والمراقبة لتقرير كيف يمكن أن تعزز الأنظمة.

وأقدم التوصية التالية في هذا الصدد. وبقيامي بذلك إنني على قناعة بوجود حاجة إلى مساعدة البلدان النامية التي تواجه أيضاً مصالح قومية مهمة متنافسة، وبالنهاية إلى تطوير ردود متماثلة نسبياً وأكثر فعالية.

إن مدى الانضمام كان واسعاً ومتنوّعاً، وتقرر في كل حالة بالقدرة الفنية وبالموارد. والقدرة الفنية لا تعني بالضرورة إرسال شخص ما للمساعدة. فيمكن أن تتحقق أيضاً من خلال تطوير أدوات لمساعدة الدول الأعضاء. وأقترح لتحقيق هذا الهدف أن تعدد الأمم المتحدة و/ أو وكالاتها دليلاً موحداً لمكافحة الإرهاب، يحتوي على التالي :

١- الانضمام إلى الاتفاقيات

- (أ) ملخصاً للمواد الأساسية في كل اتفاقية، وشرح تفسيرية بشأن أساليب الامتثال.
- (ب) شروحات تفسيرية بشأن العاقب المحتملة بالنسبة للموارد والتشريعات لكل اتفاقية عند الانضمام إليها.

٢- التشريع ضد الإرهاب

- (أ) إعداد قانون نموذجي بشأن مكافحة الإرهاب يحتوي على النصوص الأساسية والجرائم التي تحددها كل اتفاقية من اتفاقيات الأمم المتحدة.
- (ب) مجموعة من الشروحات التفسيرية التي تشير إلى القضايا القانونية المحتملة والتحديات.

٣- أفضل الممارسات

مخطط موجز لأفضل الممارسات في منع الإرهاب، والتحقيق فيه والمقاضاة بشأنه، ولاستعادة الأموال والأصول، ومعالجة الضحايا.

٤- التعاون الدولي

- (أ) ملخص لأفضل الممارسات في تسليم الأشخاص وترحيلهم وفي مجال المساعدة القانونية المتبادلة
- (ب) خلاصة وافية للأشكال والقوالب.

وأقترح أن الطريقة الأكثر عملية وكفاءة لإعداد هكذا دليل قد تكون بالاستعانة بنخبة من الخبراء الدوليين كمجموعات عمل، والعهد إليهم بمهام محددة ومواعيد زمنية. ويمكن أن يتم تنسيق عملهم من إحدى وكالات الأمم المتحدة.

وفيمما يلي بيان مختصر للاقتراحات المحددة التي أود التقدم بها. إنني أدعم المقترنات التي قدمت في هذه الندوة بشأن رفع الوعي ومستوى الالتزام السياسي على كل المستويات؛ الطريق العملي لتأمين تأييد المجتمع المدني والصناعة وتبعة الموارد والخبراء لتقديم المساعدة الفنية المعززة، مع أنشطة التنفيذ المخططة.

بيان

السيد إلياؤ. روجاشيف

نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة، نيويورك
(الأصل بالروسية)

إن الوفد الروسي ممتن لمنظمي هذه الندوة، التي أثيرت فيها قضايا جادة بشأن تنفيذ الاستراتيجية العالمية، وجرت محاولات لصياغة بعض الأجوية على هذه القضايا. واليوم، بعد ثمانية أشهر من اعتماد الاستراتيجية وإطلاقها، قد حان الوقت لتقييم التقدم الذي تحقق في تنفيذها.

ولكن كيف لنا أن نقيس مدى التنفيذ ومرحلته؟ أية هيئة ستقوم بذلك؟ هل من الممكن عمل ذلك في إطار التخويلات القائمة؟ أية دروس سنتعلمها، نحن مثلوا الدول الأعضاء، من عملية تنفيذ الاستراتيجية، وكيف ستفعل ذلك؟ بكلام آخر هل هنالك حاجة إلى آلية تنفيذ تفتقدها الاستراتيجية الآن، وإذا كان الأمر كذلك فأي نوع من الآلية؟ كيف يمكن لآلية محتملة كهذه العمل بالاقتران مع فرق العمل؟ وأية قدرات وسلطات ستتمكن فيما يتعلق بتوفير المساعدة الفنية؟

إن وفدي يؤمن بأن هذه الأسئلة تتطلب، في الوضع الحالي، إجابات ملحة وعاجلة. فليس لدينا ما نفخر به فيما يتعلق بتنفيذ الاستراتيجية. ويساعد هذا الإجراء، بلا شك، في صياغة تلك الأجوية بوضوح أكبر. ولكننا نأسف لبطء التنفيذ، لأن الاتحاد الروسي رحب باعتماد الاستراتيجية كخطوة رئيسية إلى الأمام في أنشطة الأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب. وأود الآن أن أتعرض لبعض النقاط القليلة، والتي لن أوردها وفق تسلسل معين، وذلك رداً على عدد من المسائل المشتركة التي أثيرت هنا.

(أ) تعريف الإرهاب والاستراتيجية. في نهاية الأمر إذا أمكننا الاتفاق على تعريف قانوني للإرهاب، فسيحيل ذلك، كما هو واضح، بعض المشاكل الحادة، لا سيما في مجال التعاون الدولي. ولكن يجب علينا لأن ندع غياب هكذا تعريف أن يقف عائقاً في طريق تنفيذ الاستراتيجية. فغالبية ما تنص عليه الاستراتيجية لا يرتبط بأية طريقة بتعريف الإرهاب.

وأود أن أستعيد هنا بأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مع كونها بالأساس شاملة، إلا أنها لا تحتوى على تعريف للفساد. ومن الناحية الأخرى، فإن ما يسمى بـ"الاتفاقيات القطاعية" تحتوي على تعريف للأعمال الإرهابية.

(ب) إذا كان الإرهاب هو على الفور عدونا المشترك، وهو أيضاً في الوقت ذاته ظاهرة معقدة ومتشعدة الأوجه تمكن هزيمتها فقط من خلال جهود ذات سمة عالمية، كما هو وارد في الاستراتيجية وعنوانها بوجود كلمة "عالمية"، لماذا إذاً نشهد مجدداً حدوث بعض التصدعات في جبهة مكافحة الإرهاب، ولا سيما بين قارات مجلس الأمن والجمعية العامة؟

لقد قام مجلس الأمن باعتماده قراراته المعنية بمكافحة الإرهاب، ولا سيما القرار ١٣٧٣، بتغطية الثقوب، وحاول توفير رد فوري على ما أصبح تهديداً واضحاً للأمن الدولي. فالإجراءات التي قررها مجلس الأمن يمكن وبالتالي أن تُنفذ نسبياً مباشرة وعلى الفور، وسيكون لها تأثير سريع.

إن قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٠ يعكس التفاهم الذي تم التوصل إليه خلال المفاوضات بشأن الاستراتيجية، وبالخصوص أنه يجب أن تتضمن إجراءات تُنفذ على الفور، وإجراءات سيستغرق تنفيذها عدة سنين، وإجراءات أخرى يجب التعامل معها على أنها أهداف طويلة المدى. وتأتي، في رأينا، قرارات مجلس الأمن ضمن الفئة الأولى من القرارات.

(ج) ستساعد الاستراتيجية على مزيد من تزامن جهود مجلس الأمن والجمعية العامة، ويمكن للمساعدة الفنية، حسب رأينا، أن تساعده كمنبر أو قاعدة مشتركة لذلك.

إن تنفيذ الاستراتيجية هو بالدرجة الأولى من شأن الدول، كما تكرر قوله هنا.

واسمحوا لي أن اشاركم في تجربتنا الوطنية. إننا، في الاتحاد الروسي على قناعة بأن مجتمع رجال الأعمال وللدولة مصالح مشتركة أو متشابهة جداً فيما يتعلق بالحماية من الإرهاب. ونحن نؤمن أن هنالك الكثير مما يمكن كسبه بتعزيز التعاون مع مجتمع رجال الأعمال ومع المجتمع المدني ككل.

وأحد مجالات مثل هذا التعاون، وهو مجال لم يبدأ فيه العمل بعد على المستوى الدولي، هو دراسة القنوات غير التقليدية (المالية بالأساس) المستخدمة لتغذية الإرهاب. ويسرنا أن نلاحظ أن السيد أنطونيو ماريا كوستا، الأمين العام المساعد للأمم المتحدة، قد تعرض لهذه القضية.

وفي رأينا تحتاج الدول ومجتمع رجال الأعمال بشكل ملح إلى العمل معاً لمنع استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية.

بيان

السيد مجتبى أميري وحيد

نائب المراقب الدائم لمنظمة المؤتمر الإسلامي
لدى الأمم المتحدة، جنيف

أود في البداية أن أهنئ الحكومة النمساوية على جهودها الجديرة بالثناء في إطلاق فكرة عقد ندوة عن مكافحة الإرهاب الدولي من خلال تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة، ومتابعة تلك الفكرة. وأشكر أيضاً المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة وكذلك مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لتنظيمهم بمهارة هذا الاجتماع المألهم. وإنه من دواعي سروري العظيم أن أتكلم في هذه الندوة نيابة عن الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، عن مساهمات منظمة المؤتمر الإسلامي في الجهود الدولية بشأن مكافحة الإرهاب الدولي ، واتخاذ خطوات جوهرية لتحقيق تقدم في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب .

منذ عقود عديدة وخطر الإرهاب يتتاب و يؤرق المجتمع الدولي . ولسوء الحظ قد ازداد في السنوات الأخيرة . ولا يزال يُشكّل تحدياً رئيسياً للسلم العالم والاستقرار والأمن . و كظاهرة متعددة الأوجه تؤثر عواقبه الرهيبة على كل بقاع العالم .

وهذه الندوة هي في الواقع فرصة عظيمة للاستفادة من تجارب الماضي ، وتحديد العقبات التي تتم مواجهتها في الطريق ، ومن أجل تقييم الاستراتيجيات وتقسي الإمكانيات لتحقيق المزيد من التعاون الموجه نحو الحصول على نتائج في مكافحة الإرهاب على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية .

إن هجمات ١١ أيلول / سبتمبر في الولايات المتحدة الأمريكية وما تبعها من أعمال إرهاب في أماكن مختلفة ، مثل بالي ، ومدريد ، ولندن ، وبانكوك ، والمملكة العربية السعودية ، والعراق ، والجزائر والباكستان وأفغانستان ، لذكر بعض الأمثلة فقط ، ثبت أن الإرهاب دائمًا لا يعترف بأية حدود جغرافية ، أو غني ، أو ديانة أو ثقافة ، أو حتى قوة . فما سي ١١ أيلول / سبتمبر الرهيبة ترمز بالفعل أكثر من أي شيء آخر إلى حساسيتنا المشتركة . وأكدت أيضاً أن الإرهاب خطر عالمي ، ومن ثم يتطلب رداً عالمياً . فليس من بلد أو إقليم يتمتع بمناعة تجاه الإرهاب ، كما أن لا أحد يستطيع منفرداً معالجة هذه المصيبة بنجاح أو القضاء عليها . وكما قال الأمين العام السابق للأمم المتحدة ، كوفي أناان ، في مقاله الإفتتاحي الحكيم في صحيفة "نيويورك تايمز" في العام ٢٠٠٢ إن الأمم المتحدة توفر المنبر الضروري لبناء تحالف عالمي ، ويمكنها أن تؤمن من شرعية عالمية للرد في المدى الطويل على الإرهاب .

ويعود تاريخ الحملة الدولية ضد الإرهاب إلى المؤتمر الدولي الأول المعنى بقانون العقوبات في العام ١٩٢٦ . منذ ذلك الوقت والإرهاب أصبح على رأس جدول أعمال المجتمع الدولي . فاتفاقية جنيف لمنع ومعاقبة الإرهاب التي تم التوصل إليها تحت إشراف عصبة الأمم في العام ١٩٣٧ ، كانت أول محاولة رئيسية لتطوير نظرة مشتركة بشأن الإرهاب . ورغم أن الاتفاقية لم تدخل حيز التنفيذ على الإطلاق ، إلا أنها أرسست ، خلال العقود الماضية ، الأساس بالنسبة للأمم المتحدة لتنظيم وتصنيف مجموعة من المعايير والأنظمة الدولية في صكوك قانونية ملزمة لمحاربة الأعمال الإرهابية بأشكالها المختلفة .

وأصبحت الصكوك، التي يعالج كل واحد منها جريمة محددة، تمثل اتجاهًا يسمى "قطعة قطعة" أو المعالجة "وفق مواضيع" في تجريم هكذا أعمال تشكل جريمة إرهابية. وليس هناك ما يثير الدهشة في أن تلك الصكوك تتسع إلى الحد من الأخطار التي تفرضها توجهات معينة في الأعمال الإرهابية، من خلال إرغام الدول الأعضاء على مقاضاة ومعاقبة، وحتى تسليم مرتكبي الأعمال الإرهابية إلى حكومات أخرى، دون استثناء. والسؤال الهام الذي يمكن أن يُثار هنا هو: هل تمكن هذه الصكوك من تلبية أغراضها بنجاح، وبالاخص خلق جو غير مريح للإرهاب؟ والجواب قد لا يكون إيجابياً على الدوام. بالإضافة إلى ذلك لا يمكن الحكم من غير دراسة الحدود المتأصلة في الصكوك، وكذلك الإرادة السياسية للأطراف المعنية بتنفيذها بأخلاق. وفي رأيي إن تنظيم وتصنيف الصكوك وتكليفها هو بلا شك خطوة إيجابية في الاتجاه الصحيح. ويجب ملاحظة أنها لا تقدم حلولاً سُؤدي إلى تقليل كثيراً للأخطار المتباينة لهذه الظاهرة الدولية.

ومع ذلك، فإن الدول تحتاج، كي تواجه الإرهاب بشكل فعال وناجح، إلى إعداد سياسات واستراتيجيات متعددة الأبعاد، تعالج أيضاً جذور أسباب الإرهاب. ويجب عدم النظر إلى التأكيد على جذور هذا الخطر الرهيب على أنه تكتيك لتبرير أعمال الإرهاب. كما أنه ليس سياسة للتهرّب من تعهدات باتخاذ إجراءات قانونية بحق الإرهابيين ومؤيديهم. وتدل التجارب التاريخية والحقائق القائمة على حقيقة أن هذه هي الاستراتيجية الوحيدة الفعالة التي يجب إعدادها وتأييدها وتنفيذها على نطاق العالم، إن كنا جادين في اقتلاع الإرهاب. فالظروف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية غير المواتية السائدة في داخل دول وبيئتها، بالإضافة إلى انحطاط عام في القيم المعنوية والأخلاقية، وكذلك عدم الحساسية المتزايدة بالنسبة لمبادئ العدالة والإنصاف والمسؤولية تجاه إخوتنا من البشر، توفر أرضية خصبة لازدهار الإرهاب. لهذا لا يمكن، بل لا يجب أن توجه الجهود والتعاون الدولي إلى تحدي مظاهر المشكلة فقط: بالتحديد استخدام العنف. وإنما يجب أيضاً متابعة بهمة ونشاط الجذور وأرضية نمو هذه الظاهرة والقضاء عليها.

إن حملة مكافحة الإرهاب على المستوى الإقليمي قد ساهمت أيضاً في مكافحة الإرهاب الدولي. فست المنظمات إقليمية، بما فيها منظمة المؤتمر الإسلامي، قد نجحت في التوصل إلى اتفاقيات إقليمية لهذا الهدف. والمعالجات الإقليمية ودون الإقليمية لمكافحة الإرهاب تحظى بتأييد وتعاطف بسبب القيم المشتركة والتاريخ والسياسات المشتركة ثنائياً وكمجموعات للدول الأعضاء في المنظمة الإقليمية نفسها أو الترتيبات دون الإقليمية.

وسأقى نفسي في هذا الموضوع الأوسع بالحديث بشكل خاص عن مساهمة منظمة المؤتمر الإسلامي في الجهود العالمية لتحقيق تقدم في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وسأحاول أن أشرككم معي باختصار شديد بالإجراءات التي اعتمدتها المنظمة ردًا على النتائج البغيضة للأعمال الإرهابية على المستويين الإقليمي والدولي.

أعطيت قضية الإرهاب أولوية عالية المستوى في جدول أعمال منظمة المؤتمر الإسلامي. ففي الوثيقة الختامية للقمة الإسلامية السادسة، التي عقدت في داكار في العام ١٩٩١، جرى التأكيد على أهمية وضرورة التنسيق بين الدول الأعضاء في القيام بحملة ضد كافة أشكال الإرهاب والتطرف. واعتمدت الدورة الحادية والعشرون لمؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية التي عقدت في كراتشي في العام ١٩٩٣، قراراً بشأن ضرورة "إعداد مدونة قواعد سلوك لمكافحة الإرهاب الدولي". وقد صاغت مجموعة عمل مسودة مدونة قواعد السلوك، وأقرتها القمة الإسلامية السابعة التي عقدت في الدار البيضاء في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٤.

وتشمل النصوص الهامة مدونة قواعد السلوك لنظمة المؤتمر الإسلامي على التالي :

- الإعلان عن عدم إمكانية تبرير الإرهاب تحت أي ظرف من الظروف؛
- الإدانة الحازمة لجميع أعمال ومارسات الإرهاب، بغض النظر عن مصدرها وأسبابها وأهدافها، وذلك دون المساس بالحقوق المنشورة للشعوب التي تحت الاحتلال في النضال من أجل استقلالها وتقرير مصيرها تماشياً مع نصوص ميثاق منظمة المؤتمر الإسلامي وميثاق الأمم المتحدة؛
- الالتزام الحازم بمكافحة الإرهاب واتخاذ خطوات حازمة وفعالة، ثنائية وجماعية، لمنع أعمال الإرهاب بكل أشكالها؛
- الالتزام بالإمتناع عن القيام بتمويل أعمال الإرهاب أو محاولة عمل ذلك أو المشاركة فيه أو التحریض عليه أو دعمه بأي شكل من الأشكال؛
- منع استخدام أراضي الدول الأعضاء لخطف أي نشاط إرهابي، أو تنظيمه، أو تنفيذه، أو الإعداد له أو المشاركة فيه، أو استخدام تلك الأرضي لایواء، أو تدريب، أو تسلیح، أو تمويل، أو توفير أية تسهيلات لهكذا عناصر وأنشطة؛
- تعزيز التعاون في مواجهة ومكافحة الأعمال الإرهابية، ومقاضاة الذين يقومون بها وتسليمهم إلى الدول الأخرى؛
- التعاون في مجالات تبادل المعلومات ذات الصلة بشأن الإرهابيين وأنشطتهم؛
- الالتزام بتعزيز أنشطة وسائل الإعلام، وذلك من أجل مكافحة الحملات المغرضة ضد الإسلام، وتعريية خطط المجموعات الإرهابية؛
- إدراج القيم الإنسانية ومبادئ الإسلام وأخلاقياته التي تحرم ممارسة الإرهاب في المناهج التعليمية.

واعتمدت القمة الإسلامية الثامنة التي عقدت في طهران في كانون الأول / ديسمبر ١٩٩٧ قراراً بشأن متابعة مدونة قواعد السلوك. ودعا القرار مجموعة الخبراء الحكوميين إلى دراسة طرق وأساليب إعداد مسودة اتفاقية بشأن مكافحة الإرهاب الدولي تستند إلى المبادئ المكرسة في مدونة قواعد السلوك.

ومن ثم تمكنت مجموعة الخبراء الحكوميين في المجتمعين منفصلين عقداً في القاهرة وجدة من الانتهاء من مسودة اتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي بشأن مكافحة الإرهاب الدولي. وتم اعتماد الاتفاقية في الاجتماع الوزاري الذي عقد في أوغادوغو (بوركينا فاسو) في تموز / يوليو ١٩٩٩.

وأتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي هي في الواقع وثيقة فريدة، تحاول مكافحة الإرهاب من خلال وصف مجموعة من القوانين والتعهدات التي يتبعها كل الدول الأعضاء اتباعها. ومقارنة مع الصكوك الإنترنationale عشر للأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب، تقدم اتفاقية منظمة المؤتمر تعريفاً شاملًا للإرهاب— وهي القضية التي ما زالت خلافية ويتعين على الأمم المتحدة التغلب عليها للانتهاء من الاتفاقية الشاملة. واتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي تعرف الإرهاب بأنه "عمل عنف، أو التهديد به، على الرغم من دوافعه أو نوائمه، يتم ارتكابه لتنفيذ خطة إجرامية فردية أو جماعية، بهدف ترويع الناس أو التهديد بإيذائهم، أو تعريض حياتهم، أو شرفهم، أو حرمتهم، أو أمنهم أو حقوقهم للخطر، أو تعريض البيئة أو آية وسيلة خدمات أو أملاك عامة أو خاصة إلى أخطار، أو احتلالها أو الاستيلاء عليها، أو تعريض للخطر الموارد الوطنية، أو وسائل الخدمات الدولية، أو تهديد الاستقرار أو وحدة الأرضي، أو الوحدة السياسية أو سيادة دولة مستقلة". وتقديم الاتفاقية أيضاً تعريفاً "للجرائم الإرهابية".

إن تعريف منظمة المؤتمر الإسلامي للإرهاب، كما تمكن ملاحظته، يستلزم مجالاً واسعاً للتطبيق. وهو يحمي، في الوقت ذاته، الحقوق المشرعة للشعوب التي تناضل ضد الاحتلال الأجنبي والعدوان والاستعمار، والسيطرة، بينما يؤكّد في هذا المجال على حتمية احترام مبادئ القانون الدولي.

وتؤكّد الاتفاقية بأن الإرهاب لن يُعتبر جريمة سياسية، حتى وإن كانت دوافعه سياسية. وتنص على إجراءات وقائية، بما في ذلك التثقيف، وتبادل المعلومات والخبرة، والكشف عن الأسلحة واعتراض نقلها، وأمن الحدود، وإنشاء قاعدة معلومات عن الجماعات الإرهابية وأنشطتها.

وتطلب الاتفاقية من الدول التعاون في مكافحة الإرهاب، بما في ذلك نصوص عديدة بشأن التعاون في التحقيق والتعاون القانوني وترحيل وتسليم الأشخاص.

وتشمل حتى نصوصاً بشأن مصادر الأصول المالية والموارد الخاصة بالمجموعات الإرهابية.

وستدخل اتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي حيز التنفيذ بعد ثلاثين يوم من إيداع الصك السابع للمصادقة. وقد قام عدد من الدول الأعضاء فعلاً بالمصادقة على الاتفاقية، كما أن عدداً آخر من الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في المراحل الأخيرة من العملية الدستورية للمصادقة. ومع ذلك ستتّخذ الأمانة العامة لمنظمة الأمم المتحدة على أعلى مستوىاتها الاجراءات الضرورية لتشجيع الدول الأعضاء للتسريع في إنهاء عملية المصادقة.

وعقب مأساة ١١ أيلول/سبتمبر، وبمبادرة من رئيس منظمة المؤتمر الإسلامي في حينها رئيس جمهورية إيران الإسلامية الرئيس خاتمي، عقدت منظمة المؤتمر الإسلامي اجتماعاً وزارياً طارئاً في الدوحة، في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١. وقد رفض إعلان الدوحة الإرهاب بشتى أشكاله، وشجب بشكل قاطع الهجمات الإرهابية في ١١ أيلول/سبتمبر، ورفض أية صلة بين الإسلام وأحداث ١١ أيلول/سبتمبر، ودعا إلى حوار وتعاون دوليين تحت إشراف الأمم المتحدة، لمكافحة الإرهاب.

وعقد مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامية بشأن الإرهاب اجتماعاً استثنائياً ثانياً بشأن الإرهاب في كوالا لامبور في بداية نيسان/أبريل ٢٠٠٢، اعتمد فيه إعلاناً وبرنامج عمل. وأكد الوزراء على الضرورة الملحّة للتوصّل إلى تعريف متفق عليه للإرهاب، وأعادوا التأكيد على ضرورة التميّز بين الأعمال الإرهابية والنشاطات المشروعة للتحرّر الوطني ومن أجل تقرير المصير. ورفضوا أيضاً أي عمل أحادي الجانب بذرائع مكافحة الإرهاب الدولي، بما أن ذلك سيقوض التعاون العالمي ضد الإرهاب. وقرروا، علاوة على ذلك، العمل من أجل عقد مؤتمر دولي بشكل مبكر تحت رعاية الأمم المتحدة لإعداد رد منظم مشترك للمجتمع الدولي على الإرهاب بشتى أشكاله ومظاهره.

وأنشأت الدورة الاستثنائية في خطة العمللجنة غير مقيدة تعنى بالإرهاب الدولي على مستوى الوزراء التابعة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وحوّلتها سلطة صياغة إجراءات محددة، بما في ذلك إجراءات للإسراع في تنفيذ مدونة قواعد سلوك منظمة المؤتمر الإسلامي وإتفاقية مكافحة الإرهاب الدولي. وحوّلت اللجنة أيضاً بصياغة إجراءات لتعزيز الحوار والتفاهم بين الحضارات، والثقافات والديانات المختلفة.

وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ اعتمدت القمة الاستثنائية الثالثة التي عقدت في مكة برنامج عمل مدة عشر سنوات، أعاد رؤوساء دول منظمة المؤتمر الإسلامي التأكيد فيه على تصميمهم على مكافحة لعنة الإرهاب الدولي. والتزموا باستعراض ومراجعة التشريعات الوطنية من أجل تحرير كل الأعمال

والممارسات الإرهابية التي تدعم وتمول الإرهاب وتحرض عليه. واتفقت القمة أيضاً على العمل بشأن الاقتراح السعودي الخاص بإقامة مركز دولي لمكافحة الإرهاب تحت رعاية الأمم المتحدة. قدم هذا الاقتراح مع توصيات أخرى مفيدة وموجّهة للعمل خلال المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب الذي استضافه المملكة العربية السعودية في الرياض في شباط / فبراير ٢٠٠٥.

بالإضافة إلى ذلك، أخذ المجتمع مكة، وهو يؤكد على استمرار تشكيل الإرهاب خطراً على السلم والأمن والاستقرار الدولي، علماً باعتماد استراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ودعا إلى إيجاد آلية للمراجعة والاستعراض تُعد استراتيجية شاملة تأخذ في الحسبان الجذور المسببة للإرهاب، وتميز بين الإرهاب ونضال الشعوب الذي ترزع تحت الاحتلال الأجنبي والسيطرة الأجنبية، من أجل حرقها في تقرير مصيرها.

وأنسجاماً مع جميع قرارات مؤتمرات وزراء الخارجية الإسلامية السابقة بشأن مكافحة الإرهاب، والتي اعتمد آخرها في مؤتمر وزراء الخارجية الإسلامية الثالث والثلاثين في باكو، أذربيجان، وأصلت منظمة المؤتمر الإسلامي ودولها الأعضاء التأكيد على مركزية التعاون الدولي بين جميع الدول والمنظمات الدولية، وأيضاً الإقليمية لدعم المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب بشكل فعال. وفي هذا السياق انخرطت منظمة المؤتمر الإسلامي والأمم المتحدة في مشاورات لتنظيم مؤتمر دولي بشأن الجذور المسببة للإرهاب في تونس برعاية الرئيس بن علي في تشرين الثاني / نوفمبر ٢٠٠٧. وسيوفر المؤتمر فرصة للمجتمع الدولي لمعالجة بشكل جاد أحد مصادر القلق الرئيسية للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي في الحملة العالمية لمكافحة الإرهاب.

علاوة على ذلك، تم في سياق التعاون القائم بين منظمة المؤتمر الإسلامي ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، تنظيم حلقة عمل لأداراتها خبراء من فرع منع الإرهاب التابع للأمم المتحدة ومسؤولين من منظمة المؤتمر الإسلامي، اجتمعوا في مقر الأمانة العامة لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وبعد مناقشة مستفيضة قرروا عقد حلقات عمل سنوية في شهر نيسان / أبريل للتشاور والإعداد مبادرات وأعمال مشتركة.

وتؤكد القرارات والبيانات والمبادرات المختلفة لمنظمة المؤتمر الإسلامي على الدور المركزي للأمم المتحدة في طليعة الحملة العالمية للقضاء على الإرهاب وفي تنسيقها. وتؤكد أيضاً استعداد المنظمة والدول الأعضاء للمساهمة بنشاط في هذا جهود. وستواصل منظمة المؤتمر الإسلامي العمل مع بلدان أخرى ودعم جهود المجتمع الدولي للتقدم في مكافحة الإرهاب الدولي التي تجري تحت رعاية الأمم المتحدة بطريقة شفافة وحيادية، وتمشياً مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي والاتفاقيات والصكوك الدولية ذات الصلة. وفي هذا السياق، على سبيل المثال، إن الدافع وراء إصرار منظمة المؤتمر الإسلامي على تدقير مفهوم الإرهاب وتحديد الجذور المسببة لهذا الظاهرة العالمية، هو الرغبة المخلصة في إقامة توافق دولي من أجل التوصل إلى أسلوب معالجة لهذا التحدي الدولي قائم على القانون.

وأحد دواعي القلق الجدي للدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي، والذي جرى التأكيد عليه في إعلانات الدوحة وكوالا لامبور ومكة هو الحملة المقلقة التي تحاول إلصاق بالإسلام والمسلمين أعمالاً إرهابية، وبالأخص في أعقاب هجمات ١١ أيلول / سبتمبر في الولايات المتحدة.

ليس للإرهاب دين، ولا جنسية أو خلفية إثنية. إنه، في الحقيقة نفي لكل شيء ينادي به الدين. فعدم التسامح والتطرف والعنف لا مكان لهم في الإسلام، أو بين أتباعه. وحتى من وجهة النظر البرغمانية

(التجريبية) يجب علينا ألا نتظاهر بإضفاء أية شرعية على الأعمال الإرهابية بربطها بالإسلام حتى من خلال تفسير مُضلّل له. فالإسلام يدين بحزم قتل إنسان بريء واحد، ويساوي ذلك بالإبادة الجماعية للبشرية جماء.

لهذا، فإن من دواعي قلقنا العميق أن موجة جديدة من التطهير من الإسلام والتعصب ضده وضد المسلمين قد برزت في السنوات الأخيرة. والسماح بحدوث ذلك سيعني توفير نصر لمرتکبي بربيرية ١١ أيلول/ سبتمبر الدياغوجيين الذين يبشرون بالحق وعدم التسامح.

لا يمكنني إلا أن أتفق مع ملاحظة الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي، التي أدلّي بها في المؤتمر الدولي لمكافحة الإرهاب في الرياض في شباط/ فبراير ٢٠٠٥ ، بأن الإرهاب ليس مظهراً الصدام الحضارات، بل صداماً بين الحضارة والبربرية. ولكن يجب ألا يستخدم الإرهاب والأنشطة الإرهابية كمبرر لإثارة مفاهيم ثقافية وسياسية خاطئة ومزمنة ، ولتنميط الآخرين والتحيز ضدهم.

وأخيراً، لا يمكن مكافحة الإرهاب من خلال السياسات والأساليب نفسها التي وفرت له الأرضية في المقام الأول . فالقضاء على الإرهاب يمكن أن يتحقق فقط من خلال إدخال ومشاركة جميع أعضاء المجتمع الدولي في جهد عالمي شامل تحت رعاية الأمم المتحدة ، ليس فقط لمحاربة الإرهاب ، ولكن الأهم من ذلك حرمانهم من أية شرعية يتسبب فيها الاستبعاد والظلم وعنجهية السلطة ولا مبالاتها. إن المشاركة في هذه الندوة كانت، إلى حد كبير، مؤشرًا على رغبة المجتمع الدولي باتباع هذا الدرب . وإنني لعلى ثقة بأن منظمة المؤتمر الإسلامي لن تتردد في مواصلة لعب دورها في هذا الجهد الوثيق الصلة .

بيان

السيد فرانسيس مايرتنز

مدير، شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

إن هدف مداخلتي هو لفت إنتباه الدول الأعضاء إلى الترابط المنطقي بين الأنشطة الوقائية الحالية والمخططية لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة واستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

بعد أن اعتمدت الجمعية العامة في أيلول / سبتمبر الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب، قام مكتباً بعملية مشاورات واسعة مع الدول الأعضاء لاستعراض عمل مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة الجاري في مجال مكافحة الإرهاب واقتراح طرقاً وأساليب جديدة لتعزيز قدرتنا على تحقيق نتائج ملموسة على الأرض. وقدرتنا العملية إلى تحديد المجالات الستة التالية حيث ينوي مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة تعزيز مساعدته الفنية لمكافحة الإرهاب:

- دعم التعاون الإقليمي بين وكالات العدالة الجنائية، مستفيداً من البناء على خبرتنا في مكافحة الجريمة ومكافحة المخدرات؛
- تطوير أفضل الممارسات القانونية والخاصة بالعدالة الجنائية في مكافحة الإرهاب، وبالخصوص في البلدان التي لا تمتلك تشريعات وإدارة فعذجية؛
- توسيع المعرفة في البحوث القانونية لتمكن تحليل مقارن للتشريعات؛
- دعم الشراكة مع مؤسسات أخرى لدعم التدريب الأكاديمي وتطوير الخبرة القانونية؛
- تكامل خبرتنا القانونية في مكافحة الإرهاب في إطار شبكتنا الخاصة بمكتباً الموجودة في الميدان.

والأمر البالغ الأهمية بالنسبة لنا هو أن تحديد هذه المهام الموسعة في عملنا الوقائي في مجال مكافحة الإرهاب كان متاماً تماماً مع عملية مهمة أخرى: عملية إعداد الاستراتيجية المتوسطة المدى لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة (٢٠١١ - ٢٠٠٨)، التي أقرتها هيئاتنا الرئيسية مؤخراً: لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، ولجنة المخدرات.

تقوم الاستراتيجية المتوسطة المدى لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة على معالجة تستند إلى ثلاثة أعمدة تشمل كل عملنا في:

- دعم سيادة القانون؛
- تحليل السياسات والاتجاهات؛
- الوقاية والعلاج وإعادة الدمج، وأيضاً التنمية البديلة.

وتتوفر أنشطة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة توجهاً ماثلاً في عملنا لدعم استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. ولهذا، يسعدني أن أرى أن بفضل تأييدهم قمناً فعلاً بإدخال

العناصر ذات الصلة في الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب إلى الاستراتيجية المتوسطة المدى لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لعام القادم.

إننا في مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ملتزمون بأن نحقق نتائجًا في إطار تخييلنا فيما يتعلق ببعضنا الموسعة التي عهدت بها إلينا استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. فمن خلال الجمع بين الخبرة ذات الصلة في قضايا العدالة الجنائية أو المساعدة الفنية أو محاربة غسيل الأموال، إننا نقدم إلى الدول الأعضاء قائمة خدمات لتنمية القدرات تمكن مقارنتها والمشاركة فيها ومحاكاتها بين البلدان.

بيان

السيد يانوش تيشوفسكي

مسؤول إعلام

إدارة الأمم المتحدة لشؤون الإعلام العام

ممثل إدارة شؤون الإعلام العام في فرقه العمل المعنية بالتنفيذ
في مجال مكافحة الإرهاب

يستلزم التقدم في تنفيذ الاستراتيجية الإقرار بأهمية عرضها بوضوح وإبراز أهميتها وفوائدها العملية كذلك.

وتعمل إدارة شؤون الإعلام في الأمم المتحدة على دعم عمل الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب على أوسع نطاق وبين أوسع الفئات.

أصبحت إدارة شؤون الإعلام عضواً كائناً بذاته في فرقه العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب منذ إنشاء الفرقه في ٢٠٠٥ . وقد عزز عملها في فرقه العمل قدرتها على ترويج عمل الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب بطريقة تتسم بوضوح وتركيز أكثر.

وقد أصبحت الاستراتيجية ، منذ اعتمادها في أيلول/سبتمبر الماضي ، إطاراً للمخاطبة وعرض أعمال الأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب.

ويهدف عمل إدارة الإعلام العام ، في سعيه لتحقيق تقدم في تنفيذ الاستراتيجية ، إلى تعزيز الوعي بالاستراتيجية إلى أقصى حد ، ومن خلال ذلك إلى خلق فهم ودعم أوسع للاستراتيجية ولنفاذ عملها العملية . فذلك من شأنه توفير أساس لمشاركة أكثر نشاطاً من جانب الجمهور الأوسع في تنفيذ الاستراتيجية .

قد ظلت شعبة الاتصالات الخارجية التابعة لإدارة شؤون الإعلام نشطة في الدعوة للاستراتيجية ودعمها من خلال اتصالها المباشر مع المجتمع المدني ، وزعماء الرأي والأوساط الأكاديمية والشباب . وهنالك أعداد متزايدة من الطلبات للقاء محاضرات وإجراء اجتماعات خاصة بالموضوع . فقد تم في المقر الرئيسي وحده ، منذ عام ٢٠٠٦ حتى الآن ، ما يقرب من ٥٠ اجتماعاً للإحاطة ومحاضرات عن عمل الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب ، كرست لمجموعات زائرة ضمت أكثر من ١٦٠٠ مشارك . وتواصل شعبة الاتصالات الخارجية أيضاً تنظيم ندوة عن عدم التسامح ومخاطره ، تهدف إلى تشجيع الاتصال بالمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية لدعم التسامح والتنوع . وقد تعزز هذه الجهود أيضاً مشاركة أقوى من جانب المجتمع المدني في دعم الاستراتيجية .

وتعمل شبكة إدارة شؤون الإعلام المتشرة في مكاتب في أكثر من ٦٠ بلداً على نشر معلومات عن الاستراتيجية ، والاتصال مع الذين يتبعون نشاطها . وهذه الشبكة العالمية هي في الحقيقة مجموعة من المتابعين المحليين ، مما يتيح لها تواصل مع فئات أكثر تحديداً واستهدافاً باستطاعتها تشجيع دعماً أوسع للاستراتيجية في كافة المناطق الجغرافية .

ويخصص موقع الأمم المتحدة الإلكتروني ، الذي يزوره أكثر من ٥٠ مليون زائر سنوياً ، مكاناً بارزاً لعمل المنظمة في مكافحة الإرهاب . ومنذ اعتماد الاستراتيجية تمت إقامة موقع إلكتروني آخر ، أسهل في

الاستعمال ويحتوي على معلومات أكثر ، لدعم الاستراتيجية وتنفيذها . ويوفر الموقع الإلكتروني أيضاً الدخول والبحث بسهولة في موقع كل وحدات منظومة الأمم المتحدة المشاركة في عمل مكافحة الإرهاب .

وسياضل موقع مكافحة الإرهاب الإلكتروني في إبراز العمل الجاري لفرقة العمل ووحداتها في تنفيذ الاستراتيجية ، وتوفير شفافية بشأنه . ويعمل الموقع حالياً بلغتين فقط من لغات الأمم المتحدة ، ولكن إدارة شؤون الإعلام منهمكة الآن في تطوير الموقع وعمله بكل اللغات الرسمية . ويستضيف هذا الموقع أيضاً "دليل مكافحة الإرهاب أون لاين" الجديد .

ويقوم مركز الأمم المتحدة للأخبار ، الذي يتصل يومياً بنحو ٥٠٠٠ صحفي من خلال النشرات إلى وسائل الإعلام ، بتغطية أخبار أعمال مكافحة الإرهاب— بما في ذلك أخبار هذه الندوة .

وتحتخدم إدارة شؤون الإعلام أيضاً أدوات مخاطبة أكثر تقليدية لدعم جهود الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب— مثل مذكرة الخلفية وورقة المعلومات التي جرى تحريرها ، وتم إعدادهما بمناسبة هذه الندوة .

ومع ذلك ، فإن بناء الدعم للتنفيذ والمحافظة عليه يتطلب المضي إلى أبعد من رفع مستوى الوعي بالاستراتيجية . فمن المهم إبراز كيف يساهم إنجاز تقدم في نقاط العمل الرئيسية للاستراتيجية وتحقيقها بفائدة عملية في مكافحة الإرهاب في سائر المناطق . وهناك حاجة لتبيان القيمة العملية للاستراتيجية بالنسبة لفرد أينما يكون يوجد على وجه الكورة الأرضية .

وستركز إدارة شؤون الإعلام على ذلك في مخاطبتها العالمية . ولكن جهد المخاطبة يتطلب أيضاً عملاً مركزاً مثلكما يتطلب تنفيذ الاستراتيجية . ومن المهم لأصحاب المصلحة— الدول الأعضاء ، وكيانات منظومة الأمم المتحدة ، والمنظمات الإقليمية والخبراء— إيصال العمل ، الذي تم إنجازه في سبيل المضي قدماً ، بحسب المعالم المهمة في تنفيذ الاستراتيجية ، التي تعود بفائدة عملية على الناس في حياتهم اليومية . ويجب أن يساهم هذا ، بدوره ، في خلق فهم وتأييد أوسع للاستراتيجية ، وفي استدامة الزخم لتنفيذها في سائر المناطق أيضاً .

بيان

السيد إيريك روزاند

كبير زملاء

المركز المعنى بالتعاون الدولي في مكافحة الإرهاب

يتيح اعتماد الاستراتيجية إمكانية تقديم مساهمة هامة على المدى الطويل في جهود المجتمع الدولي لمواجهة ومنع لعنة الإرهاب. ويدل اعتمادها على إظهار دور عضوية الأمم المتحدة العريضة في قضية الإرهاب العامة والطويلة المدى، بعد أكثر من خمس سنوات من الجهد الذي قاده مجلس الأمن إلى حد كبير.

وتوفر الاستراتيجية، التي حظيت بتأييد كل عضوية الأمم المتحدة، إطاراً كلياً وخطة عمل منسقة لمجموعة متنوعة من أصحاب المصالح والمعنيين، بين الدول والمنظمات المتعددة الأطراف والمجتمع المدني والقطاع الخاص. ولكن الخطوة التالية والأكثر صعوبة هي التنفيذ العملي والمنسق لل استراتيجية، واستدامة الدعم لتلك الجهود. وقد طرحت الكلمات والمناقشات خلال اليومين الماضيين، وأيضاً ورقة النقاش التي وزّعت قبل هذه الندوة، عدداً من الأفكار الممتازة بشأن كيفية تحقيق ذلك. وأسأkers مداخلتي لإبراز عدد قليل آخر لمزيد من الأفكار.

وثمة حاجة لبذل جهود لتأمين لا يحصر إدراك العواصم الوطنية التام فقط بعملها وبالأنشطة الأوسع الخاصة بتنفيذ الاستراتيجية، بل أن ترى أيضاً صلة الاستراتيجية العملية بجهودها الوطنية لمكافحة الإرهاب، وكجزء مكمل للجهاد المشترك لمواجهة الإرهاب في منطقتها. وقد تتمكن فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، من خلال تحديد وتفسير كيف يمكن للعناصر المتميزة في الاستراتيجية أن تسهم في تطوير وتنفيذ إجراءات وطنية لمكافحة الإرهاب أكثر فاعلية، من التغلب على أحد نواقص برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وبالأخص الصعوبة التي واجهتها في إشراك ممارسي مكافحة الإرهاب على الصعيد الوطني، والمحافظة على اهتمام رفيع المستوى في تلك العواصم بعمل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. إن فرق العمل في حاجة لأن تساعد في بناء مجموعة من المؤيدين في العواصم الوطنية يلتزمون بكل من نجاحها ونجاح الاستراتيجية.

وبما أن العديد من البلدان يؤمن بأن معالجة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب يجب أن تكون في مركز الجهود للقضاء على الإرهاب، فإن الاستراتيجية الخاصة ببناء مجموعات مؤيدة في العواصم الوطنية يمكن أن تشمل البحث عن طرق لدعم الصلات بين الاستراتيجية ومبادرتين رئيسيتين للأمم المتحدة من صميم الجهود الرامية إلى معالجة هذه الظروف: أهداف الألفية الإنمائية وتحالف الحضارات. وتشير الاستراتيجية إلى المبادرتين بوضوح وصراحة، ولكنها لا تقدم أي توجيه بشأن كيفية الربط بينهما وبين تنفيذ الاستراتيجية عملياً. ونظراً لأن فرق العمل تضم أعضاء أساسين لمراقبة أهداف الألفية، ومناسبين جداً للدعم توصيات تقرير تحالف الحضارات، فإن بإمكانها تشجيع الدول وغيرها من أصحاب المصلحة على إدراك أن التقدم في هاتين المبادرتين ليس لصالحة مكافحة الإرهاب فحسب، بل يمثل جزءاً ضمن الإطار الإستراتيجي الأوسع للتصدي للإرهاب. وبقدر استطاعة فرق العمل تحديد طرق ملموسة لاستخدام الاستراتيجية في دعم تنفيذ أهداف الألفية والتوصيات الواردة في تقرير تشرين الثاني / نوفمبر

٢٠٠٦ لفريق تحالف الحضارات الرفيع المستوى، سيزداد احتمال قدرتها على المحافظة على دعم واسع القاعدة بين عضوية الأمم المتحدة.

وستحتاج الحكومات الوطنية إلى الاضطلاع بالدور القيادي في تنفيذ الاستراتيجية، ويجب أن تقوم بمبادرة لتأمين أنها تهتم كثيراً بالاستراتيجية وذلك بتنفيذها بكفاءة أكبر معاجلات الحكومة ككل. ومع الاعتراف بأولوية الدول في هذه العملية، فإن أحد المفاتيح لتنفيذ الاستراتيجية سيكون، هل جرى تعزيز تنسيق وترتبط منظومة الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب. من الضروري هنا وجود فرق عمل فعالة وكفوءة. وكما جرى توثيقهاليوم، إن فرق العمل بقيادة المنسق، الأمين العام المساعد أور، بدأت بدأياً ممتازة، لا سيما في وجود موارد بشرية ومالية محدودة لديها. ولكن نجاحها على المدى الطويل قد يقرره حجم التقدم الذي تحرزه في معالجة عدد من التحديات القادمة. وأسأبز البعض فقط.

أولاً : كيف ستعامل مع الهيئات التابعة لمجلس الأمن، ومع مجلس الأمن بشكل أوسع؟ ضمان الشفافية من خلال توفير معلومات بشكل منتظم إلى الدول الأعضاء المعنية، مما سيوفر للدول فرصة للتعليق على عمل الفرق، سيكون مهماً. وسيكون أيضاً من الضروري التعبير بوضوح عن كيف يمكن لفرقة عمل فعالة أن تعزز عمل مختلف هيئات مجلس الأمن، لا سيما لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

ثانياً، مدة الوقت وحجم الجهد الذي سيتمكن كل عضو من أعضاء فرق العمل تخصيصه إلى الفرق قد يكون محدوداً بسبب مسؤولياته الناجمة عن عمله الأصلي قبل وجود الفرق. فكل مثل سيحتاج على الأرجح لأن يتتوفر لديه التزام وموارد كافية من أعلى المستويات في منظمته للمحافظة على جهد جماعي مفيد. ولتسهيل هذا الإنزام قد ترغب الهيئات المشتركة بين الحكومات التابعة للأمم المتحدة الممثلة في فرق العمل أن تفك في المصادقة رسمياً على الاستراتيجية وعمل فرق العمل.

ثالثاً، بالإضافة إلى إيجاد طرق لتحطيم الحواجز التي حدّت من التعاون والتنسيق في إطار منظومة الأمم المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب، ستحتاج فرق العمل إلى تحفيز الجهود لعكس رد على هذا الخطر للأمم المتحدة أكثر تماساً. فاعتماد الاستراتيجية هو خطوة في الاتجاه الصحيح. ولكن قد يكون تأثيرها محدوداً إلا إذا بذلت الجهات الفاعلة المختلفة في مكافحة الإرهاب في إطار منظومة الأمم المتحدة جهداً مركزاً للدعم أنشطتهم من خلال عدسه الأمم المتحدة، مستخدمنها حينما يكن كأدلة لدعم عملهم.

وأخيراً، ستحتاج فرق العمل إلى إيجاد طرق للمحافظة على الوعي بالاستراتيجية وعملها على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي لضمان ليس فقط بأن عملها يعكس الآفاق الإقليمية ودون الإقليمية المختلفة، بل أيضاً عكس وجود حضور متلاحم ومثابر للأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب يتمتع بدعم من أصحاب المصلحة المحليين في مختلف المناطق.

وأود قبل أن أنهي كلمتي أن أقدم بعض الأفكار بشأن المناوشات خلال اليومين الماضيين. أولاً، يبدو واضحاً أن قلة فقط راضية كل الرضا عن كفاءة وفعالية رد الأمم المتحدة على الإرهاب، ويعتقد الكثيرون بوجود حاجة إلى تحسين التنسيق والتعاون بين الأجزاء المختلفة ذات الصلة لمنظومة الأمم المتحدة. إن الاستراتيجية تبرز الحاجة إلى رد على الإرهاب أكثر كفاءة من الأمم المتحدة، وإلى تنسيق وتعاون أكبر بين مختلف أصحاب المصالح والمعنيين، رد يوفر حلّاً متواضعاً: تأييد المؤسسة في إطار فرق العمل المعنية

بالتتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب التابعة للأمانة الأمين العام للأمم المتحدة . ففرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب تقوم بعمل مهم . ولكن مناقشتنا أثارت لدى بعض التساؤلات .

هل وفرت الجمعية العامة لفرقة العمل الموارد الالزمة أو التخويل الكافي للإشراف على التنفيذ ، وتحفيز رد أكثر فاعلية من الأمم المتحدة وأن تنسق أنشطة الأجزاء المختلفة لمنظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى على المستويات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية بشكل فعال؟

هل الهياكل المؤسسية الضرورية موجودة لدعم تنفيذ معالجة "المنظومة كلها" للاستراتيجية من أجل مكافحة الإرهاب على المدى الطويل؟

هل يمكن نجاح التنفيذ في غياب آلية يمكن من خلالها للدول الأعضاء التي يفترض أنها شريك في الاستراتيجية ، تشغيل فرق العمل ، وربما توجيهها؟

هل يمكن لتنفيذ الاستراتيجية أن ينجح في غياب منبر يمكن للدول الأعضاء أن تشارك من خلاله في نقاش شامل لسلسلة القضايا التي تعالجها الاستراتيجية؟

إنني سأحكم على ندوة فيينا بالنجاح المذهل ، لأنها جزئياً أبرزت بشكل مفيد عدداً من التحديات التي ستحتاج إلى معالجة في إطار الأمم المتحدة من أجل زيادة إلى أقصى حد الدور الذي يمكنها لعبه في دعم تنفيذ الاستراتيجية . ومع ذلك ، فإن هذه الخلفية الرسمية التي تحاول معالجة جميع جوانب الاستراتيجية في يومين ، قد لا تكون الشكل الأكثر مناسبة لتحقيق مزيد من التقدم في القضايا التي غالباً ما تكون حساسة في هذا المجال . إن الأمر الذي ثمة حاجة إليه الآن هو فرصة للعکوف على دراسة بعض القضايا والتحديات الأكثر جوهرية التي أثارها أيضاً العديد منكم . لهذا ، يجب أن تنتقل المناقشات إلى خلفية غير رسمية تضم مجموعة من المهتمين من الحكومات والخبراء غير الحكوميين ذوي الاختصاصات المختلفة ومن مناطق مختلفة توفر لديهم المعرفة العملية والخبرة بالموضوع ، ومتحررين من القيود السياسية التي تحد من المناقشات في الأمم المتحدة . إن عملية كهذه قد توفر الفرصة للتفكير كمجموعة في طرق خلاقة لمعالجة هذه القضايا وتساعد في إعداد التوافق المطلُّع إلى الأمام العابر لحدود المناطق والضروري لتعزيز دور وفعالية برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب . والتوصيات التي تسفر عن هكذا عملية يمكن عندئذ أن تقدم إلى الجمعية العامة لدراستها عندما تستعرض تنفيذ الاستراتيجية في خريف ٢٠٠٨ .

ملاحظات مشاركين آخرين طلبو الكلمة

السيد جيرمان فيلالبا تشافيز

مسؤول عمليات، مديرية المخابرات العامة، كولومبيا
(الأصل بالإسبانية)

يود وفدي أن يشكر حكومة النمسا، والمكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لتنظيمهم هذه الندوة، إنها توفر فرصة قيمة لتعزيز معرفتنا بالأعمال التي تقوم بها الدول الأعضاء، والوحدات والوكالات العاملة في إطار فرق العمل المعنية بالتنفيذ، والمنظمات الإقليمية والخبراء من أجل تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

إن حكومة كولومبيا تعلق أهمية كبيرة على مكافحة الإرهاب. وفي الواقع إن أحد الأهداف الرئيسية في الخطة الوطنية للتنمية ٢٠١٠-٢٠٠٦ التي قدمتها الحكومة إلى الكونغرس هو تعزيز السياسة الديقراطية للأمن والدفاع.

وتسعى هذه السياسة إلى التمسك بالنظام الديقراطي وسيادة القانون والدفاع عنهم، وتأمين أمن وحرية مواطنينا، والدفاع عن حقوق الإنسان، ورعاية التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

يرتكز تنفيذ كولومبيا للاستراتيجية العالمية إلى مبدأ أن استراتيجية التعاون المتعدد الأطراف الرامية إلى مكافحة الإرهاب بطريقة مستدامة يجب أن تحتوي على تكيف التشريعات الوطنية وفق التشريعات الدولية، وأيضاً التطبيق الفعال لسلسلة الصكوك القانونية العالمية والإقليمية الموجودة، وليس فقط تلك التي تعامل مع جوانب مختلفة من الإرهاب، بل أيضاً الأخرى، مثل اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ويجب أيضاً أن تشمل إقامة آليات تسمح بالتنسيق الدولي الفعال وتنمية القدرات على جمع المعلومات، وذلك من أجل كلِّ من منع الأعمال الإرهابية، وتفكيك الشبكات الإرهابية والبني التي تدعمها.

لقد قامت كولومبيا، انسجاماً مع التزاماتها تجاه المجتمع الدولي بمنع الإرهاب وقمعه، لا سيما الالتزام بال المادة (٢) من خطة العمل، بالصادقة على أغليبية (٩ من ١٣) الاتفاقيات الدولية المعنية بالإرهاب المعتمدة في إطار الأمم المتحدة. وتتخد كولومبيا الآن الخطوات الداخلية الضرورية للمصادقة على الاتفاقيات التي لم تنضم إليها بعد.

إن الإرهاب، وتمويل الإرهاب والأعمال الإرهابية هي أعمال إجرامية خطيرة في القانون الكولومبي، وفقاً للتعریف الوارد في الاتفاقية المعنية بمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي أقرتها كولومبيا من خلال القانون ٨٠٠/٢٠٠٣، ودخلت حيّز التنفيذ في آب/أغسطس ٢٠٠٤. ولا بد من التأكيد هنا أن غالبية التصرفات التي أدرجت في الاتفاقيات التي هي حيّز التنفيذ حالياً في كولومبيا، وكذلك في تلك التي تنتظر المصادقة، تعتبر جرائم خطيرة في قانوننا، وتعاقب بأربع سنوات سجن، على الأقل.

وتمشياً مع الالتزام الوارد في المادة ٢(ب) من خطة العمل، إن كولومبيا مصممة على تطبيق واستخدام بشكل أكمل قرارات الأمم المتحدة بشأن إجراءات مكافحة الإرهاب، وبالخصوص القرارات ١٣٧٣ و ١٥٤٠ و ١٥٦٦ و ١٦٢٤.

لقد حققت كولومبيا خلال فترة قصيرة من الوقت تقدماً في جعل نظامها القانوني الوطني متمشياً مع الإلتزامات المستقة من الصكوك الدولية المختلفة.

قدمت كولومبيا من خلال القانون ٩٧٥/٢٠٠٥ تعريفاً للإطار القانوني الذي يوقف، بموجب النصوص الدستورية، بين تسريع أعضاء المجموعات المسلحة غير الشرعية والالتزامات الأخلاقية والقانونية الناجمة عن حقوق الصحافيا والمجتمع، وذلك من أجل الدخول إلى سلام آمن ومستدام.

إن كولومبيا مقتنة بأن الإرهاب يقيم علاقات مع الأنشطة الإجرامية الأخرى من أجل الحصول على تمويل، بما في ذلك المخدرات وتهريب الأسلحة والخطف، إلخ. لهذا السبب لقد دعونا إلى الاعتراف بوجود صلة وثيقة بين الإرهاب والأشكال الأخرى من الجرائم عبر الوطنية، وبالتالي دعونا إلى توسيع مفهوم المسؤولية المشتركة بحيث يشمل مكافحة الإرهاب.

لقد جعلت كولومبيا، من بين الجوانب المختلفة لسياساتها في مكافحة الإرهاب، أولوية لضرب مصادر التمويل. لهذا، تسعى السلطات المختصة إلى توسيع قنوات التعاون وتبادل المعلومات حتى تتمكن معرفة وتحديد الأصول والموارد التي تغذى المنظمات الإرهابية وتجميدتها ومصادرتها.

ويمثل القانون ١١٢١ بتاريخ ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ أحدث مبادرة قانونية اتخذتها كولومبيا بشأن الموضوع. ويتبنى القانون معالجة واسعة تتمشى مع التفكير السائد بشأن تمويل الإرهاب، وذلك بإشراك النظام المالي، الهيئات الخاضعة لرقابة المراقب المالي الوطني ووحدة التحليل والتحقيق المالي. وبهذه الطريقة تلبي كولومبيا أكثر فأكثر تعهداتها بموجب الاتفاقية الدولية بشأن قمع تمويل الإرهاب، وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، والتوصيات الخاصة لفرقة العمل المعنية بالعمل المالي.

إن أعمال مكافحة الإرهاب التي اعتمدتها كولومبيا هي سياسة وطنية، وهي تتفق مع الاتفاقيات الدولية، التي انضم إليها بلدنا. وتساعد كولومبيا بتنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب من خلال الإجراءات المذكورة أعلاه، والتي تنسجم مع النصوص الواردة في خطة العمل التي تجسد الاستراتيجية.

السيد بول غوازو مانينغوي

مستشار،بعثة الدائمة لغينيا لدى الأمم المتحدة، نيويورك
(الأصل بالفرنسية)

أود أن أعبر عن تقدير وفدي للطريقة التي ترأس فيها عملنا، وأنأشكر منظمي هذه الندوة، التي هي في أكثر من طريقة، فرصة للمجتمع الدولي لاستعراض استراتيجيته الخاصة بمكافحة الإرهاب، حتى يتمكن من إدخال المزيد من التعديلات عليها كي يضمن نجاحها.

وأود شكر المتكلمين المختلفين الذين حاولوا في كلماتهم إعطاءنا فهماً أوضح للبرامترات المختلفة التي يجب أن تؤخذ في الحسبان عند تقييم اللعنة التي يمثلها الإرهاب، وكذلك ما يجب عمله للقضاء عليه. إن وفدي يؤمن بأن أعمال مختلف اللاعبين في مكافحة الإرهاب يجب أن تجري في إطار قانوني وسياسي متكملاً ومتناهياً ومكملاً لبعضه البعض، وذلك لأنه ليس من كيان آمن من الإرهاب ومن عاقب الإرهاب.

وتؤكد بلادي، جمهورية غينيا، خدمة لذلك الهدف، على أهمية التعاون الذي ذكره عدة متكلمين. وهذه فرصة بالنسبة لي للتعبير عن امتناننا لشركائنا على الصعيد الثنائي والمتحدة للأطراف، وبالخصوص مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، الذي وفر، ضمن أمور أخرى، تدريباً لموظفي غينيا في وزارة الخارجية والعدل. وقد مكنا هذا من تعديل نصوصنا القانونية الوطنية بحيث تأخذ بالحسبان بشكل أفضل بعض جوانب مكافحة الإرهاب، ومكنا من الدخول إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكافحة الإرهاب التي لم تكن غينيا قد انضمت إليها.

وتشترك غينيا أيضاً في المؤتمرات والاجتماعات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المشتركة بين الحكومات بحيث تستطيع مواصلة تنفيذ، في إطار منسق مع اللاعبين الآخرين في المجتمع الدولي، الاجراءات الضرورية لمكافحة الإرهاب.

إن تأيد وفدي لمكافحة الإرهاب ينبع من حقيقة أن الإرهاب هو من أخطر التهديدات التي يتعرض إليها السلام والأمن الدوليين. فجميع الأعمال الإرهابية، بغض النظر عن مرتكبيها ودوافعهم، هي أعمال إرهابية ولا يمكن تبريرها. لهذا السبب إننا ندين الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره.

يجعل تعقيد الإرهاب من الضروري اعتماد معالجة عالمية لمكافحة هذه اللعنة، فالنزاعات السياسية والاختلاف في الرأي يجب ألاً تلهينا عن تعهداتنا بمحاربة هذا الشر الذي يؤثر على المجتمع الدولي بأسره.

ويجب علينا دائماً في التنفيذ الفعلي لل策略ية أن نتذكر حقيقة أن النجاح في مكافحة الإرهاب سيقاس بعدد الأرواح التي يجري إنقاذهما وعدد الهجمات الإرهابية التي أحبطت. وسيكون هذا ممكناً فقط من خلال التعاون، والحوار بين الحضارات، وقبول خلافاتنا في ضوء مصالحتنا المشتركة، وحل النزاعات، لا سيما النزاعات الإقليمية، التي تُمزّق العديد من البلدان، والبحث عن حلول لمشكلة التنمية.

وفي الختام، يعبر وفدي عن تقديره لبرامج التدريب ورفع الوعي القائمة على أساس الندوات.

مداخلة السيد محمد رفيع الدين شاه
السكرتير الأول ، البعثة الدائمة لباكستان لدى الأمم المتحدة ، نيويورك

هذه المرة الأخيرة التي أتناول فيها الكلمة لكي أعبر عن وجهة نظري . لقد وفرت لنا الندوة فرصة جيدة لمناقشة بعض القضايا المهمة المتعلقة باستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب . وأود ، عند هذه المرحلة ، أن أشرككم معي في بعض الملاحظات الهامة عن الاستراتيجية .

إننا نعتقد أن رد المجتمع الدولي على الإرهاب يجب أن يكون شاملًا . ويجب أن يغطي جميع أشكال الإرهاب ، بما في ذلك إرهاب الدولة .

ويجب أن تختلف استراتيجية معالجة التطرف عن الاستراتيجية ضد الإرهاب . ويجب علينا مواجهة الإرهابيين ، أما المتطرفين فيجب علينا هدايتهم . اقترحت الباكستان خلال مناقشة الاستراتيجية معالجة ذات جدول زمني لإعداد الاستراتيجية . فمعالجة من هذا القبيل يمكن لها أن توفر إطاراً لاستراتيجية شاملة ؛ ويمكن لها أن تساعد في تحديد أهداف للتنفيذ ، ويمكن أيضاً أن تساعد في تحرير الأولويات . وحددنا أيضاً أن الرد على المدى القصير يجب أن يهدف إلى توفير دعم لتعزيز فعالية الجهود العملية الجارية . أما الرد الطويل المدى فيجب أن يعالج الجذور المسيبة للإرهاب ، بما في ذلك التزاعات السياسية التي مر عليها زمن طويل ، على سبيل المثال فلسطين وكشمير .

ويجب أن تجري مؤسسة الحوار بين الحضارات . يمكن أن تجري متابعته من خلال فريق النقاش في تحالف الحضارات ومبادرات أخرى كهذه ، بما في ذلك مبادرة رئيس الباكستان بشأن الاعتدال المستنير .

يجب على المجتمع الدولي أن يساعد في إقامة مناطق فرص اقتصادية لتلك المناطق المختلفة والمهمشة اقتصادياً من العالم ، التي تتأثر بالإرهاب .

ويجب على مجلس عضوية الأمم المتحدة ، كي تدعم فهم وتعاون أفضل ، أن تشترك في عملية صنع القرار بشأن استراتيجية مكافحة الإرهاب من خلال إنشاء لجنة لمكافحة الإرهاب تابعة للجمعية العامة . ويجب أن تكون لجان مجلس الأمن التي تعنى بمكافحة الإرهاب مفتوحة لمشاركة جميع الدول الأعضاء .

وختاماً أود أن أبرز بعض المسائل التي أثارها نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة في نيويورك . لقد أشار إلى افتقارنا إلى آلية لتنفيذ الاستراتيجية . وأثار سؤالات حول دور فرق العمل . واقتصر أيضاً بعض الإجراءات لجسر التغرات الموجودة بين مجلس الأمن والجمعية العامة . إنني لعلى ثقة بأننا جميعاً قد انتبهنا إلى تلك الأفكار وسجلناها ، والتي يمكن أن تكون مادة جيدة للتفكير من أجل مناقشاتنا المستقبلية .

مداخلة السيد ك. كاندرا نيعار

مسؤول ، مديرية الأمن الدولي ونزع السلاح ، وزارة الشؤون الخارجية ، إندونيسيا

تؤمن إندونيسيا بأنه يتعين على أي بلد، بالإضافة إلى الجانب الآني لمكافحة الإرهاب، أن تبحث عن طرق لحل جذور أسباب الإرهاب التي أصبحت عبر السنين مستودع للراديكالية العنيفة والتطرف. فنجاحنا في التغلب على هذه المشاكل سيفقد أولئك الذين يبررون عنفهم بالإسناد إلى هذه العوامل، مصداقيتهم. علاوة على ذلك، فإن احترام القانون والنظام وحقوق الإنسان، وتفادي الأفكار المتحيزة المسبقة عن الدين والعرق والأمم والإثنية، هو موقف إندونيسيا في التعامل مع الإرهاب.

لقد أخذت إندونيسيا الإجراءات التالية من أجل منع التجنيد وقمع الراديكالية :

- تحديد الأشخاص الذين يمكن للمجموعات الإرهابية أن تجدهم، ومراقبة أنشطة المجموعات الراديكالية؛
- رفعوعي الجمهور بالخطر الذي يشكله الإرهاب، وذلك من خلال الحوارات والندوات التي تضم جميع مكونات المجتمع، وتنظيم حملة ضد العنف بالتعاون مع زعماء المجموعات الدينية والعلمية؛
- مراقبة البرامج الدراسية والمقررات المدرسية والإشراف عليها في جميع المؤسسات التعليمية في أنحاء البلاد، ومراجعة كل المواد المطبوعة وغير المطبوعة التي قد تحرّض على الكراهية وتشجع الأعمال الإرهابية؛
- التقليل من نشوء نزاعات اجتماعية ومنعها، وتمكين المعتدلين؛ وتنمية دور وسائل الإعلام في منع الأعمال الراديكالية العنيفة.

وأخذت إندونيسيا عدداً من المبادرات لمعالجة الجذور المسيبة للإرهاب على أرضية أيديولوجية برعاية حوارات متبدلة بين الأديان المختلفة. وكانت إندونيسيا نشطة للغاية في رعاية حوارات بين الأديان على المستوى الإقليمي وبين القارات، مثل عقد أول مؤتمر دولي على الإطلاق لعلماء الإسلام، وحوار آسيا-المحيط الهادئ للتعاون بين الأديان، وحوار آسيا - أوروبا بين الأديان. وتشجع إندونيسيا باستمرار جميع البلدان على دعم الحوار والتعاون بين الأديان لتوسيع التفاهم بينها والتسامح من أجل بناء تعاون وانسجام بين الأديان.

وتؤمن إندونيسيا بأن الاستراتيجية الفعالة في مكافحة الإرهاب تتطلب مشاركة جميع مكونات المجتمع، بما في ذلك وسائل الإعلام. فإندونيسيا تقر بأهمية الدور الذي يلعبه الإعلام في جهود تعزيز الحوار ودعم التسامح والتعايش، وعدم تشجيع تنمية بيئة مساعدة على التحرير على الأعمال الإرهابية. ويمكن لوسائل الإعلام أن تلعب دوراً مهماً في تنمية التفاهم وفي جسر الخلاف بين الثقافات والحضارات. ويجب، من الناحية الأخرى، ألاًّ تغيب عن نظرنا الحقيقة بأن وسائل الإعلام يمكنها إثارة حالات من عدم التسامح. لذلك، كنا دائماً وبشكل مثابر نرى بأن حرية التعبير تختتم الشعور بالمسؤولية.

**مداخلة السيد سيد محمد علي موتاغي - نجاد
مدير، إدارة الشؤون السياسية المتعددة الأطراف،
وزارة الشؤون الخارجية، جمهورية إيران الإسلامية**

بسم الله الرحمن الرحيم .

أود تقديم بعض الملاحظات القليلة بشأن قضية التقدم في تنفيذ إستراتيجية مكافحة الإرهاب .

كما سبق أن قال العديد من المتكلمين ، تتطلب مكافحة الإرهاب جهوداً مركزّة ، وإرادة سياسية وتصميماً من جميع الأمم واللاعبين في المجتمع الدولي . ففي مكافحة الإرهاب يجب أن يجري تنظيم جهودنا تحت رعاية الأمم المتحدة ، كما يجب أن تكون مكافحتنا متماشية مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي . ويجب أن يكون الطريق الذي هو أمامنا مبنياً على إطار يصمد ويرسمه قادتنا ، كما جاء في كلمات الوثيقة الخاتمة للقمة في ٢٠٠٥ . ويجب أن تكون حريصين على لا نحيد أو نحرف عن هذا الإطار .

يجب أن تكون إستراتيجية الأمم المتحدة أداة مساعدة في الجهود الدولية ضد الإرهاب . ومع ذلك ، يجب ألا تخل محل الجهد الخاص بالتوصل إلى إتفاقية شاملة بشأن الإرهاب ، أو تعريف الإرهاب . يتبعن علينا أن نعمل بشكل مثابر للتوصل إلى تعريف متفق عليه دولياً للإرهاب وللأعمال الإرهابية ، التي يجب أن تتميز عن نضال ومقاومة الشعوب المشروعة الخاضعة للاحتلال الأجنبي .

إن من واجب الجمعية العامة أن تستعرض خطة العمل بانتظام لتوفير إستراتيجية شاملة حقاً؛ إستراتيجية تأخذ حقاً في الحسبان جميع الجذور المسيبة للإرهاب . إننا نؤمن بأن الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب يجب أن تكون من بين الأهداف الآتية للاستراتيجية . وقد جرى التعرض لهذه القضية إلى حد ما في هذه الندوة ، ويجب أن يجري تطويرها أكثر في أية نتيجة يتم التوصل إليها . وما زلنا مقتنيين بأننا لن ننجح في مواجهتنا للتطرف والإرهاب إذا استمر السماح بنمو البيئة التي تولد الإرهاب ، بما في ذلك الاحتلال الأجنبي ، وإرهاب الدولة ، والظلم ، والاستثناء والحرمان المنهجي من حقوق الإنسان .

من المهم أيضاً أن تتعاون الأمم المتحدة مع المنظمات الحكومية الدولية الأخرى مثل منظمة المؤتمر الإسلامي ، وكذلك مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ، في مكافحة الإرهاب . ونحن بحاجة أيضاً إلى تعزيز الاحترام المتبادل بين الشعوب التي لديها ثقافات وتقاليد ومعتقدات دينية مختلفة . فالحوار بين الثقافات والديانات المختلفة يمكن أن يؤدي دوراً رئيسياً في مكافحة الخطير بمزيد من الفعالية .

وفي الختام ، أود مرة أخرى أنأشكر منظمي هذه الندوة الهامة ، وأن أعبر عن أملـي في أن تكون مناقشاتنا خلال هذين اليومين قد وفـرت لنا رؤـية أفضـل وفهمـا للطريقـ الذي يقعـ أمامـنا لتحقيقـ تقدـمـ في تنـفيـذـ الاستـراتـيجـيةـ . فـمعـ استـمرـارـ الحـوارـ ، وـتشـجـيعـ التـعاـونـ بـيـنـ أـعـضـاءـ المـجـتمـعـ الدـولـيـ ، يـكـنـاـ إـعـدـادـ الـأـرـضـيـةـ لـفـهـمـ مشـتـركـ بـشـأنـ أـفـضـلـ الـطـرـقـ وـالـسـبـيلـ لـمـعـالـجـةـ أـكـبـرـ تـحدـيـ فـيـ زـمـنـاـ ، أيـ الـإـرـهـابـ .

مداخلة السيد جان - فرانتسيس ريجيس زينسو

وزير-مستشار، البعثة الدائمة لبن
لدى الأمم المتحدة ، نيويورك
(الأصل بالفرنسية)

يود وفدي أن يضم صوته كثانية إلى ما جاء في كلمة سفير الدنمارك ، وكلمة سفير بوركينا فاسو الذي ترأس بلاده حالياً اللجنة الاقتصادية لمجموعة دول غرب إفريقيا . فاللجنة الاقتصادية لمجموعة دول غرب إفريقيا ، باعتبارها إطاراً للتكامل والتعاون الإقليميين لصالح السلام والأمن (بما في ذلك مكافحة الجريمة عبر الوطنية) ودعم التنمية الاقتصادية والإجتماعية للدول الأعضاء ، يجب أن تشارك بشكل أكبر في تنفيذ الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب .

ويود وفدي أن يقدم الملاحظات التالية كتعليق على الكلمات التي قدمت بشأن الموضوع قيد المناقشة :

- يجب إقامة تعاون بين مؤسسات التنمية والهيئات المعنية بمكافحة الإرهاب ؛
- الهدف هو تأمين وظيفة الدولة ، ويجب علينا أن نفكر ونعمل ليس فقط من أجل إعداد التشريعات الضرورية ، بل أيضاً لبناء قدرات للتنفيذ . وهذا أمر مهم بشكل خاص فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ، والذي يدعو إلى إدراك وتحديد المساعدة التي تحتاجها الدول الأعضاء ؛
- من الضروري لتحقيق ذلك الهدف خلق الإطار المؤسسي الضروري وضمان توفر الموارد المادية . ومن الضروري أيضاً تدريب الموظفين ودمجهم في شبكات تبادل المعلومات ، ورعاية التعاون في مجال مساعدة الضحايا ؛
- فيما يتعلق بالموارد ، من الضروري تعزيز إجراءات الدعم من خلال زيادة توفر الموارد المعيبة . ومن المهم تأمين استمرارية السياسات ومثابرتها الخاصة بالتنمية الاقتصادية والدفاع الوطني . وفي إطار إصلاحات الميزانية التي جرى التفاوض بشأنها مع المؤسسات المالية الدولية ، مثل اعتمادات تعديل إصلاح الإنفاق العام ، يجب إيلاء اهتمام أكبر إلى احتياجات الأمن الخاصة بالحكومات ، التي هي عامل أيضاً في دعم التنمية الاقتصادية والإجتماعية . فالقانون والنظام ضروريان للتنمية .
- يجب على فرق العمل المعنية بتنفيذ مكافحة الإرهاب أن تذكر الحاجة إلى ضمان استمرارية السياسات ومثابرتها على هذا المستوى .

مداخلة السيد كونراد ج. بوهلر

مستشار (الشؤون القانونية) ، البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة في نيويورك

اسمحوا لي بعد يومين من المناقشات المثمرة أن أقدم بعض الملاحظات الختامية نيابة عن البلد المضيف ، لإبراز بعض السمات الخاصة للندوة وللتحديات الرئيسية التي تواجهنا .

كانت ندوة فيينا بشأن الإرهاب حدثاً رائداً من جوانب عديدة.

أولاًً، كان الاجتماع الفرصة الأولى بعد اعتماد إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب في ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦، لجمع كل اللاعبين العاملين في مكافحة الإرهاب، أي الدول الأعضاء، والأمم المتحدة وهيئاتها وصناديقها وبرامجها المختلفة، والمنظمات الدولية والمجتمع المدني، لمناقشة تنفيذ الاستراتيجية.

ثانياً، كان الاجتماع أيضاً المرة الأولى التي أتيحت الفرصة فيها إلى جميع أعضاء فرق العمل المعنية في مجال مكافحة الإرهاب لتقديم عملهم ولتبادل وجهات النظر بشأن تنفيذ الاستراتيجية مع عضوية أوسع من الأمم المتحدة. إننا نرحب كثيراً بالمناقشات الغنية بالمعلومات والشفافية ونعبر عنأملنا باستمرار هذه المناقشات في المستقبل.

وبالنظر إلى الأمام فإن التحدي الأساسي في تنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب سيكون التحول الضروري في منع الإرهاب إلى جدول أعمال أفقى في منظومة الأمم المتحدة. فضوّص الاستراتيجية لها صلة بمجمل عمل الأمم المتحدة، وبهيئاتها وصناديقها وبرامجها الأساسية ووكالاتها المتخصصة، وجميع المنظمات الأخرى ذات الصلة. إن هذا التوجيه الرئيسي لجعل منع الإرهاب في كل أنشطة الأمم المتحدة ذات الصلة سيتطلب تعزيز التعاون والتنسيق.

إن تحويل منع الإرهاب وإدراجه في جدول أعمال أفقى قد جرت مناقشه بشكل واسع في سياق استجابة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة للاستراتيجية. في الماضي، كانت مساهمة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في منع الإرهاب تتركز إلى حد كبير في عمل فرعها المعنى بمنع الإرهاب، الذي قدم، بناء على تلقيه طلبات، مساعدة فنية للدول الأعضاء في التوقيع والمصادقة على وتنفيذ الصكوك الدولية ضد الإرهاب.

وسيحتاج مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة، بوجود الاستراتيجية، إلى تعزيز عمله في توفير مساعدته الفنية، في إطار التحويل المنوّح له، وإلى تجاوز وضع فرع منع الإرهاب، من خلال أيضاً إشراك وحداته الخاصة بمكافحة الفساد، وغسيل الأموال وسيادة القانون. لقد راكم مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة خبرة مهمة خلال مكافحة المخدرات غير القانونية والجريمة المنظمة عبر الوطنية، تحتاج لأن يتم توفيرها إلى استراتيجية متكاملة ضد الإرهاب.

وأمل، كممثل للحكومة النمساوية، أن تتمكن فيينا من قيادة الطريق في هذه المرة أيضاً. إن التحدي أمام مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في جعل منع الإرهاب جدول أعماله الأفقى قد يوفر دروساً يجري تعلمها لجعل منع الإرهاب في المسار الرئيسي لجدول أعمال مجتمل منظومة الأمم المتحدة.

واسمحوا لي أن أختتم كلمتي بتوجه الشكر لجميع المتكلمين والمشاركين لمساهماتهم وروحهم البناءة خلال المناقشات هنا في فيينا. وإننا نأمل مخلصين بأن "روح فيينا" هذه، باعتبارها تعبراً عن هدفنا المشترك في مكافحة لعنة الإرهاب، ستتواصل في كل جهودنا في المستقبل لتنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

ملاحظات ختامية والختام

ملاحظات ختامية أدلت بها السيدة كونيكو أوزاكى

مدمرة شعبة شؤون المعاهدات

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

وصلنا إلى نهاية جلسة يومين مكثفة للغاية. وقد توفر لنا امتياز الاستماع إلى العديد من المداخلات المثيرة للتفكير، تمثل وجهات نظر الدول الأعضاء منسائر المناطق الجغرافية، وأيضاً من العديد من وحدات منظومة الأمم المتحدة، ومن منظمات عالمية وإقليمية والمجتمع المدني.

وأود أن أوجه شكري إليكم جميعاً لمساهماتكم القيمة. لقد شكلت الأساس بالنسبة للنقاش الغني وتبادل الأفكار المشترك خلال هذين اليومين.

وأود أيضاً أن أعرب عن امتناني الخالص إلى حكومة النمسا لمبادرتها إلى استضافة و المشاركة في تنظيم هذه الندوة؛ وأوجه تقديربي أيضاً إلى زملائي من المكتب التنفيذي للأمين العام.

دعوني أستعيد الهدف الأساسي للندوة—توليد عمل عالي مطلوب من أجل :

- رفع الوعي بـاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب ودعم تنفيذها؛
- تحديد الإجراءات لمساعدة الدول الأعضاء في هذا الجهد، بما في ذلك تعبئة دعم متزايد لعمل فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب.

أعتقد أن بإمكاننا القول بكل تواضع إن هذه الندوة ساعدت على تعزيز تبادل المعلومات بشأن الاستراتيجية وتنفيذها. وساعدت في تحفيز التفكير المشترك في محتوى مرتکزات الاستراتيجية الأربع وكيفية المضي قدماً في تنفيذها. كما ساعدت على معرفة الخطوات التي تقوم الدول الأعضاء باتخاذها في هذا الصدد. وساعدت على إدراك كيف يمكن، وكيف ينبغي، لل الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الفاعلة أن تدعم جهود الدول الأعضاء، وكيف تخطط لتقدیم هذا الدعم. وقد سمعنا ما قيل عن دور المجتمع المدني والقطاع الخاص، وعن دور وسائل الإعلام، في هذه الجهود.

لقد وفرت هذه الندوة منبراً لتبادل الممارسات الجيدة ولمناقشة مبادرات محتملة. وسننحضر هذه القاعة بشروء من الأفكار والاقتراحات. وهذاإنجاز قيم، ولكنه في الوقت ذاته مجرد الخطوة الأولى؛ وقد حان الوقت الذي يتبعنا فيه ترجمة هذه الالتزامات والأفكار إلى فعل. ويجب علينا العمل على الفور والمحافظة على هذا الزخم.

في رأيي إن أحد الأشياء الرئيسية التي أكد عليها بعضكم في هذه الندوة هو أن التنفيذ الناجح يحتاج إلى مشاركة نشطة ومنسقة من جميع اللاعبين. وسمعنا أيضاً وبتكرار بأن مفتاح التنفيذ الناجح هو في أيدي الدول الأعضاء. أسمحوا لي أن أعبر مرة أخرى عن امتناني لمثلي العديد من البلدان لتلبية الدعوة للمناقشة معنا ومشاركتنا هنا في كيفية يخططون لإنجاز دورهم القيادي.

ومع ذلك فإن هذا الحدث أكد أيضاً على أن الدول الأعضاء باستطاعتها الاعتماد على دعم فعال في استجابتها لهذا التحدي. وكما تعلمون، إن مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة يقف على أهبة الاستعداد لتعزيز توفير المساعدة الفنية لمكافحة الإرهاب في المجالات التي لديه تخويل فيها. وأكد مجدداً العديد من الآخرين الذين يقدمون مساعدة في إطار منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية التزامهم الحازم بدعم بلدان في هذا الجهد. وتتوفر لنا فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، في تعاونها الوثيق مع المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وسيلة قيمة لضمان بأن المساعدة ستقدم بأسلوب مجاني وواضح و"متكملاً"، ومن ثم يمكن لها أن تلعب دوراً حافزاً على تنفيذ الاستراتيجية.

أمل أن تستفيد الدول الأعضاء من المساعدة المعروضة، بما أنه تم تشجيعها على ذلك في الاستراتيجية. وأمل أيضاً أن موفرى المساعدات سيحصلون على الدعم السياسي والموارد المطلوبة.

إن التحدي الذي أمامنا هو تحدي هائل وخطير. ومن حق أنفسنا علينا أن نقدم ما هو أفضل لفائدة الناس الذين نخدمهم. أتمنى لكم ولنا كل نجاح في هذا الجهد.

ملاحظات ختامية أدلى بها السيد روبرت أور

الأمين العام المساعد لخطيط السياسات
المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة
رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ

جاء هذا الاجتماع في وقته، وكان مهمّاً للغاية بشأن التقدم في تنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

قلت في كلمتي الإفتتاحية بأن المسؤولية الرئيسية في تنفيذ الاستراتيجية تقع على عاتق الدول الأعضاء، وأن منظومة الأمم المتحدة تقف على أهبة الاستعداد لدعمها بأية وسيلة وبكل الوسائل الممكنة. ويسعدني أن العديد منكم لم يدرك صراحة فقط خلال اليومين الماضيين مسؤوليتكم الأساسية، بل ووصف أيضاً الاجراءات الملموسة التي تتخذونها لتنفيذ الاستراتيجية. فمثل هذه الملكية حاسمة بالنسبة لنجاح الاستراتيجية، ويجب تشجيعها.

من ناحيتنا، نحن أعضاء فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، لقد قدرنا الفرصة التي أتيحت لإشراككم معنا فيما نفعله، كأفراد وكمجموعة. والأهم أنها كانت فرصة قيمة للغاية أتاحت لنا سماع رؤيتكم بشأن استمرار عملية التنفيذ، وكيف يمكننا المساعدة.

وبالإضافة إلى التأكيد السياسي على الاستراتيجية، الأمر الذي عبر عنه جميع المشاركين، طرحت الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وأعضاء المجتمع المدني عدداً من المقترنات الملموسة والإقتراحات العملية. وتشمل بعض الإقتراحات العملية التي ذكرتها وفود الدول الأعضاء، وارتآيتهم فيها دوراً لفرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب:

- ضمان أن تُسمع أصوات ضحايا الإرهاب، والمساعدة في الحوار بين الضحايا والدول؛

- المشاركة في أفضل الممارسات بشأن منع التحول إلى الراديكالية، وأيضاً دعم البرامج الوطنية الخاصة بالخلص من الراديكالية، والمشاركة في برامج إعادة التأهيل؛
- المشاركة في أفضل الممارسات بشأن حماية الأهداف الحساسة المستهدفة، ابتداءً من وسائل المواصلات العامة وحتى السكان المدنيين في مناطق النزاع؛
- التعامل مع التزاعات المسلحة على أنها ظروفاً مساعدة على انتشار الإرهاب؛
- توفيق توفير المساعدة الفنية من خلال آليات تنسيق سهلة بالنسبة للمستخدمين؛
- مقاومة استخدام الإرهابيين المتزايد للإنترنت، وأيضاً استخدام الإنترنت لمحاربة التحرير على الإرهاب والأيديولوجيات المتطورة.
- تعزيز تنفيذ الدول الأعضاء للمعايير الدولية لمكافحة تمويل الإرهابين؛
- منع حصول الإرهابيين على مواد نووية، وبيولوجية وكيماوية التي يمكن أن تُستخدم في إيقاع العديد من الضحايا؛
- ضم الإلتزامات بحقوق الإنسان ودعم سيادة القانون إلى كافة جوانب عملنا في مكافحة الإرهاب؛
- ضمان تنفيذ الاستراتيجية بطريقة متكاملة، دون تجزئة أو تكرار.

أبدى العديد من المشاركين اهتماماً بالعمل سوية مع فرق العمل لتنفيذ أحكام الاستراتيجية. فسيكون لهذا أهمية خاصة عندما يتصل الأمر بالتنفيذ المتكامل. ونحن نرحب بهذا الاهتمام وننطلع إلى تطوير الطرق المناسبة لتسهيل هذه الشراكة.

وبصفتي رئيساً لفرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، أعبر أيضاً عن تقديرني للعديد مما قيل في دعم فرق العمل. وآمل أن يكون العديد من الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية وكذلك العديد من أعضاء المجتمع المدني على استعداد للدخول دون إبطاء إلى العلاقة الجارية وذات المنفعة المتبادلة مع فرق العمل.

واعتماداً على الدعم الذي جرى التعبير عنه في هذه الندوة لدليل مكافحة الإرهاب أون لاين، سنواصل المحافظة عليه. وآمل أن يستمر في التمتع بهذا الدعم والاستخدام، إذ يكتنف أن يلعب دوراً مهماً في إطلاع نقاط التركيز الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية لمكافحة الإرهاب على الاستراتيجية والموارد التي توفرها منظومة الأمم المتحدة في هذا الشأن.

وفي الختام، أود أن أكرر بعض ما قاله المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في بداية هذه الندوة: إن العالم سيحكم علينا ليس من خلال البيانات التي ندلي بها، بل من خلال النتائج التي نحققها. وتأكد تشيكيلة هذا الاجتماع بأن الشراكة الاستراتيجية بين وعبر الدول الأعضاء، والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والمجتمع المدني ومنظومة الأمم المتحدة هي حاسمة لتحقيق تلك النتائج العملية. وبالعمل معاً فقط يمكننا النجاح في جهودنا المشتركة لخلق عالم أكثر أماناً، وحيث حرمة الحياة لم يعد يهددها الإرهاب.

ملاحظات ختامية أدلّى بها الرئيس، سعادة السيد تو ماس ستلزير الممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة، فيينا

لا بد لي من القول في البداية أنني مسرور للحضور الواسع والاهتمام الذي عُبرَ عنه المشاركون. فنحو ١٠٣ دولة عضو، والعديد من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، ومجموعة واسعة من منظمات المجتمع المدني، وكذلك أعضاء فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب قد اجتمعوا لمتابعة جهودنا المشتركة. وأعجبت كثيراً أيضاً بكيفية قيام العديد من اللاعبين المختلفين في منظومة الأمم المتحدة بتنظيم وتنسيق أنفسهم تحت مظلة فرقة العمل بمثيل هذه الطريقة الفعالة. لقد اجتمعنا سوية في هذه الندوة في فيينا لمناقشة السبل للتقدم في تنفيذ إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. وأعتقد بأننا حققنا تقدماً ملحوظاً في هذا الشأن. فيومان قد أنتجا ثروة من الأفكار والإقتراحات والمعلومات لمساعدتنا جميعاً في جهودنا. سيجري الحفاظ عليها كمراجعة في المستقبل من خلال نشر محضر جلسات الندوة الذي يحتوي على نصوص الكلمات الرئيسية والبيانات التي أقيمت في الندوة.

واسمحوا لي، كجزء من ملاحظاتي الختامية، أن أستعيد بعض النقاط الرئيسية.

تشكل إستراتيجية الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب لأول مرة إطاراً متفقاً عليه عالمياً لمكافحة الإرهاب. ولكن نجاحها يعتمد كلياً على تنفيذها من خلال إجراءات ملموسة.

يقع تنفيذ الاستراتيجية بالدرجة الأولى على عاتق الدول الأعضاء ويطلب إلتزاماً طويلاً المدى ومستديماً. وقد أبرزت الندوة في هذا الشأن معالجات وأساليب عمل مختلفة من أجل تنفيذ فعال للاستراتيجية، تؤكد على وفرة الإجراءات. وأكدت الندوة بشكل خاص على أهمية:

- تطبيق معالجة "متكاملة" في مكافحة الإرهاب تغطي سلسلة واسعة من الإجراءات، وإقامة من أجل هذا الهدف إطاراً مؤسساً وطنياً يُسهل التنسيق بين الوكالات من أجل تنفيذ متكملاً للاستراتيجية، مثل إنشاء نقطة تركيز وطنية؛
- ضمان أن تؤخذ جميع الجهود لمكافحة الإرهاب بامتثال كامل لمبادئ سيادة القانون وحقوق الإنسان والقانون الدولي؛
- إدراك أن التنمية المستدامة ومنع النزاعات هما مكونان رئيسيان لجهود مكافحة الإرهاب، وأن تطوير التعاون له دور حاسم يؤديه في مكافحة الإرهاب؛
- اعتماد إجراءات فعالة لتنفيذ إلتزامات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب القائمة، بما في ذلك الانضمام إلى الإتفاقيات والبروتوكولات الدولية المرتبطة بالإرهاب وتنفيذها، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وصكوك حقوق الإنسان؛
- الرد على الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب، بما في ذلك معالجة النزاعات التي تتسم بالعنف، ورعاية الحوار بين الثقافات والأديان وتحقيق احترام متبادل، مع التأكيد بشكل خاص على "إشراك، واستخدام، وتعليم، وتقين" الشباب؛

- ضمان التعبير عن التضامن وتوفير دعم كافٍ لضحايا الإرهاب؛
- إتمام العمل في مسودة الإتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب الدولي، ولا سيما الاتفاق بشأن مجال تطبيقها؛
- منع سوء استخدام الإنترنت لأغراض إرهابية؛
- ضمان أن جميع الإجراءات التي يجري اعتمادها على المستوى الوطني تمنع بحكم القانون التحرير على ارتكاب أعمال إرهابية؛
- تحديد الممارسات الجيدة في مجالات مختلفة ذات صلة بالإستراتيجية، يمكن إشراك الدول الأخرى فيها؛
- تعزيز التعاون الدولي في القضايا الجنائية وإنفاذ القانون ومراقبة الحدود وحماية الأهداف الضعيفة المستهدفة؛
- استخدام المساعدة التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى والمنظمات الإقليمية دون الإقليمية بشكل أفضل؛
- توفير دعم قوي ومساعدة في بناء القدرة إلى بلدان أخرى في تنفيذ الاستراتيجية، بما في ذلك من خلال تأمين الإرادة السياسية الضرورية، وكذلك الموارد العملية والمالية لمقدمي المساعدة المتعددة الأطراف؛
- تشجيع الشراكة مع المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والزعماء الدينيين والقطاع الخاص (بما في ذلك وسائل الإعلام) والمشاركة النشطة لهم في جهود مكافحة الإرهاب .

يجب أن يُوفر للدول الأعضاء عند طلبها مساعدة فنية وموارد ذات صلة ملائمة كافية لمساعدتها في تقوية قدراتها على تنفيذ الاستراتيجية. ومن الضروري، خلال تحقيق هذا الهدف، تفادي تكرار الجهود. ومن الضروري أيضاً توفير المستوى المطلوب من الموارد لتمكين منظومة الأمم المتحدة وغيرها مِمَّن يقدمون خدمات من إنجاز المهام المنطة بهم بفاعلية.

إن لدى فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب دوراً خطيراً تلعبه في تسهيل تنفيذ الاستراتيجية. في بينما كانت مختلف منظمات منظومة الأمم المتحدة تقوم بإجراءات لمكافحة الإرهاب، إن فرق العمل، ولأول مرة، تجتمع ٢٤ من هذه الكيانات معاً. وقد جرت استعادة، في هذا المضمار أن فرق العمل ستسهل توفير دعم ومساعدة متكملين من أعضائها إلى بلدان في مجالات طلبها بالتحديد البلدان المعنية؛ ولن تستبدل التحويلات القائمة الممنوحة لأعضاء فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب—ولكن ستعزز بذلك النصوص العملية التي تتعدي توفير المساعدة وأفضل استخدام ممكن لكل من الترسانة والخبرة المتوفرة لدى أعضائها؛ ويجب أن تأخذ، في عملية تطوير منهاجية لمساعدة الدول الأعضاء على تنفيذ الاستراتيجية بأسلوب متكملاً، إجراءات لضمان حوار فعال ومحاطة فعالة مع الدول الأعضاء، وخطوات لمواصلة إعلام الدول الأعضاء عن عملها، وستطلب دعماً مادياً ودعمًا كبيراً من أجل مساعدة الدول الأعضاء بشكل فعال.

إن فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب، وبالخصوص فرعها المعنى بمنع الإرهاب، قد اكتسبت، في توفيرها مساعدة فنية بشأن مكافحة الإرهاب، خبرة ومتراصّة، أدّيا إلى إنجازات ملحوظة. ويجب زيادة البناء عليهما، مستفيدين من الدروس التي جرى تعلمها. ويمكن التفكير في تحديد المجالات التي تقع ضمن اختصاص مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة لتوسيع الخدمات التي تقدم للدول الأعضاء، فيتم تكامل وتعزيز توفير المساعدة الفنية الحالية في مكافحة الإرهاب من أجل تقوية

النظام القانوني ضد الإرهاب وبناء القدرات ذات الصلة. يجب أن يتبع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة بنشاط معالجة تتخطى كل ذلك في توفير المساعدة الفنية لمكافحة الإرهاب ، مستفيداً من جهود التعاون في المجالات الأخرى من المهام المنطة به في منع الجريمة ومراقبة المخدرات . يجب أن يجري تحدي مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة كي يدمج بفعالية مكافحة الإرهاب في إطار المجالات والاختصاصات المختلفة المنطة به ، بما في ذلك التنسيق الداخلي المطلوب . وعند ما يتم ذلك بنجاح ، يمكن له أن يخدم كنموذج ممكن ودرس يجري تعلمه لتوجيه مكافحة الإرهاب إلى المسار الرئيسي لجدول الأعمال الدولي ، لا سيما عمل منظمات منظومة الأمم المتحدة . ويجب علينا أن ننتصى كيف يمكن للدول الأعضاء والمؤسسات المتعددة الأطراف أن تدعم مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في مواجهة هذا التحدي .

يجب على المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أن تُعزّز دورها المهم في إعداد مبادرات إقليمية ودون إقليمية مُفصلة حسب الطلب من أجل تنفيذ الاستراتيجية ، بما في ذلك :

- تنسيق المبادرات مع العمل الذي يقوم به أصحاب المصلحة والمعنيين في المنطقة ومع حدات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية ؟
- دعم التعاون في مجال الإنفاذ القانوني والقضائي على المستوى الإقليمي (بما في ذلك مراقبة الحدود) ؛
- تقديم مساعدة لبناء القدرات ، بالإشتراك مع الأمم المتحدة والمنظمات العالمية ، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات وأولويات المنطقة ؛
- دعم المصادقة على صكوك مكافحة الإرهاب الإقليمية ودون الإقليمية الخاصة بمكافحة الإرهاب وتنفيذها ، تأييداً للإطار القانوني العالمي ومبادرات مكافحة الإرهاب ذات الصلة .

ويجب أن يعمل المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص بشكل وثيق مع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية على تقديم تنفيذ الاستراتيجية .

إن تقديم تنفيذ الاستراتيجية يشكل تحدياً بالنسبة لكل المعنيين . ويعتمد النجاح الشامل للاستراتيجية علينا ، نحن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة . ويجب أن يحفزنا إدراك هذا الأمر على العمل في اتجاه إجراءات ملموسة ونتائج قابلة للقياس ، تدعم وحدات الأمم المتحدة ذات الصلة — بما في ذلك فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وغيرها من المنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني والقطاع الخاص . فالفشل في هذا المجهود ليس خياراً مطروحاً . يجب علينا أن نكون سباقين ، ملتزمين وراغبين في المثابرة لمكافحة الخطر المشترك العالمي ، خطر الإرهاب .

المرفق

الأول

جدول الأعمال وبرنامج العمل

ندوة حول "المضي قدما في تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب"

مركز فيينا الدولي ، ١٧-١٨ أيار / مايو ٢٠٠٧

جدول الأعمال وبرنامج العمل

اليوم الأول : الخميس ، ١٧ أيار / مايو ٢٠٠٧

١٣٠٠-١٠٠٠

الافتتاح

سعادة السيدة ماريا بيرغر ، وزيرة العدل في النمسا
السيد أنطونيو ماريا كوستا ، المدير التنفيذي لمكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
السيد روبرت أو ، الأمين العام المساعد لخطيط السياسات ، المكتب التنفيذي للأمين
العام للأمم المتحدة ، رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

الموضوع الأول : استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب : نهج متكامل في التصدي للإرهاب

[تشتمل المسائل المتوقعة تغطيتها في إطار هذا الموضوع على : الاستراتيجية داخل سياق
العمل العام للأمم المتحدة في مجال مكافحة الإرهاب ، وطبيعة الاستراتيجية الشاملة ؛
والاستجابات لمكافحة الإرهاب على المستويات المختلفة ، الوطني والإقليمي والدولي ؛
والحاجة إلى تنفيذ استراتيجية بشكل "متكملا" ؛ والدور الذي يمكن أن يتضطلع به فرقه
العمل في هذا الصدد]

الخطاب الرئيسي

سعادة السيد برونو ستانيو أوخاري ، وزير الخارجية ، كوستاريكا

بيانات موجزة :

بيان سعادة السيد غو كيان تان ، مثل الصين الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيينا
بيان سعادة السيد ليفيو أوريليان بوتا ، مثل رومانيا الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيينا
بيان سعادة السيد يوهينيو كوريا ، مثل الأرجنتين الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيينا
بيان سعادة السيد كريستيان فينافيسير ، مثل ليختنشتاين الدائم لدى الأمم المتحدة ، نيويورك
بيان سعادة السيد ربطة باولوسكاوس ، رئيس بعثة ليتوانيا الدائمة لدى منظمة الأمن
وتعاون في أوروبا

بيان السيد فلاديمير روشايلو ، الأمين التنفيذي ، مثل كومونولث الدول المستقلة
بيان السيد روبرت أو ، الأمين العام المساعد ، خطط السياسات ، المكتب التنفيذي
للأمم العام للأمم المتحدة ، رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب
بيان السيد جان بول لا بورد ، رئيس فرع منع الإرهاب ، مثل مكتب الأمم المتحدة المعنى
بالمخدرات والجريمة في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

ملاحظات مشاركي آخرين طلبووا الكلمة

١٥٠٠-١٣٠٠ رر
١٨٠٠-١٥٠٠ رر

وجهة الغداء

الموضوع الثاني : تنفيذ تدابير كفيلة بـإزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب
 [المسائل المتوقعة تعطيها تشتمل على ما يلي (انظر الاستراتيجية، خطة العمل—القسم الأول) : منع وحل المنازعات؛ وتشجيع الحوار بين الثقافات والأديان؛ وتعزيز التنمية المستدامة؛ وتعزيز سياد القانون؛ وحقوق الإنسان والإدارة الرشيدة؛ ومعالجة الإقصاء السياسي والإقتصادي؛ ودعم ضحايا الإرهاب؛ والإجراءات المتخذة على المستويين الوطني والإقليمي؛ وأعمال المنظمات والكيانات الممثلة في فرق العمل]

الخطاب الرئيسي

سعادة السيد باكي إيلكين، مثل تركيا الدائم لدى الأمم المتحدة، نيويورك

بيانات موجزة

سعادة السيد كلاوس بيترغوففالد، مثل ألمانيا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا، نيابة عن الاتحاد الأوروبي

سعادة السيد بيتر شانون، مثل أستراليا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

سعادة السيد عمر زنiber، مثل المغرب الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

السيد آنخيل لو سادا تورييس - كيفيدو، المدير العام، الشؤون الدولية للإرهاب، وزارة الخارجية، إسبانيا

السيد يون إيريك ستروم، مستشار كبير، وزارة الخارجية، النرويج

السيد روبرتو لامبوني، مدير التعاون القانوني، المديرية العامة لحقوق الإنسان والشؤون القانونية، مجلس أوروبا

السيد فلاديمير غوربايف، نائب مدير شعبة آسيا والمحيط الهادئ، مثل إدارة الشؤون السياسية في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيدة بيلندا برايس، مسؤولة كبيرة عن تخطيط البرامج، مكتب التخطيط الاستراتيجي، يونيسكو، باريس، مثلة يونيسكو لدى فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيد أندره كاربنتر، رئيس قسم تطوير السياسات الاستراتيجية، شعبة الشرطة، إدارة عمليات حفظ السلام، مثل إدارة عمليات حفظ السلام بالأمم المتحدة في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيد فرانسيسكو كابيه، منسق، الإدارة الرشيدة للأمن / مكافحة الإرهاب، مثل معهد الأمم المتحدة الأفاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيدة يائيل دانييلي، الرئيسة السابقة للجمعية الدولية لدراسات الإجهاد الناجم عن الصدمة النفسية، مثلة الجمعية لدى الأمم المتحدة

ملاحظات مشاركين آخرين طلبووا الكلمة

الموضوع الثالث : تعزيز تدابير منع الإرهاب ومكافحته

[تشتمل المسائل المتوقعة تعطيها ما يلي (انظر الاستراتيجية، خطة العمل—القسم الثاني) : تعزيز التعاون الدولي بشأن المسائل الجنائية، وإنفاذ القوانين، والتعاون في مجال مراقبة الحدود؛ ومكافحة الإتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة؛ ومكافحة إساءة استخدام الإنترنت؛ وحماية الأهداف المعرضة للخطر؛ ومنع إستعمال أسلحة التدمير الشامل والتصدي للهجمات التي تستخدم فيها هذه الأسلحة؛ ومحاربة تمويل

الإرهاب؛ ومتابعة الإجراءات المتخذة على المستويين الوطني والإقليمي؛ وإجراءات المنظمات والكيانات الممثلة في فرقة العمل]

الخطاب الرئيسي

السيد أشرف محسن، مساعد وزير الخارجية بالإنابة لمكافحة الإرهاب، مصر

بيانات موجزة:

سعادة السيد علي أصغر سلطانيه، مثل جمهورية إيران الإسلامية الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

سعادة السيدة نورما غويوكوشيا إستينوز، ممثلة كوبا الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا

سعادة السيد تريونو ويبيو، مثل إندونيسيا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا، بالنيابة عن رئيس الفريق المعنى بمكافحة الإرهاب التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)

السيدة ميشيل كونينس، محامية عمومية، ممثلة بلجيكا في يوروجست، رئيسة فرقة مكافحة الإرهاب

السير ديفد فينيس، وكيل الأمين العام للأمم المتحدة لشؤون السلام والأمن، مثل إدارة السلام والأمن في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيد ريتشارد بارييت، منسق، مثل فريق الرصد المنشأ بالقرار ١٢٦٧ في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيد أولريش كيرشن، مثل الإنتربول الخاص لدى الأمم المتحدة، مثل الإنتربول في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيد كريستوف باتوري، مدير/ مكتب المشاريع الخاصة، مثل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيد هارتوت هيسي، نائب مدير كبير، مثل المنظمة البحرية الدولية في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيدة مارلا فاينشتاين، مستشارة قانونية، ممثلة منظمة الطيران المدني الدولي في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

اليوم الثاني، الجمعة ١٨ أيار/ مايو ٢٠٠٧

١٣٠٠-١٠٠٠

الموضوع الثالث: تعزيز تدابير منع الإرهاب ومكافحته

السيد نديم كيرياكوس - سعد، مستشار كبير، مثل صندوق النقد الدولي
السيد جيفري آفينا، مدير، شعبة العمليات، مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
سعادة السيدة طاووس فروخي، ممثلة الجزائر الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا

ملاحظات مشاركين آخرين طلبوا الكلمة

الموضوع الرابع: زيادة قدرات الدول في مجال منع الإرهاب ومكافحته وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة: الدروس المستفادة من تجربة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في تقديم المساعدة التقنية

الخطاب الرئيسي

سعادة السيدة مارغريت لوبي، سفيرة الدائرة لدى الجمهورية التشيكية (الرئيسة السابقة للجنة مكافحة الإرهاب)

بيانات موجزة:

سعادة السيد شيجيكي سومي، نائب الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، فيينا

سعادة السيد يل كانت شارما، ممثل الهند الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

سعادة السيدة بيتريس دامبيا، ممثلة بوركينا فاسو الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا

سعادة السيد غريغوري ل. شولتي، ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

السيدة كارول فولر، الأمينة التنفيذية للجنة الدول الأمريكية لمكافحة الإرهاب، منظمة الدول الأمريكية

السيد بيتر كولغان، نيابة عن السيدة أنيتا نيلسون، مديرية مكتب الأمن النووي، الوكالة الدولية للطاقة الذرية

السيد أحمد سيف الدولة، رئيس قسم، ممثل اللجنة التنفيذية لمكافحة الإرهاب

السيد برهانيكون اندميكايل ، منسق، خبراء لجنة مجلس الأمن المشأة بالقرار ١٥٤٠

السيدة أرفيندر امبي، رئيسة قسم القانون الجنائي، أمانة الكومونولث

سعادة السيد هيروي أمانويل ، رئيس برنامج بناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب، الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية

السيدة كونيكتو أوزاكى، مديرية شعبة شؤون المعاهدات، مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

ملاحظات مشاركين آخرين

الموضوع الخامس: إحترام حقوق الإنسان للجميع والإدارة الرشيدة قاعدة أساسية لمكافحة الإرهاب

الخطاب الرئيسي

سعادة السيدة سيسيليا روتستروم- روين، سفيرة السويد المعنية بمكافحة الإرهاب

بيانات موجزة:

سعادة السيد فرانسو- زافيه دينيو، ممثل فرنسا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

سعادة السيد كلود هيير، ممثل المكسيك الدائم لدى الأمم المتحدة، نيويورك

سعادة السيد كارلوس البرتو هيجراس راموس، ممثل بيرو الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا

سعادة السيد بوبيكرا غاووسو ديارا، مدير، المركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب، الاتحاد الأفريقي

سعادة السيد جورج أوكتوت- أوبو، مدير، شعبة خدمات الحماية الدولية، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، جنيف

السيدة ليزا أولدرننغ، مسؤولة حقوق الإنسان، ممثلة مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

السيد سيرغيه تاراستوكو، المسؤول القانوني الرئيسي، ممثل مكتب الشؤون القانونية في فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب

ملاحظات مشاركين آخرين طلبوا الكلمة

١٣٠٠-١٥٠٠	وجبة الغداء
١٨٠٠-١٥٠٠	الموضوع السادس : الطريق إلى الأمام—التقدم في تنفيذ الاستراتيجية

[تشتمل المسائل المتوقع تعطيلها في إطار هذا الموضوع : رفع مستوى الوعي والإلتزام السياسي بتنفيذ الاستراتيجية على الصعيد الداخلي والإقليمي والعالمي ; والطائق العملية لتعزيز مشاركة المجتمع المدني ، والقطع الخاص ، ووسائل الإعلام ؛ وحشد الموارد تعبئة الخبرة والدراءة من أجل تحسين تأدية المساعدة التقنية ؛ وتعبئة الدعم لأنشطة فرق العمل ؛ والخطوات والأنشطة المتوقعة لتنفيذ الاستراتيجية ، بما في ذلك الإطار الرمزي المتصور].

الخطاب الرئيسي

السيد جيامباولو كانتيني ، رئيس وحدة مكافحة الإرهاب في وزارة الخارجية ، إيطاليا

بيانات موجزة :

السيدة إيفلين بكسلي ، مديرية شعبة الجريمة والإرهاب الدوليين ، وزارة الخارجية والتجارة الدولية ، كندا

السيد جوسايا نايغوليفو ، مدير ، الإدعاء العام ، جزر فيجي

السيد إليا أ. روغاشف ، نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة ، نيويوك السيد مجتبأ أميري وحيد ، نائب المراقب الدائم لمنظمة المؤتمر الإسلامي لدى الأمم المتحدة ، جنيف

السيد فرانسيس مايرتنر ، مدير ، شعبة تحليل السياسات والشؤون العامة ، مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

السيد يانوش تيشوفسكي ، مسؤول الإعلام ، إدارة شؤون الإعلام ، الأمم المتحدة ، مثل إدارة شؤون الإعلام في فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب السيد إيريك روزاند ، مسؤول كبير ، المركز المعنى بالتعاون العالمي في مجال مكافحة الإرهاب

ملاحظات مشاركين آخرين طلبو الكلمة

الملاحظات الختامية وختام الندوة

السيدة كونيكيو أوزاكى ، مديرية شعبة شؤون المعاهدات ، مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

السيد روبرت أور ، رئيس فرق العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب سعادة السيد توماس شتيلسر ، مثل النمسا الدائم لدى الأمم المتحدة ، فيينا

المرفق

الثاني

قائمة التدخلات

قائمة التدخلات

الافتتاح :

النمسا	سعادة السيدة ماريا بيرغر
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة	السيد أنتونيو ماريا كوستا
المكتب التنفيذي للأمين العام	السيد روبرت أور

الموضوع الأول : استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب :
نهج متكامل في التصدي للإرهاب

الخطاب الرئيسي

كوستاريكا	سعادة السيد برونو ستانيو أوخارتي
-----------	----------------------------------

بيانات موجزة :

الصين	سعادة السيد غوكيان تان
رومانيا	سعادة السيد ليفيو أورييليان بوتا
الأرجنتين	سعادة السيد يوخينيو كوريا
ليختنشتاين	سعادة السيد كريستيان فينافيسر
ليتوانيا، نيابة عن منظمة الأمن والتعاون في أوروبا كونفدرالية الدول المستقلة	سعادة السيد ريتيس باولوسكاس
المكتب التنفيذي للأمين العام	السيد فلاديمير روشايلو
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة	السيد روبرت أور السيد جان بول لا بورد

ملاحظات آخرين طلبو الكلمة :

باكستان	السيد محمد رفيع الدين شاه
الجزائر	سعادة السيدة طاووس فروخي
كوبا	سعادة السيدة نورما إيستينوس
إسرائيل	السيدة مائيراف آيلون-شهر
بن	السيد جان-فرانسيس زينسو
جمهورية إيران الإسلامية	السيد علي حاج-غلام ساريادي
المكسيك	سعادة السيد كلود هيلر
غواتيمala	سعادة السيد لويس مينينديس
فنزويلا (جمهورية - الديمقراطية)	السيدة فيرونيكا كالسيناري
جزر القمر	السيد محمود عبود
المكتب التنفيذي للأمين العام	السيد روبرت أور
الجزائر	سعادة السيدة طاووس فروخي
كوبا	سعادة السيدة نورما إيسلينوس

الموضوع الثاني : تنفيذ تدابير كفيلة بإزالة الظروف المساعدة على انتشار الإرهاب

الخطاب الرئيسي :

تركيا	سعادة السيد باكي إلkin
-------	------------------------

بيانات موجزة :

ألمانيا، نياة عن الاتحاد الأوروبي	سعادة السيد كلاوس-بيتر غوتوالد
أستراليا	سعادة السيد بيتر شانون
المغرب	سعادة السيد عمر زنibir
إسبانيا	السيد آنخيل توريس-كيفيدو
النرويج	السيد يون إبريك ستروم
مجلس أوروبا	السيد روبرتو لامبوني
إدارة الشؤون السياسية	السيد فلاديمير غوريافيف
يونيسكو	السيدة آن بيلندا برايس
إدارة عمليات حفظ السلام	السيد آندرو كاربتنر
معهد الأمم المتحدة الأفاليمي لأبحاث الجريمة والعدالة	السيد فرانسيسكو كابيه
الجمعية الدولية لدراسات الإجهاد الناجم عن الصدمة النفسية	السيدة يائيل دانييلي

ملاحظات آخرين طلبوها الكلمة :

كوبا	سعادة السيدة نورما إيسينوس
بيلاروس	السيد فاديم بيساريفيتش
بن	السيد جان-فرانسيس زينسو
باكستان	السيد محمد رفع الدين شاه
فلسطين	سعادة السيد زهير الوزير
إسرائيل	السيد مائيراف آيلون-شهر
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة	السيد جان-بول لا بورد
كوبا	سعادة السيدة نورما إيسينوس

الموضوع الثالث: تعزيز تدابير منع الإرهاب ومكافحته**الخطاب الرئيسي :**

السيد أشرف محسن

بيانات موجزة :

جمهورية إيران الإسلامية	سعادة السيد علي أصغر سلطانيه
كوبا	سعادة السيدة نورما إيسينوس
إندونيسيا	سعادة السيد تريونو ويبورو
ممثلة بوروجست من بلجيكا	السيدة ميشيل كونينس
إدارة السلامة والأمن	السير ديفد فينيس
فريق الرصد ١٢٦٧	السيد ريتشارد باريت
الإنتربول	السيد إوريش كيرشن
منظمة حظر الأسلحة الكيميائية	السيد كريستوف بتوراي
المنظمة البحرية الدولية	السيد هارتوت هيسي
منظمة الطيران المدني الدولي	السيدة مارلا فاينشتاين
صندوق النقد الدولي	السيد ديم كيرياكوس-سعد
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة	السيد جيفري أفينا
الجزائر	سعادة السيدة طاووس فروخي

ملاحظات آخرين طلبوها الكلمة :

سعادة السيد باكي إلkin

فنزويلا (جمهورية - الديمقراطية)	السيدة فيرونيكا كالسيناري
جامعة الدول العربية	سعادة السيد محمد بن خضراء
تايلند	السيد بورنشاي دانفيقاتانا
الجماهيرية العربية الليبية	السيد مبروك ميلاد
الجمهورية العربية السورية	السيد محمد محمد
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيدة سامانتا جوب
أفغانستان	السيد أمان الله زويري
الولايات المتحدة الأمريكية	السيد جون سانديتش
إسرائيل	السيد مائيراف آيلون-شهر

الموضوع الرابع : زيادة قدرات الدول في مجال منع الإرهاب ومكافحته وتعزيز دور منظومة الأمم المتحدة: الدروس المستفادة من تجربة مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة في تقديم المساعدة

الخطاب الرئيسي :	بيانات موجزة :
سعادة السيدة مارغريت لوبي	سعادة السيد شيجيكى سومي
الداغرك	سعادة السيد شيل شارما
اليابان	سعادة السيدة بيتريس دامبيا
الهند	سعادة السيد غريغوري شولتي
بوركينفو فاسو	السيدة كارول فولر
الولايات المتحدة الأمريكية	السيد بيتر كولغان
منظمة الدول الأمريكية	السيد أحمد سيف الدولة
الوكالة الدولية للطاقة الذرية	السيد بيرهانيكون أنديكيل
اللجنة التنفيذية لمكافحة الإرهاب	السيدة أرفندر سامبى
موظف خبير في اللجنة ١٥٤٠	سعادة السيد هيروي أمانويل
أمانة الكومنولث	السيدة كونيكو أواكى
الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية	
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة	

ملاحظات آخرين طلبوها الكلمة :
سعادة السيدة نورما إستيوس
سعادة السيد شيل شارما
السيد مارسيو ريبوكاس
السيد فاديم بيساريفيتش
السيد علي حاج-غلام ساريزادى
السيد كاندرا نغارا
السيد جان-رانسيس زينسو

الموضوع الخامس : إحترام حقوق الإنسان للجميع والإدارة الرشيدة
كقاعدة أساسية لمكافحة الإرهاب

الخطاب الرئيسي :	بيانات موجزة :
سعادة السيدة سيسيليا روين	سعادة السيد فرانسوا دينيو
السويد	فرنسا

المكسيك
بيرو
المركز الأفريقي لدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب
مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين
مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان
مكتب الشؤون القانونية

سعادة السيد كلود هيلر
سعادة السيد كارلوس راموس
سعادة السيد بوبكر ديارا
السيد جورج أوكت-أويو
السيدة ليزا أولدرنغ
السيد سيرغيه تاراسنكو

ملاحظات آخرين طلبوها الكلمة:

سويسرا
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
تونغو
بلجيكا
باكستان
ليختنشتاين
فلسطين
تركيا

السيد دانيال فرانك
السيد كريستوفر ميكلسن
السيد باليمبوباتو
السيد كريستوف بايو
السيد محمد رفيع الدين شاه
سعادة السيد كريستيان فينافيسر
سعادة السيد زهير الوزير
سعادة السيد باكي إلkin

الموضوع السادس: الطريق إلى الأمم: التقدم في تنفيذ الإستراتيجية

الخطاب الرئيسي:
السيد جيمباولو كانتيني

كندا
جزر فيجي
الاتحاد الروسي
منظمة المؤتمر الإسلامي
مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
إدارة شؤون الإعلام
المركز المعنى بالتعاون العالمي في مجال مكافحة الإرهاب

بيانات موجزة:
السيدة إيفلين بكسلي
السيد جوسايا تاغنوليفو
السيد إليا روغاشيف
السيد مجتبى أميري وحيد
السيد فرانسيس مايرتنز
السيد ياووش تيشوفسكي
السيد إيريك روزاند

ملاحظات آخرين طلبوها الكلمة:

كورومبيا
الأرجنتين
غينيا
باكستان
إندونيسيا
جمهورية إيران الإسلامية
بن
النمسا

السيد خيرمان شافيز
سعادة السيد يوخينيو كوريما
السيد بول زومانغنو
السيد محمد رفيع الدين شاه
السيد كاندرا نيجارا
السيد سيد متقي-نجاد
السيد جان-فرانسيس زينسو
السيد كونراد بيلر

ملاحظات ختامية:

مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة
المكتب التنفيذي للأمين العام
النمسا

السيدة كونيكيو أوزاكى
السيد روبرن أور
سعادة اليد توماس شتيلرس

المرفق

الثالث

قائمة بأسماء المشاركين

قائمة بأسماء المشاركين

الدول الأعضاء

إليا روغاشيف، نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة، نيويورك
إدوارد ف. لوكتونين، سكرتير ثاني، بعثة الاتحاد الروسي الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا
إرنست ف. شيرنوكين، سكرتير ثاني، بعثة الاتحاد الروسي الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا
صوفيا أ. زاخاروف، سكرتير ثالث، بعثة الاتحاد الروسي الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا

الاتحاد الروسي

فؤاد إسماعيلوف، سفير، البعثة الدائمة لأذربيجان لدى الأمم المتحدة، فيينا
جولميرزاد ف. جافادوف، سكرتير ثاني، البعثة الدائمة لأذربيجان لدى الأمم المتحدة، فيينا

أذربيجان

أوجينيو كوريا، سفير، الممثل الدائم للأرجنتين لدى الأمم المتحدة، فيينا
بيتينا أجايندرا باسكولي دي فوسنكا، مستشار، البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة، فيينا
دييجو مالييدا، مستشار، وزارة الشؤون الخارجية، البعثة الدائمة للأرجنتين لدى الأمم المتحدة، نيويورك

الأرجنتين

شهاب ماضي، سفير، ممثل دائم للأردن لدى الأمم المتحدة، فيينا
غياث ملحس، سكرتير أول، نائب الممثل الدائم، البعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة، فيينا
زينة المخمر، سكرتير ثالث، مناوب الممثل الدائم، البعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة، فيينا

الأردن

فاروزان كابابيان، رئيس، إدارة مكافحة الإرهاب، الإدارة العامة لمكافحة الإرهاب

أرمينيا

انخل لوسادا تورووس-كويدو، مدير عام، الشؤون الدولية للإرهاب، وزارة الشؤون الخارجية والتعاون
ميغيل غارسيا هيراز، نائب مدير عام، الشؤون الدولية للإرهاب
اجناسيو بيلانا روزيز، مستشار، البعثة الدائمة لاسبانيا لدى الأمم المتحدة، فيينا
أنجل ماركوس مونتس، كبير مفتشين، الإدارة العامة للمعلومات، السياسات الوطنية لاسبانيا، وزارة الداخلية

اسپانيا

بيتر شانون، سفير، ممثل أستراليا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا
نيكولا روزنبلوم، سكرتير ثالث، البعثة الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا

أستراليا

<p>أولا يوبو، مستشار، نائب الممثل الدائم، البعثة الدائمة لاستونيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>مارتين روجر، سكرتير ثانٍ، مستشار قانوني، البعثة الدائمة لاستونيا لدى الأمم المتحدة، نيويورك</p>	<p>استونيا</p>
<p>دان أشبيل، سفير، ممثل دائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ميراف ايبيون شاهار، مستشار، البعثة الدائمة لإسرائيل لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>إسرائيل</p>
<p>أمان الله زويري، وزير مستشار، نائب رئيس البعثة الدائمة لأفغانستان لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>أفغانستان</p>
<p>روزا فيسكويز دي ميسنر، سكرتير أول، البعثة الدائمة لأكوادور لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>اكوادور</p>
<p>زيف مازي، سفير، ممثل ألبانيا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ألبانا داوتلاري، مستشار، نائب رئيس البعثة الدائمة لألبانيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>ألبانيا</p>
<p>كلاؤس بيتر جوتفالد، سفير، ممثل دائم لألمانيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ماركوس بلاينروز، مناوب الممثل الدائم، مكتب الشؤون الخارجية الاتحادي، البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>سوزانا فالتر، مستشار، نائب رئيس وحدة، مكتب الشؤون الخارجية الاتحادي، برلين</p>	<p>ألمانيا</p>
<p>تريونو ويبو، سفير ممثل دائم لأندونيسيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>عبد القدير جيلاني، سكرتير أول، البعثة الدائمة لأندونيسيا لدى الأمم المتحدة، نيويورك</p> <p>ك. كاندرا نيجارا، مديرية الأمن الدولي ونزع السلاح، وزارة الشؤون الخارجية</p>	<p>إندونيسيا</p>
<p>فيديلينو لويس دي جيسوس فيجوردو، سفير، الممثل الدائم لأنغولا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>دولسي جوميز، سكرتير أول، مستشار الممثل الدائم، البعثة الدائمة لأنغولا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>أنغولا</p>
<p>رومانيك يوري، مركز مكافحة الإرهاب، خدمات الأمان في أوكرانيا</p> <p>يفان كوتوزوف، مندوب، سفارة أوكرانيا</p>	<p>أوكرانيا</p>
<p>علي أصغر سلطانية، سفير، ممثل دائم لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>سيد محمود على متقي نجاد، مدير، الإدارة الدولية، وزارة الشؤون الخارجية</p> <p>علي حاجي غلام ساريزاده، مستشار، مناوب الممثل الدائم، البعثة الدائمة لجمهورية إيران الإسلامية لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>إيران (جمهورية الإسلامية)</p>
<p>فرانك كوجان، سفير، ممثل دائم لأيرلندا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>رونان أولاير، ملحق، البعثة الدائمة لأيرلندا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>إيرلندا</p>

جيامباولو كانتيني، رئيس وحدة مكافحة الإرهاب، وزارة الشؤون الخارجية أليستندرو أزوني، مستشار أول، البعثة الدائمة لإيطاليا لدى الأمم المتحدة، فيينا رينو دي سارنو، رئاسة مجلس الوزراء، وزارة الدفاع ميخائيل أنجلو أنكيلورو، نقيب، إدارة الأمن العام، وزارة الداخلية	إيطاليا
محمود رفيع الدين شاه، سكرتير أول، البعثة الدائمة لباكستان لدى الأمم المتحدة، نيويورك	باكستان
ادواردو دا كوستا فارياس، وزير مستشار، مناوب للممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة، فيينا مارسيو ريبوكاس، سكرتير ثاني، مناوب للممثل الدائم للبرازيل لدى الأمم المتحدة، فيينا	البرازيل
يواكين ر. سي. دورات، سفير ممثل دائم لبولندا لدى الأمم المتحدة، فيينا جورو مادوريра، مستشار قانوني، البعثة الدائمة للبرتغال لدى الأمم المتحدة، نيويورك هيلينا بائف، رئيس إدارة، وزارة الشؤون الخارجية هيلينا بيشو، سكرتير أول، مناوب للممثل الدائم، البعثة الدائمة للبرتغال لدى الأمم المتحدة، فيينا	البرتغال
زاماهادي ماهالي، سكرتير ثاني، سفارة بروني دار السلام، فرنسا	بروني دار السلام
كريستوف باليوت، سكرتير أول، البعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، نيويورك	بلجيكا
كونستيتينا كوستوفا، خبير دولة، المديرية المعنية بالمسائل العالمية والأمم المتحدة، وزارة الشؤون الخارجية، جمهورية بلغاريا	بلغاريا
ايزابيل دامهان كاريكيديس، سفير، ممثل دائم لبنما لدى الأمم المتحدة، فيينا	بينما
لويس انريك ماتينيز-كروز، وزير مستشار، نائب الممثل الدائم، البعثة الدائمة لبنما لدى الأمم المتحدة، فيينا جون فرانسيس ريجز زينسو، وزير مستشار، البعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة، نيويورك	بن
بيتريس داميما، سفير، ممثل دائم لبوركينا فاسو لدى الأمم المتحدة، فيينا أمادو تراو، وزير مستشار، البعثة الدائمة لبوركينا فاسو لدى الأمم المتحدة، فيينا ريتا سولانج بوجور/أجنكتوم، مستشار ثانٍ، البعثة الدائمة لبوركينا فاسو لدى الأمم المتحدة، فيينا	بوركينا فاسو
اليزيبيتا غيرزو، سكرتير أول، البعثة الدائمة لبولندا لدى الأمم المتحدة، فيينا	بولندا
ماريا لوردس اسبينوزا باتيكو، وزير مستشار، البعثة الدائمة لبوليفيا لدى الأمم المتحدة، فيينا باول ماركا باكو، مستشار، البعثة الدائمة لبوليفيا لدى الأمم المتحدة، فيينا جولييو لازارو موليندو كارلوس، سكرتير ثاني، البعثة الدائمة لبوليفيا لدى الأمم المتحدة، فيينا	بوليفيا

<p>كارلوس ألبرتو هو جيراس راموس، سفير، ممثل دائم لبيرو لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ألكسندر سيشوف، سفير ممثل بيلاروس الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>فادييم بيسيرفتش، مستشار، البعثة الدائمة لبيلاروس لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>بورنشاي دافيفيتانا، نائب مدير عام، إدارة المعاهدات والشؤون القانونية، وزارة الشؤون الخارجية</p> <p>شييفنده ناتالانغ، سكرتير أول، البعثة الدائمة لتايلاند لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>كاكانغ أمراناند، سكرتير ثالث، إدارة المعاهدات والشؤون القانونية، وزارة الشؤون الخارجية</p> <p>كيييفدا بيريويت، سكرتير ثالث، وحدة الأمن الدولي، وزارة الشؤون الخارجية</p> <p>سوراشاي نيرا، كبير خبراء في مكافحة الإرهاب، مجلس الأمن الوطني</p> <p>اسن ايوججياف، سفير، ممثل دائم لتركمانستان لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>يازكولي، ماميدوف، سكرتير أول، البعثة الدائمة لتركمانستان لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>باكي الكان، سفير، ممثل دائم لتركيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>سيبيل مدرسوجلو، مستشار، البعثة الدائمة لتركيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>نيهير اينل، مستشار قانوني، البعثة الدائمة لتركيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ليندون ماك ميلان، مراقب، وزارة الأمن الوطني، ترينيداد وتوباغو</p> <p>مبليمبو باتو، سكرتير ثاني، البعثة الدائمة لتوغو لدى الأمم المتحدة، نيويورك</p> <p>محمد داوس، سفير، ممثل دائم لتونس لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>رضا كيفي، مدير إدارة التعاون المتعدد، وزارة الداخلية والتنمية المحلية</p> <p>مراد سايدين، رئيس خدمات، إدارة التعاون المتعدد وزارة الداخلية والتنمية المحلية</p> <p>سامي بوجاج، مستشار، البعثة الدائمة لتونس لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>طاووس فاروخى، سفير، ممثل الجزائر الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>سعيد خليفى، وزير مفوض، البعثة الدائمة للجزائر لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ثريا بن موکران، مستشار، البعثة الدائمة للجزائر لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>مختار أمين خليفة، رئيس، مكتب الجمعية العامة للأمم المتحدة، وزارة الشؤون الخارجية</p> <p>أمينة لدجال، مستشار، الرئاسة</p> <p>محمود عبود، وزير مستشار، البعثة الدائمة لدى الأمم المتحدة، نيويورك</p> <p>مبروك ميلاد، مساعد للشؤون الخارجية، البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>محمود عبود سيف مستشار، إدارة المنظمات الدولية، وزارة الخارجية الليبية</p> <p>عبدالله حبرارا، مستشار، البعثة الدائمة للجماهيرية العربية الليبية لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>بيرو</p> <p>بيلاروس</p> <p>تايلاند</p> <p>تركمانستان</p> <p>تركيا</p> <p>ترينيداد وتوباغو</p> <p>تونس</p> <p>الجزائر</p> <p>جزر القمر</p> <p>الجماهيرية العربية الليبية</p>
---	--

<p>إيفان باوش، سفير، مثل دائم للجمهورية التشيكية لدى الأمم المتحدة، فيينا بتر هافليك، مستشار، البعثة الدائمة للجمهورية التشيكية لدى الأمم المتحدة، فيينا رينا دلابال، وزارة الشؤون الخارجية إيفا رايتنلوفا، البعثة الدائمة للجمهورية التشيكية لدى منظمة الأمن والتعاون في أوروبا</p> <p>ويندي أوليفيرو ريفيرا، وزير مستشار، البعثة الدائمة للجمهورية التشيكية لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>محمد محمد، مساعد الشؤون الخارجية، البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة، فيينا بشار صيفي، سكرتير ثاني، البعثة الدائمة للجمهورية العربية السورية لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>جاكسون بومبا فانجو، مستشار، وزارة العدل</p> <p>أرسيم زيكولي، سفير مثل دائم لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>دونكا غريغوروفا، وزير مستشار، البعثة الدائمة لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ويان ماجاس، مستشار، البعثة الدائمة لجنوب إفريقيا لدى الأمم المتحدة، نيويورك برنارد ياكوب لومبارد، مستشار، البعثة الدائمة لجنوب إفريقيا لدى الأمم المتحدة، فيينا ماتهابا أندره موجادينجوان، سكرتير ثاني، البعثة الدائمة لجنوب إفريقيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ایلين مارجريتا لوج، سفير، سفارة الداغرک لدى الجمهورية التشيكية بيتر تاكسو-ينسن، مساعد سكرتير للشؤون القانونية، الخدمات القانونية، وزارة الشؤون الخارجية لارس بيرون هولبول، مستشار خاص، إدارة سياسات الأمن، وزارة الشؤون الخارجية</p> <p>هيروكلاس دو ناسميتو كروز، مستشار، مناوب للممثل الدائم، البعثة الدائمة للرأس الأخضر لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ليفيو أورلان بوتا، سفير، مثل دائم لرومانيا لدى الأمم المتحدة، فيينا Daniela Brândusa بازان، مستشار، البعثة الدائمة لرومانيا لدى الأمم المتحدة، فيينا كارمن دراجومير، نائب مفوض، وزارة الداخلية والإصلاحات الإدارية إلينا بوداسو، سكرتير ثاني، مديرية شؤون الأمم المتحدة والهيئات المتخصصة</p>	<p>الجمهورية التشيكية</p> <p>الجمهورية الدومينيكية</p> <p>الجمهورية العربية السورية</p> <p>جمهورية الكونغو الديمقراطية</p> <p>جمهورية مقدونيا</p> <p>اليوغوسلافية سابقاً</p> <p>جنوب إفريقيا</p> <p>الداغرک</p> <p>الرأس الأخضر</p> <p>رومانيا</p>
--	--

<p>غراس موتابندiero ، سفير، ممثل دائم لزمبابوي لدى الأمم المتحدة، فيينا رودا نجاراند، مستشار، البعثة الدائمة لزمبابوي لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>أرونني وجiorдан، سفير، ممثل سري لانكا الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا أودام بوشيتا بيريرا والا أبوهامتلجيما، سكرتير ثاني، البعثة الدائمة وسفارة سري لانكا، فيينا</p> <p>إدواردو هيرنانديز، وزير مستشار، البعثة الدائمة للسلفادور لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>فالير فرانكو، إدارة نزع السلاح، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومكافحة الإرهاب، وزارة الشؤون الخارجية، الجمهورية السلوفاكية</p> <p>أندريه سلينكار، وزير مفوض، إدارة سياسات الأمن، وزارة الشؤون الخارجية بوجان بيرتونتشيلي، وزير مستشار، نائب الممثل الدائم لسلوفينيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>سيد جلال الدين السيد الأمين، سفير، ممثل السودان الدائم لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>كولونج مينتويل ويانج، سكرتير ثاني، مناوب للممثل الدائم للسودان لدى الأمم المتحدة، فيينا سيسيليا روزاشتروم-روين، سفير، وزارة الشؤون الخارجية هانز لوندنبورغ، سفير، السفارة السويدية، فيينا أندرياس نورمان، موظف مكتب، وزارة الشؤون الخارجية</p> <p>دانيل فرانك، إدارة القانون الدولي، وزارة الشؤون الخارجية</p> <p>إدواردو شوت، مستشار، مناوب للممثل الدائم، البعثة الدائمة لشيلي لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>غوانشج تانج، سفير، ممثل دائم للصين لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>مؤيد على، ملحق، الإدارة القانونية، وزارة الشؤون الخارجية للعراق زين حسين، سكرتير ثالث، البعثة الدائمة للعراق، فيينا</p> <p>عبدالله محمود العمري، مستشار، البعثة الدائمة لعمان لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>لويس ألبرتو باديلا مينينديز، سفير، ممثل دائم لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة، فيينا سيلفيا واليرس دي ميي، مستشار، البعثة الدائمة لغواتيمالا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>باول جوا زومانيجو، مستشار البعثة الدائمة لغينيا لدى الأمم المتحدة، نيويورك</p>	<p>زمبابوي</p> <p>سرى لانكا</p> <p>السلفادور</p> <p>سلوفاكيا</p> <p>سلوفينيا</p> <p>السودان</p> <p>السويد</p> <p>سويسرا</p> <p>شيلي</p> <p>الصين</p> <p>العراق</p> <p>عمان</p> <p>غواتيمالا</p> <p>غينيا</p>
--	--

<p>فرنسوا اكسفيري دينيو ، سفير ، ممثل دائم لفرنسا لدى الأمم المتحدة ، فيينا فلورنس لامبيرت ، سكرتير أول ، البعثة الدائمة لفرنسا لدى الأمم المتحدة ، فيينا فيليب لافالوت ، نائب البعثة ، وزارة الدفاع فرنسوا ريفادو ، وزارة الشؤون الخارجية رالف تراب ، موظف في وزارة الشؤون الخارجية</p>	فرنسا
<p>ميناردو لاب مونتيغرا ، وزير ، نائب الممثل الدائم للفلبين لدى الأمم المتحدة ، فيينا جوزيل فرانسيسكو اجناسيو ، سكرتير ثاني ، البعثة الدائمة لبيرو لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	الفلبين
<p>ماريام جورشا دي بيريز ، مساعد الشؤون الخارجية ، البعثة الدائمة لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة ، فيينا فيرنيكا كالسينارا ، مناوب للممثل الدائم ، البعثة الدائمة لجمهورية فنزويلا البوليفارية لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)
<p>يوها راين ، موظف شؤون قانونية ، الإدارة القانونية ، وزارة الشؤون الخارجية</p>	فنلندا
<p>جوسيما ناجوليفو ، مدير ، النائب العام ، مكتب النائب العام ، جزر فيجي</p>	فيجي
<p>ماريوس كونتروديس ، نائب مدير ، إدارة الشؤون المتعددة ، وزارة الشؤون الخارجية ، جمهورية قبرص</p>	قبرص
<p>ابراهيم موسى الهيتامي ، عضو في لجنة مكافحة الإرهاب الوطنية ، ممثل وزارة العدل ناصر يوسف المال ، عضو ومقرر في لجنة مكافحة الإرهاب الوطنية ، وزارة الداخلية ينش كادر أكونوف ، وزير مستشار ، البعثة الدائمة لقيرغيزستان لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	قطر
<p>ستانسلاف جريدينيف ، سكرتير ثاني ، البعثة الدائمة لقيرغيزستان لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	قيرغيزستان
<p>جيمس نش جاباش ، وزير مستشار ، سفارة وبعثة دائمة للكاميرون ، بون ، ألمانيا ، وزارة العلاقات الخارجية ياب أدو ، محافظة ، الأمانة العامة لرئاسة جمهورية الكاميرون أبرت بومونو ماجنینجو ، مدير فرعى ، رئاسة جمهورية الكاميرون</p>	الكاميرون
<p>فلاديمر ماتيك ، سفير ، ممثل دائم لكرواتيا لدى الأمم المتحدة ، فيينا فيستا باوس ، وزير مستشار ، البعثة الدائمة لكرواتيا لدى الأمم المتحدة ، فيينا أنتو زيليك ، نائب مدير إدارة سياسات الدفاع والتخطيط ، وزارة الدفاع تومير لوليك ، سكرتير ثالث ، سكرتير فريق العمل الحكومي المتكامل لقمع الإرهاب ، إدارة الأمم المتحدة ، وزارة الشؤون الخارجية والتكامل الأوروبي أنطونيس كرونوسلاف ، الأكاديمية السياسية ، وزارة الداخلية</p>	كرواتيا

أيفلين باكسلி، مدير، إدارة الإرهاب والجريمة الدولية، الشؤون الخارجية
والتجارة الدولية، كندا

تيري وود، مستشار ومناوب للممثل الدائم، البعثة الدائمة لكندا لدى الأمم المتحدة، فيما

الآن بومان، مستشار، الشؤون السياسية، إدارة الشؤون الخارجية والتجارة الدولية، البعثة الدائمة للكندا لدى الأمم المتحدة، نيويورك

نورما ميجولينا كونشيا استونيز، سفير مثل دائم لكوريا لدى الأمم المتحدة، فيينا

ياكاسا ياكابه كه ، مستشار ، البعثة الدائمة لكت ديفهار ، فينا

برونو ستاجنو أوجرات، وزير الشؤون الخارجية وشئون العبادات لكوستاريكا، وزيرة الشؤون الخارجية وشئون العبادات

أنا تريزا دينجو بنافيديز، سفير، مثل دائم لكورستاريكا لدى الأمم المتحدة، فيينا
للهبها ما يلبث كده، وزب مستشار، مناهب المثا الدائم لكورستاريكا لدى

كما ول في بياناً لك أشفاء، مستشار، العة الدائمة لك، ستار، بكا، فينا

جووليون هيباليتو جلزار، سكرتير ثاني، مناوب للممثل الدائم، البعثة الدائمة
لكلمته مسالدى، الأمم المتحدة، فينا

أفيارس فوفيرس ، سفير ، ممثل دائم للاتفافى لدى الأمم المتحدة ، فيينا
أندريه سلن ، رئيس ، إدارة العمليات الدبلوماسية وإدارة الأزمات ، إدارة سياسات

الأمن، وزارة الشؤون الخارجية، الأمانة العامة لاتفاقية الأمم المتحدة، فضلاً ماتتتلى كافية، ناضل، الممثل الدائم، الجمعية العامة لاتفاقية الأمم المتحدة، الأمم المتحدة، فضلاً

بلال كابلان، مساعد للشؤون الخارجية، البعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة،
فنا

النقل للاتحاد الدولي ، مكتب المدير العام لـ**قوى الأمن الداخلي** ، لواء ، عطا شارلز

فِي إِنْجِلْزِيزْ وَالْأَمْرِيَكِيزْ وَالْأَنْجُولِيزْ فِي إِنْجِلْزِيزْ

ريتز باولسكاس، سفير، رئيس البعثة الدائمة لليتوانيا لدى منظمة الأمن والتعاون

روبرتاس روسناس، وزير مستشار، البعثة الدائمة لليتوانيا لدى الأمم المتحدة، فيينا
في إفريقيا، حيث اتفق على إنشاء منظمة دولية متخصصة في إنتاج الطاقة المتجددة.

کندرا

کویا

کوت دیفوار

کوستاریکا

کوئی مسا

لاتصال

١٢

51

11

<p>كريستوفر غرايم، ممثل دائم معين، البعثة الدائمة لمالطة لدى الأمم المتحدة، فيينا ب. كليف أجوس، نائب الممثل الدائم للبعثة الدائمة لمالطة لدى الأمم المتحدة، فيينا جوزيف دي بونو، مساعد للممثل الدائم، البعثة الدائمة لمالطة لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ريدزال عبد المالك، سكرتير ثاني، البعثة الدائمة لماليزيا لدى الأمم المتحدة، نيويورك نور عزام موهاد ادريس، سكرتير ثاني، البعثة الدائمة لماليزيا لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>ألفريد رامبيلسون، سفير ممثل دائم لمدغشقر لدى الأمم المتحدة، فيينا وجنيف ليديا رانانارفوني، مستشار، البعثة الدائمة لمدغشقر لدى الأمم المتحدة، نيويورك</p> <p>أشرف محسن، نائب مساعد لوزير الخارجية لشؤون مكافحة الإرهاب، وزارة الشؤون الخارجية، مصر رمزي عز الدين رمزي، سفير، البعثة الدائمة لمصر لدى الأمم المتحدة، فيينا هشام بدوي، نائب النائب العام، رئيس نيابة، مكتب النائب العام، وزارة العدل</p> <p>عمر زنبر، سفير، ممثل دائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، فيينا رضوان حسيني، مستشار، مناوب للممثل الدائم للمغرب لدى الأمم المتحدة، فيينا بوطينية بن موسى، سكرتير أول ومستشار، البعثة الدائمة للمغرب لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>كلود هيلر، سفير، ممثل دائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة، نيويورك جوس ريكاردو كابريرا غوتيريز، الوحدة الخاصة المعنية بالإرهاب، مكتب النائب العام أولسيس كانشولا، مدير عام، منظومة الأمم المتحدة، وزارة الشؤون الخارجية أرماندو فيفانكو، وزير، مساعد الشؤون الخارجية، البعثة الدائمة للمكسيك لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>جوس مارتين بيريز كارييو، منسق، مكافحة الإرهاب، وزارة الداخلية جينارو مونتس دهاس، وزير شؤون الجمارك أمام الاتحاد الأوروبي ومنظمة الجمارك العالمية، الإدارة المكسيكية للجمارك، وزارة المالية، سفارة المكسيك، بروكسل بيدره أشيفارا، مدير في القانون الدولي، مكتب الاستشارات القانونية، وزارة الشؤون الخارجية غوليام ميكيل، سكرتير ثاني، وزارة الشؤون الخارجية، البعثة الدائمة للمكسيك لدى الأمم المتحدة، فيينا</p> <p>عمر بن محمد كردي، سفير ممثل المملكة العربية السعودية الدائمة لدى الأمم المتحدة، فيينا جمال ناصف، سكرتير أول، البعثة الدائمة للمملكة العربية السعودية لدى الأمم المتحدة، فيينا</p>	<p>مالطة</p> <p>ماليزيا</p> <p>مدغشقر</p> <p>مصر</p> <p>المغرب</p> <p>المكسيك</p> <p>المملكة العربية السعودية</p>
---	--

<p>سامانتا جوب ، سكرتير أول ، البعثة الدائمة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، نيويورك</p> <p>كارول جوهانسون ، مثل ، مكتب الشؤون الخارجية والكوندول ، وزارة الشؤون الخارجية</p>	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
<p>نوميدو فانوال أرون مانتيك ، سكرتير ثاني ، رئيس ، قسم المعاهدات ، مديرية الشؤون القانونية والقنصلية ، وزارة الشؤون الخارجية والتعاون ، موزامبيق</p>	موزامبيق
<p>كياف سوا ، مستشار ، مناوب الممثل الدائم لميانمار لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	ميانمار
<p>سيلما أشيبالا موسافي ، سفير مثل دائم لناميبيا لدى الأمم المتحدة ، فيينا يندا أ. نادا ، سكرتير أول ، البعثة الدائمة لناميبيا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	ناميبيا
<p>يون أيريك سترومبل ، مستشار أول للشؤون الخارجية ، وزارة الشؤون الخارجية أود بيرنر ، مستشار سياسات ، البعثة الدائمة للنرويج لدى الأمم المتحدة ، نيويورك</p> <p>تروندي جلومنز روبي ، سكرتير أول ، البعثة الدائمة للنرويج لدى المنظمات الدولية ، فيينا</p>	النرويج
<p>ماريا بيرغر ، وزيرة العدل الاتحادية ، وزارة العدل الاتحادية توماس شتلتسر ، سفير ، الممثل الدائم للنمسا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p> <p>يوهان فروليخت ، رئيس ، إدارة العدل والشؤون الداخلية ، الوزارة الاتحادية للشؤون الأوروبية والدولية</p>	النمسا
<p>غابرييلا خاترير ، وزير مستشار ، البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p> <p>بيتينا كربناور ، وزير مستشار ، وزارة الشؤون الأوروبية والدولية</p> <p>كونراد بولار ، مستشار ، الشؤون القانونية ، البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة ، نيويورك</p>	نمسا
<p>لاريسا بوروفنسك ، ملحق ، البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p> <p>أوليفر شرير ، الوزارة الاتحادية للعدل</p> <p>بارtram أيزنر ، وزارة الداخلية</p>	نمسا
<p>أنيتا تسلوفסקי ، متدرية ، البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p> <p>يوهانا فيرهوفر ، متدربة ، البعثة الدائمة للنمسا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	نمسا
<p>نايران بانت ، وزير مستشار ، البعثة الدائمة لنيبال لدى الأمم المتحدة ، نيويورك</p>	نيبال
<p>أزولدا فريكسون ميراندا ، مثل دائمة لنيكاراغوا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	نيكاراغوا
<p>جينيفر ماكمulan ، سفير ، البعثة الدائمة لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p> <p>ماتيو ألون ، نائب الممثل الدائم لنيوزيلندا لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	نيوزيلندا
<p>شيل كانت شارما ، سفير ، مثل دائم للهند لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p> <p>أنوب كومار مودجال ، نائب رئيس البعثة ، البعثة الدائمة للهند لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p> <p>رافي ك. سينامبهات يوشى ، مستشار ، البعثة الدائمة للهند لدى الأمم المتحدة ، فيينا</p>	الهند

جيري جوري مارتين زاناسي، سفير، مثل دائم لвенغاريا لدى الأمم المتحدة، فيينا زولوت بوفورد، سكرتير ثاني،بعثة الدائمة لвенغاريا لدى الأمم المتحدة، فيينا	венغارия
إيلان كوهين، موظف سياسات، مديرية الشؤون السياسية، وحدة الإرهاب والتهديدات الجديدة، وزارة الشؤون الخارجية الآن أنكون، سكرتير أول،بعثة الدائمة لهولندا لدى الأمم المتحدة، فيينا	هولندا
جريجوري ل. شولت، سفير، مثل دائم للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، فيينا جون ب. سانداج، رئيس، مكافحة الإرهاب وسياسة الجزاءات، مكتب شؤون المنظمات الدولية، وزارة الخارجية في الولايات المتحدة روبي رانجاسومي، مدير، مكتب شؤون العبر إقليمية، مكتب الأمين العام، منسق في مكافحة الإرهاب هاوارد سولومون، نائب مستشار،بعثة الدائمة للولايات المتحدة الأمريكية لدى الأمم المتحدة، فيينا	الولايات المتحدة الأمريكية
شاجيكى سومي، سفير، نائب الممثل الدائم لليابان لدى الأمم المتحدة، فيينا شوتو كامشىما، سكرتير ثانى،بعثة الدائمة لليابان لدى الأمم المتحدة، فيينا	اليابان
أحمد علوان مولهي العلواني، سفير مثل دائم لليمن لدى الأمم المتحدة، فيينا درهام الصيدى، وزير مفوض،بعثة الدائمة لليمن لدى الأمم المتحدة، فيينا	اليمن
ديونيسيوس كيوفيتوس، مستشار أول، إدارة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى والمؤتمرات، وزارة الشؤون الخارجية نيكولاس كريكتوس، مستشار،بعثة الدائمة لليونان لدى الأمم المتحدة، فيينا	اليونان
كيانات مماثلة بمراقبين	
زهير الوزير، سفير،بعثة الدائمة لفلسطين لدى الأمم المتحدة، فيينا	فلسطين
الأمانة العامة للأمم المتحدة - إدارة شؤون نزع السلاح غابرييلا كراتس-وادساك، رئيس فرع أسلحة الدمار الشامل	
إدارة عمليات حفظ السلام	
أندرو كاريتر، رئيس، قسم السياسات الاستراتيجية والتنمية، إدارة السياسات	إدارة الشؤون السياسية
فلاديمير جرويف، إدارة المحيط الهدادى	
إدارة شؤون الإعلام	
جوناس تسوفسكي، موظف معلومات، قسم السلم والأمن	

إدارة شؤون السلامة والأمن

سير ديفيد فينس ، نائب الأمين العام

مكتب الأمين العام التنفيذي

روبرت أور، الأمين العام المساعد لخطة السياسات
غينادي جاتيلوف، موظف مسؤول، وحدة التخطيط الاستراتيجي
ميخلائيل جوناس، وحدة التخطيط الاستراتيجي
عايدة نجاحا فاصلو، وحدة التخطيط الاستراتيجي

مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية

سيرغي تاراسينكو، موظف شؤون قانونية

مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة

أنتونيو ماريا كوستا، المدير التنفيذي
كونوكو أوزاكى، مدير، شعبة شؤون المعاهدات
فرانسيس مارتينز، مدير، إدارة تحليل السياسات والشئون العامة
جيفرى أفينا، مدير، شعبة العمليات
جون باول لا بورد، رئيس، فرع منع الإرهاب
جورج بوثوبالى، موظف كبير للبرامج، فرع منع الإرهاب
جو ديديان أمان، موظف منع الإرهاب، فرع منع الإرهاب
ميخلائيل ديفو، خبير قانوني كبير، فرع منع الإرهاب
أندريا تريسو، خبير منع الإرهاب، فرع منع الإرهاب

هيئات الأمم المتحدة وبناتها، ومعاهدها، والوكالات المتخصصة، والمنظمات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة

المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب

أحمد سيف الدولي، رئيس القسم

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

بيتر كوجان، قسم الأمان النووي والكشف والاستجابة عن الأمان
طارق رؤوف، رئيس، قسم تنسيق السياسات المتعلقة بالتحقق والأمن، مكتب
العلاقات الخارجية وتنسيق السياسات

جوستافو زلاوفين، مدير، مكتب نيويورك للاتصال
لورديس، فيز كارمونا، موظف كبير في العلاقات الخارجية وتنسيق السياسات
منى خليل، موظف قانوني كبير، مكتب الشؤون القانونية

منظمة الطيران المدني الدولي

مارلا فاينشتاين، مستشار قانوني، مكتب الشؤون القانونية

المنظمة البحرية الدولية

هارموت هيس، نائب مدير كبير، الإدارة الفرعية للأمان التشغيلي والعنصر
الإنساني، إدارة الأمان البحري

صندوق النقد الدولي

ناديم كيرياكوس-ساد، رئيس مستشارين، مجموعة السلامة المالية، إدارة الشؤون القانونية

مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان
ليزا أولرنغ، موظف حقوق إنسان، وحدة اللوائح والقوانين والديمقراطية

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة
آنا بيلندا برايز، كبير موظفي تخطيط البرامج، مكتب التخطيط الاستراتيجي

مفاوضات الأمم المتحدة لشئون اللاجئين

جورج أو كوث-أوبو، مدير خدمات الحماية الدولية
أنغيلالي روسي، كبير موظفي الاتصال، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا والأمم المتحدة

ماريا بانسيس ديل راي، موظف شئون قانونية، قسم حماية العمليات والمشورة القانونية

معهد الأمم المتحدة للأقليمي لأبحاث الجريمة والعدالة

فرانسيسكو كابان، منسق، الحكم الأمني / مكافحة الإرهاب
فرانسيسكو ماريلي، مستشار، التهديدات الكيميائية أو البيولوجية أو الإشعاعية أو النوروية والسيطرة الآمنة
فرانسيسكو اسيينو، خبير، معهد الأمم المتحدة للأقليمي لبحوث الجريمة والعدالة

قرار مجلس الأمن ١٢٦٧ التابع للأمم المتحدة (اللجنة ١٢٦٧)
ريتشارد بارييت، منسق، فريق الدعم التحليلي ورصد الجراءات الخاص بالقاعدة
وحركة طالبان

قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ التابع للأمم المتحدة (اللجنة ١٥٤٠)
بيرهایکون آندیکال، منسق، فريق الخبراء الخاص باللجنة ١٥٤٠
فيكتور البيشنكو، خبير

الاتحاد الأفريقي / المركز الأفريقي لدراسات وبحوث مكافحة الإرهاب
المنظمات الغير حكومية والإقليمية والأقليمية الأخرى
بوباكار جاوسو ديارا، مدير المركز الأفريقي لدراسات وبحوث مكافحة الإرهاب / الاتحاد الأفريقي

أمانة الكومونولث

أرفيندر سامباي، رئيس قسم القانون الجنائي، إدارة الشؤون القانونية والدستورية
مارتين بولان، مستشار، إدارة الشؤون القانونية والدستورية، قسم القانون الجنائي
ديفيد فراسير، إدارة الشؤون القانونية والدستورية
ميليسا خاماني، إدارة الشؤون القانونية والدستورية

كومونولث الدول المستقلة

فلاديمير روشايلو، السكرتير التنفيذي لكومونولث الدول المستقلة، اللجنة التنفيذية
 لكومونولث الدول المستقلة
 سيرغي يوروتين، رئيس، المكتب التنفيذي لكومونولث الدول المستقلة، اللجنة
 التنفيذية لكومونولث الدول المستقلة
 أندربيه ارشوف، نائب رئيس إدارة، رئيس، اللجنة التنفيذية لكومونولث الدول
 المستقلة
 بوريس تيموكوف، مدير إدارة، اللجنة التنفيذية لكومونولث الدول المستقلة
 أیغور کوشنیر، مساعد الرئيس

مجلس أوروبا

روبرتو لمبوني، مدير التعاون القانوني، المديرية العامة للشؤون القانونية، مديرية
 التعاون القانوني

مجلس الاتحاد الأوروبي

فرانسيسكو فيني، مساعد مدير، المديرية العامة هاء-رابعا، مكافحة الإرهاب

يورو جست

ميکائيل کونینسکس، محامي عام، رئيس فريق مكافحة الإرهاب

المفوضية الأوروبية

داوريں کارنوفسکی، مستشار، مندوب المفوضية الأوروبية لدى المنظمات
 الدولية، فيينا
 فيرا فوكس، متدربة، مندوب المفوضية الأوروبية لدى المنظمات الدولية، فيينا
 مارتن بيركیت، متدرب، مندوب المفوضية الأوروبية لدى المنظمات الدولية، فيينا

الانتربول

أوليخر كيرستن، ممثل خاص للانتربول لدى الأمم المتحدة، نيويورك
 ميكائيل راج، مساعد مدير، مكتب الممثل الخاص للانتربول لدى الأمم المتحدة، نيويورك

الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية/برنامج بناء القدرات لمكافحة الإرهاب
 التابع للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية

هيري امنويل، سفير، رئيس برنامج بناء القدرات لمكافحة الإرهاب التابع للهيئة
 الحكومية الدولية المعنية بالتنمية

المنظمة الدولية للهجرة

بيتر فون بيتلنفالى، رئيس بعثة الاتصال الخاصة لدى المنظمات الدولية
 ديفيد رايزنزيان، رئيس للتنمية، وحدة السياسات والأعلام
 ليڤيا فيدراسکو، مركز الاتصال، مدير مشروع

جامعة الدول العربية

محمد رضوان بن خضره، سفير، مستشار قانوني لدى الأمن العام، رئيس الإداره
 القانونية، القاهرة

ميخائيل وهبة، سفير، رئيس بعثة جامعة الدول العربية، فيينا
 علي معن، مستشار صحفي، بعثة جامعة الدول العربية، فيينا

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا - مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان
كيرستن ملاك، رئيس، إدارة حقوق الإنسان، مكتب المؤسسات الديمقراطية
وحقوق الإنسان
أندرو باويل، مستشار، مسائل مكافحة الإرهاب، مكتب المؤسسات الديمقراطية
وحقوق الإنسان
كريستوفر ميكائيلسن، موظف حقوق إنسان

منظمة الأمن والتعاون في أوروبا
ديتار يلينف، منسق برامج، وحدة إجراءات العمل على مكافحة الإرهاب، أمانة
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فيينا
رainehard أوريج، مستشار، وحدة إجراءات العمل على مكافحة الإرهاب، أمانة
منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فيينا
نيمانجا مالسيفيش، موظف برامج مساعد، وحدة خطة عمل التصدي للإرهاب،
أمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فيينا
مهدي كتاني، مشارك، وحدة خطة عمل التصدي للإرهاب، أمانة منظمة الأمن
والتعاون في أوروبا، فيينا
عزيزة أوamarوف، مشاركة، وحدة خطة عمل التصدي للإرهاب، أمانة منظمة
الأمن والتعاون في أوروبا، فيينا
جوليان كرييس هورنيك، خبير/ مستشار لأمن الوثائق المسافرة، وحدة خطة عمل
التصدي للإرهاب، أمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فيينا
جون-بيير بيرسن، موظف معنى بمكافحة الإرهاب، وحدة خطة عمل التصدي
للإرهاب، أمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فيينا
عايدا ماسيكانوفا، موظف برامج مساعد، وحدة خطة عمل التصدي للإرهاب،
أمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فيينا
إيفان كالبوج-وليامز، موظف برامج مساعد، وحدة خطة عمل التصدي
للإرهاب، أمانة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، فيينا

منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
كريستوف باترودج، مدير، مكتب المشاريع الخاصة

منظمة الدول الأمريكية/لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب
كارول فولر، أمين تنفيذي، لجنة البلدان الأمريكية لمكافحة الإرهاب
منظمة المؤتمر الإسلامي
موجتابا أميري فاهيد، نائب للبعثة، جنيف

المنظمات غير الحكومية والخبراء على مستوى فردي
كريستينا استنمان، باحث، معهد حقوق الإنسان، أكاديمية أبو الجامعية، فنلندا
الفريق الأفريقي المعنى بمتلازمة نقص المناعة المكتسب
هيرتا كاشيس

المؤسسة الآسيوية لمنع الجريمة
 يولتنا ريدو، ممثل دائم للمؤسسة الآسيوية لمنع الجريمة لدى الأمم المتحدة، فيينا
وأوروبا وأسيا الوسطى

الرابطة النسوية العراقية للتنمية

رياض الأمير، الأمين العام، الرابطة النسوية العراقية للتنمية

المركز المعنى بالتعاون العالمي ضد الإرهاب

أليستير ميلار، مدير

ارييك روساند، زميل كبير

معهد الدراسات الأمنية

ياكوبس سيليرس، مكتب بريتوريا

اللجنة الدولية للرعاية الأبرشية الكاثوليكية في السجون

ميكيائيل بلاسر، خبير في اللجنة الدولية للرعاية الأبرشية الكاثوليكية في السجون

المجلس النسائي الدولي

لينور هاور-رونا، ممثل دائم للمجلس النسائي الدولي لدى الأمم المتحدة، فيينا

الجمعية الدولية لدراسات الإجهاد الناجم عن الصدمة النفسية

بيل دانييلي، خبير

معهد مونتيري للدراسات الدولية

ياكوب شريكي، زميل معهد مونتيري للدراسات الدولية

جامعة نايف العربية للدراسات الأمنية

ساكر م. المؤيد، مدير، التعاون الدولي

باكس رومانا (الحركة الكاثوليكية الدولية للشئون الفكرية والثقافية) (الحركة الدولية للطلاب الكاثوليكين)

اليزابيث بومبرغر، ممثل دائم لباكس رومانا، فيينا

الرابطة الدولية لأخوات المحبة

روزفيتا بينيش، ممثل للرابطة الدولية لأخوات المحبة، لدى الأمم المتحدة، فيينا

كارين تراب، الرابطة الدولية لأخوات المحبة

مداخلة السيد عبد العزيز بن صقر الغمدي
رئيس جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

أهديكم أطيب التحيات من جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ونؤكّد لكم من خلال الشراكة التامة بين الجامعة ومؤسسات الأمم المتحدة والمجتمع الدولي على أهمية التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب، على أن يصار إلى الاهتمام بالأمن الفكري، ومن ثم يتم محاربة الإرهاب بالفكر والتصدي الأمني في آن واحد.

أصحاب المعالي والسعادة، إن جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية وهي تمثل ٢٢ دولة عربية أولت مكافحة الإرهاب أهمية خاصة، وشرعت منذ العام ١٩٨٣م في تكثيف البرامج العلمية لمحاربة هذه الظاهرة المقيمة والتصدي لها، ونظمت في إطار ذلك ٢٥٧ دورة تدريبية بمشاركة ٨٥٠٠ مترب من جميع الدول العربية، بعض هذه الدورات تم تنفيذها في إطار التعاون الدولي في كل من فرنسا، ألمانيا، التشيك، هولندا، إيطاليا، الصين، كندا، الولايات المتحدة وإسبانيا. وأصدرت الجامعة ٤١ إصداراً علمياً محكماً تم توزيعها على المؤسسات الأمنية والعلمية والدولية ذات العلاقة. وحثت الجامعة طلابها على دراسة هذه الظاهرة من كافة جوانبها، وأجازت في هذا المجال ٨٠ رسالة دكتوراه وماجستير، كما نظمت الجامعة ١٢ ندوة علمية وشاركت في ٥٧ لقاء عربي ودولي بأوراق عمل علمية، ومن جهة أخرى قام خبراء الجامعة بتقديم ٣٦ محاضرة علمية حول الإرهاب، بعض هذه المحاضرات جاءت للتأكيد على دور العرب والمسلمين في مكافحة الإرهاب ونظمت في الولايات المتحدة وفرنسا وبريطانيا والنمسا وألمانيا.

وسوف تواصل جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية جهودها في التصدي لهذه الظاهرة، مثمنة جهود مكتب الأمم المتحدة للمخدرات والجريمة، وأتمنى لمؤتمركم التوفيق والسداد.

الأمم المتحدة
المكتب المعنى بالمخدرات والجريمة



Vienna International Centre, P.O. Box 500, 1400 Vienna, Austria
Tel.: (+43-1) 26060-0, Fax: (+43-1) 26060-5866, www.unodc.org

